بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعـــة الإسلاميـــة_غـــزة
عمـــــادة الدراسات العليـــا
كليـــــــــة التجـــــــارة
قسم المحاســـبة والتمويـــل

مدى فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية العاملة في قطاع غزة : دراسة استطلاعية

إعـــداد الباحث
خالد تيسير مسلم

إشـــراف الدكتـــور
عصام محمد البحيصي

قدمت هذه الرسالة استكمالا لمتطلبات الحصول على درجة الماجستير في المحاسبة والتمويل

يناير 2011 م

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الآيات القرآنية:

قال تعالى:

"وَاللَّهُ أَخْرَجَكُمْ مِنْ بُطُونِ أُمَّهَاتِكُمْ لا تَعْلَمُونَ شَيْئًا وَجَعَلَ لَكُمُ السَّمْعَ وَالأَبْصَارَ وَالأَفْئِدَةَ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ".

(سورة النحل أيه٧٨)

قال تعالى:

"يَرْفَعِ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنكُمْ وَالَّذِينَ أُوتُوا الْعِلْمَ دَرَجَاتٍ"

(سورة المجادلة أية١١)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملخص الدراسة

هدفت هذه الدراسة إلى التعرف على مدى فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية، ومعرفة الوسائل التي تزيد من تطبيق معايير التدقيق الخارجي الفعال، وذلك من خلال استطلاع أراء القائمين على إدارة المؤسسات العاملة في قطاع غزة.

ولتحقيق أهداف الدراسة واختبار فرضياتها فقد اعتمدت الدراسة على البيانات الأولية والثانوية، حيث صممت استبانة تتناسب مع موضوع الدراسة وأهدافها ، وقد وزعت ١٣١ استبانة كعينة عشوائية من مجتمع الدراسة وقد تم استرداد ٩٤ استبانة أي بنسبة استرداد ٧١,٧٥%.

وقد اعتمدت الدراسة على أسلوب التحليل الوصفي لوصف وتحليل متغيرات الدراسة واختبار فرضياتها، وقد استخدم الباحث برنامج SPSS الإحصائي لتحليل البيانات .

وقد توصلت الدراسة إلى عدة نتائج من أهمها: ١) أن التدقيق الخارجي الفعال للمؤسسات الأهلية متوفر بدرجة غير كافية. ٢) أن مقومات الاستقلالية والاختيار المهني للمدقق الخارجي يتخللها عدة نواقص أهمها أن أساس عملية الاختيار لمكتب التدقيق هي المعرفة المسبقة والعلاقات الشخصية. ٣) أن أتعاب التدقيق غير عادلة من حيث مبلغها إضافة لربطها بالنتيجة النهائية للتقرير. ٤) نقص في تطبيق قاعدة الشك المهني وبذل العناية المهنية الناتج عن طول فترة العلاقة التعاقدية. ٥) هناك ضعف عام من قبل الجمعية العمومية من حيث اهتمامها بالقوائم المالية. ٦) قيام مكاتب التدقيق بأعمال محاسبية لنفس المؤسسة مما يعتبر مخالفا للأصول المهنية.

وقد خلصت الدراسة إلى عدد من التوصيات منها: ١) ضرورة تعزيز الاهتمام بتطبيق معايير التدقيق الخارجي الفعال في المؤسسات الأهلية بشكل أكبر مما هو مطبق. ٢) ضرورة تدعيم أركان ومقومات استقلالية المدقق الخارجي لكي يتمكن من القيام بأداء مهامه على الوجه الصحيح. ٣) ضرورة الفصل التام بين أعمال المحاسبة و التدقيق، وضرورة بذل مدققي الحسابات الخارجيين العناية المهنية اللازمة من خلال قيامهم بإجراءات التدقيق لإضفاء الثقة والمصداقية على قوائمها المالية. ٤) عدم فرض أي قيود على عمل المدقق الخارجي ليتسنى له بذل العناية المهنية التي تؤهله لإبداء رأيه الفني المحايد. ٥) ضرورة إخضاع مكاتب التدقيق لهيئة متخصصة للإشراف على مهنة تدقيق الحسابات. ٦) العمل على إصدار معايير تدقيق خاصة بالمؤسسات الأهلية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

Abstract

This study aimed to investigate the effectiveness of external audit of Palestinian civil institutions and find out ways that increase the application of effective external auditing standards, through the view of the administrators of the institutions operating in Gaza Strip.

To achieve the objectives of the study and test hypotheses, study relied on primary and secondary data. A questionnaire was designed to suit the theme of the study and its objectives. A total of 131 questionnaires was distributed as a random sample, of which 94 complete and correct were returned, representing a net response rate of 71.75%.

The study was based on descriptive analysis to describe and analyze the variables and test hypotheses. SPSS statistical software was used for data analysis.

Many conclusions were obtained and the most important findings are: 1) Availability degree of effective external audit of the civil institutions is insufficient. 2) The independency elements and professional selection of external auditor punctuated by several shortcomings, the most important that the prior knowledge and personal relationships are basis of selection process for the Auditing Office. 3) Audit fees are unfair, in addition to their link with result of the final report. 4) lack of the application of professional skepticism and make professional care resulting from the length of the contractual relationship. 5) There is a general weakness by the General Assembly in terms of interest in the financial statements. 6) Auditing offices do accounting transactions for the same institutions, which is contrary to professional laws.

A number of recommendations was drawn, including: 1) The need to strengthen attention to the application of effective external audit standards in the civil institutions more than it is applied. 2) The need to support the pillars and the independency elements of the external auditor in order to be able to perform his duties properly. 3) The need for complete separation between the work of accounting and auditing, and the need for external auditors to make professional care required by their audit procedures to give confidence and credibility to the financial statements. 4) Not to impose any restrictions on the work of the external auditor to enable him to make professional care that qualify him to express his technical and unbiased view. 5) Auditing offices should be subject to a specialized organization to supervise the auditing profession. 6) Work on to set special auditing standards of the civil institutions.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إهداء

إلى من برضاهما أوفق ولغيرهما بعد الله لا أسعى

إلى روح العطاء والدي الحبيب

إلي رمز التضحية والدتي الغالية

إلي إخواني وأخواتي الأعزاء

إلي زوجتي الصابرة

إلى طفلتي الحبيبتين

إلي أصدقائي الأوفياء

إليهم جميعاً

أهدى ثمرة جهدي هذا

الباحث

خالد تيسير مسلم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

شكر وتقدير

انطلاقاً من قول النبي صلى الله عليه وسلم : " من لا يشكر الناس لا يشكر الله" فإن الواجب يدفعني إلى أن أخص بالشكر بعد الله عز وجل من هم أهل للثناء الدكتور / **عصام محمد البحيصي** الذي أشرف على هذه الدراسة والذي تفضل على بأن أعطاني الكثير من وقته الثمين ، فلم يدخر جهدا في مساعدتي وتقديم العون العلمي والمعنوي لي في سبيل إنجاز هذه الدراسة.

والشكر موصول كذلك لأعضاء لجنة المناقشة وذلك لتفضلهم بالموافقة على مناقشة هذه الرسالة.

ولا أنسى أن أتقدم بالشكر للجامعة الإسلامية لما وفرته لي من الكتب والمراجع والتي كانت عونا لي في إنجاز هذه الدراسة.

وأخيراً أتقدم بجزيل الشكر والعرفان لكل من ساهم وساعد على إنجاح وإتمام هذه الدراسة...

والله المستعان

الباحث

خالد تيسير مسلم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة المحتويات

الموضوع	الصفحة
الآيات القرآنية	أ
ملخص الدراسة باللغة العربية	ب
ملخص الدراسة باللغة الإنجليزية	ج
الإهداء	د
شكر وتقدير	هـ
قائمة المحتويات	و
قائمة الجداول	ل
الفصل الأول : الإطار العام للدراسة	١
مقدمة	٢
مشكلة الدراسة	٣
أهمية الدراسة	٣
أهداف الدراسة	٤
فرضيات الدراسة	٤
محددات الدراسة	٤
مجتمع وعينة الدراسة	٥
منهجية الدراسة	٥
الدراسات السابقة	٦
الفصل الثاني: التدقيق الخارجي الفعال	١٢
المبحث الأول: مسؤوليات مدقـــق الحسابات	١٣
مقدمة	١٣
مسؤولية مدقق الحسابات عن دراسة وتقويم نظام الرقابة الداخلية:	١٤
مسؤولية مدقق الحسابات عن الأخطاء والغش	١٥
أنواع الأخطاء	١٧
أنواع التلاعب والاحتيال	١٨
العوامل التي تحد من اكتشاف الأخطاء المهمة	١٨
مواطن ومجالات ارتكاب الأخطاء والغش	١٩
مسؤولية كلاً من الإدارة والمدقق في اكتشاف الأخطاء والغش	١٩
الحالات أو الأحداث التي تزيد من خطورة الغش أو الخطأ	٢١

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مواجهة مدققو الحسابات التزوير على صعيد الإدارة	٢١
مسؤولية مدقق الحسابات عن اكتشاف الأخطاء والغش	٢١
مسؤولية مدقق الحسابات عن المخالفات القانونية	٢٢
تقرير المدقق عن الأخطاء والغش المكتشفة	٢٢
تقرير المدقق حول عدم التطبيق	٢٣
مسئولية المدقق عن الحقائق المكتشفة بعد تاريخ التقرير وقبل إصدار البيانات المالية	٢٤
مسؤولية المدقق عن الحقائق المكتشفة بعد إصدار البيانات المالية:	٢٤
تعريف التقديرات المحاسبية	٢٥
مسؤولية التقديرات المحاسبية	٢٥
إجراءات تدقيق التقديرات المحاسبية	٢٦
الخطوات التي يتبع المدقق لفحص الإجراءات التي وضعتها الإدارة	٢٦
مقارنة التقديرات السابقة مع النتائج الفعلية	٢٦
استخدام تقدير مستقل	٢٧
المبحث الثاني : المقومات الأساسية لفاعلية التدقيق الخارجي	٢٨
تعريف استقلالية المدقق	٢٨
العناصر التي تدعم استقلالية المدقق الخارجي	٢٩
التهديدات التي تواجه استقلالية المدقق	٣١
* العوامل المتعلقة بالبيئة الداخلية	٣١
* العوامل المتعلقة بالبيئة الخارجية	٣١
خصائص الخدمات الاستشارية	٣١
الأسباب الداعية إلى استعانة المنشآت بالمدققين للحصول على الخدمات الاستشارية	٣٢
تعريف أتعاب التدقيق	٣٥
الأمور الواجب توافرها عند تحديد الأتعاب	٣٦
أثر أتعاب التدقيق على استقلالية المدقق	٣٦
أشكال أتعاب التدقيق	٣٧
تعريف استمرارية عمل المدقق الخارجي	٣٨
تعيين مدقق الحسابات	٣٨

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عزل مدقق الحسابات	٣٩
العوامل المؤثرة في تغيير مدقق الحسابات	٣٩
* العوامل المرتبطة بالمنشأة	٣٩
* العوامل المرتبطة بمكتب التدقيق	٣٩
الحالات التي يتم فيها عزل المدقق	٤٠
تعريف صحة البيانات المالية	٤١
مؤشرات اعتماد الغير على القوائم المالية أكثر من المعتاد	٤٢
التدقيق المستندي	٤٣
التدقيق الفني	٤٤
فروض عملية التدقيق	٤٤
المبادئ العلمية للتدقيق	٤٧
العرض السليم للبيانات المالية والإفصاح عن الحقائق:	٤٩
الثقة بالقوائم المالية	٤٩
مستويات الثقة	٤٩
الخصائص النوعية للمعلومات	٥٠
المبحث الثالث : مدقـــق الحسابات في القانون الفلسطيني	٥٢
مقدمة	٥٢
مؤهلات مدقق الحسابات	٥٢
محظورات المدقق	٥٤
حقوق مدقق الحسابات	٥٥
واجبات مدقق الحسابات	٥٥
قواعد سلوك وآداب وأخلاقيات المهنة	٥٥
جوانب القصور في القانون الفلسطيني لمهنة تدقيق الحسابات	٥٧
الفصل الثالث :المؤسسات الأهلية الفلسطينية	٥٨
المبحث الأول : مقدمة حول المؤسسات الأهلية الفلسطينية	٥٩
مقدمة	٥٩
تعريف المؤسسات الأهلية	٥٩
خصائص المؤسسات الأهلية	٦٠
أهداف المؤسسات الأهلية	٦١

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مراحل تطور المؤسسات الأهلية الفلسطينية	٦٢
الهيكل التنظيمي بالمؤسسات الأهلية الفلسطينية	٦٤
اختصاصات مجلس إدارة المؤسسات الأهلية الفلسطينية	٦٥
النظام الأساسي للمؤسسات الأهلية	٦٥
الإطار القانوني المنظم لعمل المؤسسات الأهلية الفلسطينية	٦٦
تعداد المؤسسات الأهلية الفلسطينية	٦٧
الصعوبات التي تواجه المؤسسات الأهلية الفلسطينية	٦٩
المبحث الثاني :النظام المحاسبي والقوائم المالية للمؤسسات الأهلية	٧١
مقدمة	٧١
أهداف المحاسبة للمؤسسات الأهلية	٧١
الجهات المستفيدة من المعلومات المحاسبية للمؤسسات الأهلية	٧٢
الخصائص المالية للمؤسسات الأهلية	٧٢
الموارد المالية للمؤسسات الأهلية واستخداماتها	٧٣
النظام المحاسبي للمؤسسات الأهلية	٧٤
القوائم المالية والحسابات الختامية وملحقاتها التي تعدها المؤسسات الأهلية	٧٥
المبحث الثالث : واقع التدقيق للمؤسسات الأهلية الفلسطينية	٧٨
المسائلة والشفافية في عمل المؤسسات الأهلية	٧٨
أساليب التحقق من التدقيق الخارجي الفعال على المؤسسات الأهلية	٧٨
مسؤولية مدقق الحسابات الخارجي لإبداء الرأي الفني المحايد على عدالة القوائم المالية	٧٨
طرق قياس فاعلية التدقيق الخارجي الفعال للمدقق الخارجي:	٧٩
* أساليب وزارة الداخلية	٧٩
* أساليب ديوان الرقابة المالية والإدارية	٨٠
* أساليب الممولين والجهات المانحة	٨٠
المعوقات التي تواجه مهنة التدقيق في قطاع غزة	٨١
الفصل الرابع : نتائج الدراسة الميدانية وتفسيرها	٨٣
المبحث الأول: الطريقة والإجراءات	٨٤
مقدمة	٨٤
منهجية الدارسة	٨٤
مجتمع وعينة الدراسة	٨٤

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أداة الدراسة	٨٥
معايير قياس الاستبيان	٨٥
صدق وثبات الاستبيان	٨٦
الأساليب الإحصائية المستخدمة في البحث	٩٥
المبحث الثاني: تحليل خصائص عينة الدراسة	٩٦
مقدمة	٩٦
توزيع أفراد عينة حسب المتغيرات التالية:	٩٦
المسمى الوظيفي	٩٦
الدرجة العلمية	٩٦
التخصص العلمي	٩٧
الخبرة العملية	٩٧
مكان الدراسة	٩٨
الفئة العمرية	٩٨
الجنس	٩٩
مدى الإلمام بالتدقيق الخارجي	٩٩
عدد الدورات	٩٩
مدة مزاولة المؤسسة لنشاطها	١٠٠
القطاع التي تعمل به المؤسسة	١٠١
الإدارة المباشرة للمؤسسة	١٠١
عدد العاملين بالمؤسسة	١٠٢
حجم المصروفات السنوية	١٠٢
تنظيم العمل المحاسبي داخل المؤسسة	١٠٣
عدد زيارات المدقق الخارجي للمؤسسة	١٠٣
الإشراف على دفاتر القبض والصرف	١٠٤
هدف التدقيق الخارجي	١٠٤
التأكد من صحة الحسابات واكتشاف الأخطاء	١٠٥
حماية أموال وأصول الجمعية واكتشاف الاختلاسات	١٠٥
درجة الاهتمام للجمعية العمومية بالتقرير المالي	١٠٦
مدى توفر نظام مالي	١٠٧
مدة إعداد القوائم المالية	١٠٧

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تسجيل العمليات المالية بانتظام	١٠٧
مدى اهتمام الإدارة العليا بالتقارير المالية	١٠٨
حجم القيود التي تفرض على المدقق الخارجي	١٠٨
المبحث الثالث: اختبار فرضيات الدراسة	١١٠
اختبار الفرضية الأولى	١١٠
اختبار الفرضية الثانية	١١٣
اختبار الفرضية الثالثة	١١٦
اختبار الفرضية الرابعة	١١٩
اختبار الفرضية الخامسة	١٢٢
الفصل الخامس: النتائج والتوصيات والدراسات المستقبلية	١٣١
النتائج	١٣٢
التوصيات	١٣٤
الدراسات المستقبلية	١٣٤
المراجع	١٣٦
الملاحق	١٤٢

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

قائمة الجـــداول

رقم الجدول	البيان	رقم الصفحة
جدول رقم(١-٣)	تصنيف المؤسسات الأهلية قطاع غزة حسب الموقع الجغرافي	٦٨
جدول رقم(٢-٣)	تصنيف المؤسسات الأهلية في قطاع غزة اعتماداً على إحصائيات جهات رسمية مختلفة	٦٨
جدول رقم(٣-٣)	تصنيف المؤسسات الأهلية حسب طبيعة نشاطها – حسب إحصائيات اليونسكو	٦٨
جدول رقم(١-٤)	درجات مقياس ليكرت	٨٦
جدول رقم(٢-٤)	معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية للمجال	٨٧
جدول رقم(٣-٤)	معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني والدرجة الكلية للمجال	٨٨
جدول رقم (٤-٤)	معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث والدرجة الكلية للمجال	٨٩
جدول رقم(٥-٤)	معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الرابع والدرجة الكلية للمجال	٩٠
جدول رقم(٦-٤)	معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الخامس والدرجة الكلية للمجال	٩١
جدول رقم (٧-٤)	معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال السادس والدرجة الكلية للمجال	٩٢
جدول رقم (٨-٤)	معامل الارتباط بين كل درجة كل مجال من مجالات الإستبانة والدرجة الكلية للإستبانة.	٩٣
جدول رقم (٩-٤)	معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الإستبانة	٩٤
جدول رقم (١٠-٤)	طريقة التجزئة النصفية لقياس ثبات الإستبانة	٩٥
جدول رقم(١١-٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير المسمى الوظيفي.	٩٦
جدول رقم(١٢-٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير الدرجة العلمية.	٩٧
جدول رقم(١٣-٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير التخصص العلمي.	٩٧
جدول رقم(١٤-٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير الخبرة العملية.	٩٨
جدول رقم(١٥-٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير مكان الدراسة	٩٨
جدول رقم(١٦-٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير الفئة العمرية.	٩٨
جدول رقم(١٧-٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس.	٩٩
جدول رقم(١٨-٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير مدى الإلمام بالتدقيق الخارجي الفعال	٩٩
جدول رقم(١٩-٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير عدد الدورات.	١٠٠

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول رقم(٤-٢٠)	توزيع أفراد العينة حسب متغير مدة مزاولة النشاط .	١٠٠
جدول رقم(٤-٢١)	توزيع أفراد العينة حسب متغير القطاع التي تعمل به المؤسسة.	١٠١
جدول رقم(٤-٢٢)	توزيع أفراد العينة حسب متغير الإدارة المباشرة للمؤسسة.	١٠١
جدول رقم(٤-٢٣)	توزيع أفراد العينة حسب متغير عدد العاملين في المؤسسة.	١٠٢
جدول رقم(٤-٢٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير حجم المصروفات السنوية.	١٠٢
جدول رقم(٤-٢٥)	توزيع أفراد العينة حسب متغير تنظيم العمل المحاسبي في المؤسسة.	١٠٣
جدول رقم(٤-٢٦)	توزيع أفراد العينة حسب متغير الزيارات الميدانية للمدقق الخارجي للمؤسسة.	١٠٣
جدول رقم(٤-٢٧)	توزيع أفراد العينة حسب متغير الإشراف على دفاتر القبض والصرف في المؤسسة التي يدير حساباتها محاسب خارجي.	١٠٤
جدول رقم(٤-٢٨)	توزيع أفراد العينة حسب متغير هدف التدقيق الخارجي للمؤسسة.	١٠٥
جدول رقم(٤-٢٩)	توزيع أفراد العينة حسب متغير التأكد من صحة الحسابات واكتشاف الأخطاء	١٠٥
جدول رقم(٤-٣٠)	توزيع أفراد العينة حسب متغير حماية أموال وأصول الجمعية واكتشاف الاختلاسات	١٠٦
جدول رقم(٤-٣١)	توزيع أفراد العينة حسب متغير درجة الاهتمام التي يوليها أعضاء الجمعية العمومية لتقرير مدقق الحسابات.	١٠٦
جدول رقم(٤-٣٢)	توزيع أفراد العينة حسب متغير يتوفر في المؤسسة نظام مالي	١٠٧
جدول رقم(٤-٣٣)	توزيع أفراد العينة حسب متغير إلتزم المؤسسة بإعداد القوائم المالية خلال مدة ٣ شهور من نهاية السنة المالية السابقة	١٠٧
جدول رقم(٤-٣٤)	توزيع أفراد العينة حسب متغير تسجيل العمليات المالية أول بأول وبصورة منتظمة من جهة الاختصاص.	١٠٨
جدول رقم(٤-٣٥)	توزيع أفراد العينة حسب متغير مدى اهتمام الإدارة العليا بالتقارير المالية.	١٠٨
جدول رقم(٤-٣٦)	توزيع أفراد العينة حسب متغير تقوم إدارة المؤسسة بوضع قيود على عمل المدقق الخارجي	١٠٩
جدول رقم(٤-٣٧)	متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال آلية اختيار المدقق	١١١
جدول رقم(٤-٣٨)	معامل الارتباط بين آلية اختيار المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي	١١٣
جدول رقم(٤-٣٩)	متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال استقلالية المدقق	١١٤
جدول رقم(٤-٤٠)	معامل الارتباط بين استقلالية المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي	١١٦

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول رقم(٤١-٤)	متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (.Sig) لكل فقرة من فقرات مجال عدالة أتعاب المدقق	١١٧
جدول رقم(٤٢-٤)	معامل الارتباط بين عدالة أتعاب المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي	١١٩
جدول رقم(٤٣-٤)	متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (.Sig) لكل فقرة من فقرات مجال استمر المدقق	١٢٠
جدول رقم(٤٤-٤)	معامل الارتباط بين استمرارية عمل المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي	١٢٢
جدول رقم(٤٥-٤)	متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (.Sig) لكل فقرة من فقرات مجال صحة البيانات المالية	١٢٣
جدول رقم(٤٦-٤)	معامل الارتباط بين صحة البيانات المالية وفاعلية التدقيق الخارجي	١٢٥
جدول رقم(٤٧-٤)	متوسط درجات الإجابة وقيمة الاحتمال (.Sig) لجميع فقرات الاستبانة	١٢٦
جدول رقم(٤٨-٤)	معامل الارتباط بين جميع المجالات معاً وفاعلية التدقيق الخارجي	١٢٦
جدول رقم(٤٩-٤)	متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (.Sig) لكل فقرة من فقرات مجال الوسائل	١٢٧

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الأول

الإطـــــــار العـــــام للدراســـــة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١ - المقدمة:

تعتبر المؤسسات الأهلية من مؤسسات المجتمع المدني والتي تلعب دوراً مهماً وحيوياً في نمو وازدهار المجتمعات بحيث تختلف هذه المؤسسات من حيث طبيعتها عن مؤسسات الدولة الرسمية ، أو مؤسسات القطاع الخاص ، وفي إطار سعيها للحصول علي التمويل اللازم لتحقيق الأهداف المرجوة ، فإنه يتوجب على هذه المؤسسات توفير النزاهة والشفافية في إبراز مصادر الأموال واستخداماتها بما يكفل الثقة فيما تنشره من معلومات ويستلزم ذلك تدقيقاً خارجياً مبنياً علي أسس مهنية.

وقد ازداد الاهتمام بشفافية ومصداقية أداء المؤسسات الأهلية ومحاسبتها على أدائها وذلك مع تنامي دورها في العصر الحديث ، مما عظم مطلب إخضاع أنشطتها المالية للتدقيق من قبل المدقق الخارجي لإكسابها القدر المطلوب من ثقة المجتمع في تقاريرها المالية.(عوض،٢٠٠٦، ص٢)

ومن هذا المنطلق برزت الحاجة الملحة لعملية التدقيق المبنية على أسس سليمة ترتكز على الاستقامة ، والموضوعية والاستقلالية ، والكفاءة والعناية المهنية ، والسلوك المهني ، والالتزام بالمعايير الفنية والتقنية المناسبة، والالتزام بالسرية حتى يتمكن المدقق من إنجاز المهمة التي ألقاها المجتمع على عاتقه.(عبد النبي ،٢٠٠٥)

وحيث إن مهنة التدقيق تقدم خدماتها لكافة الأطراف داخل المؤسسات الأهلية وخارجهـــا ، و أن تلك الأطراف تبني قراراتها المختلفة استنادا إلى تقرير مدقق الحسابات الذي يمثل رأى فني محايد ومستقل ، مما يتطلب من المدقق عند إعداد التقرير التحلي والتمسك بالمعايير المختلفـــة الواجب توافرها في المدقق وفي عملية التدقيق ذاتها.(الخزندار،٢٠٠٨،ص١٨)

ومما لا شك فيه بأن توفر الاستقلال والحياد لدى المدقق الخارجي يعزز الثقة في الرأي الذي يبديه في تقريره علي القوائم المالية المنشورة، ولهذا فإن المدقق يعتبر حجر الزاوية الذي تقوم عليه مهنة التدقيق وأحد الأسباب الرئيسية لوجودها ، وإن الاستقلال لدي المدقق يحد من قدرته علي تبني قرارات متحيزة.(Rayan, et al 2001)

كما أن هناك أمور تؤدي إلي وجود مخاطر في عملية التدقيق وتؤثر في فاعليتها ومن هذه المخاطر: الشك في استقلال المدققين ، ونقص الكفاءة المهنية عندهم ، وانخفاض جودة الأداء في عملية التدقيق،وقصور التقارير المحاسبية عن مسايرة التغيرات في المجتمع، وعدم تلبية احتياجات جميع المستخدمين ، وعدم قيام الجمعيات المهنية بإشرافها بشكل مطلوب علي مهنة المحاسبة والتدقيق وعلي وجه الخصوص رقابة الجودة علي أعمال مكاتب وشركات التدقيق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولكن بالرغم من وجود مخاطر عند تدقيق القوائم المالية ، فإن علي المدقق الخارجي عدم تجاهل تلك المخاطر ، أو الإدعاء بأن الهجوم علي المهنة غير واقعي، وأن القضايا المرفوعة ضده غير عادلة ، ومن ثم يجب علي المدقق أن يبذل العناية المهنية الملائمة لتقديم أفضل الخدمات لعملائه وكافة المستفيدين من أعمال التدقيق.(جربوع ،٢٠٠٥ ، ص٧٧٩)

ومن هنا فإن هذه الدراسة تسعي لتقديم صورة متكاملة لواقع مكاتب التدقيق الخارجية في المؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة بهدف التعرف على مدى فاعليتها إضافة للوسائل التي تزيد من تلك الفاعلية.

٢ - مشكلة الدراسة

يتميز العمل الأهلي بدرجة عالية من الحساسية كونها تعتبر مؤسسات أهلية غير هادفة للربح وبالتالي مطلوب المحافظة على أموالها من السرقة والاختلاس وسوء الاستغلال، كون أموالها تعتبر أموال عامة إذ أن هناك مطالبة مستمرة بقيام المدقق الخارجي ببذل العناية المهنية اللازمة للقيام بمهامه ، ونظراً لخضوع الخدمات التي تقدمها مكاتب التدقيق لحيادية واستقلالية المدقق الخارجي ونظرا للمطالبة المستمرة بنزاهة المدقق الخارجي والمطالبة بإعطاء قوائم مالية تعبر عن الموقف المالي الحقيقي للمؤسسة حيث إن المدقق الخارجي يبدي رأيه الفني المحايد ويتحمل المسئولية حول عدالة تلك البيانات، وعليه يمكن صياغة مشكلة الدراسة بالسؤال التالي:

ما مدى قناعة الإدارة بفاعلية التدقيق الخارجي التي تقوم بها مكاتب التدقيق؟

٣ - أهمية الدراسة :

تنبع أهمية الدراسة من العناصر التالية:

١) تعمل على توضيح العناصر التي تؤثر علي فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية وكذلك تحديد العلاقة بين هذه العناصر والمتمثلة في كل من استقلالية المدقق وعدالة أتعاب المدقق واستمرارية عمل المدقق إضافة لصحة البيانات المالية المقدمة من الإدارة وبين فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية.

٢) سوف تسلط هذه الدراسة الضوء علي مفهوم وأهمية فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات لما لها دور كبير في تحقيق الأهداف المرجوة من عملية التدقيق في الحصول علي قوائم مالية تعبر بصدق وعدالة عن الوضع المالي للمؤسسة، وبالتالي بث الطمأنينة في كافة نفوس جمهور المستفيدين من أعمال التدقيق .

٣) تطور هذه الدراسة لدي الباحث الخبرة والمعرفة بطبيعة عمل التدقيق الخارجي الفعال مما يضيف له الخبرة في هذا المجال .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤) تضيف هذه الدراسة إلى المكتبة العربية دراسة تطبيقية متخصصة في مجال فاعلية التدقيق الخارجي وهذا عمل يغني المكتبة العربية بالبحوث التطبيقية .

٤ - أهداف الدراسة:

تسعى هذه الدراسة إلى تحقيق الأهداف التالية :

١. التعرف على مدى فاعلية التدقيق الخارجي في المؤسسات الأهلية الفلسطينية.
٢. التعرف على طبيعة الأداء المالي المؤسسات الأهلية الفلسطينية.
٣. المساهمة في تطوير أداء الخدمات المقدمة من مكاتب التدقيق ولذلك لقطاع المؤسسات الأهلية الفلسطينية.
٤. التعرف على أهمية التدقيق الخارجي الفعال في المؤسسات الأهلية الفلسطينية.
٥. التعرف علي الطرق والوسائل التي تؤدي إلي التدقيق الخارجي الفعال في المؤسسات الأهلية الفلسطينية.

٥ - فرضيات الدراسة: لقد قام الباحث بالإجابة علي مشكلة الدراسة وأهدافها بالفرضيات التالية:

الفرضية الأولي: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ =α بين آلية اختيار المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة.

الفرضية الثانية: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ =α بين استقلالية المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة.

الفرضية الثالثة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ =α بين عدالة أتعاب المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة.

الفرضية الرابعة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ =α بين استمرارية عمل المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة.

الفرضية الخامسة: توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ =α بين صحة البيانات المالية، وفاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة.

٦ - محددات الدراسة:

الدراسة عبارة عن دراسة استطلاعية للقائمين على إدارة المؤسسات فقط.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٧ - مجتمع الدراسة وعينتها:

أ. **مجتمع الدراسة**: يتمثل مجتمع الدراسة في المؤسسات الأهلية العاملة بقطاع غـزة حيـث تتضم المؤسسات الأهلية لقطاعات عديدة بلغ عددها ٨٥٠ مؤسسة على خمس محافظـات، وكانت محافظة غزة صاحبة النصيب الأكبر بعدد المؤسسات المختلفة وبلغت ٤١٠ حيـث الأكبر من هذه القطاعات هو قطاع المؤسسات الاجتماعية حيث بلغ (٤٠١) مؤسسة وذلـك حسب مصدر وزارة الداخلية٢٠١٠ .

أما دليل المنظمات الأهلية لعام ٢٠٠٧ الصادر عن مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة فقد تم حصر المؤسسات الأهلية العاملة بمحافظات غزة بحوالي ٢٦٢ مؤسسة فقـط ، والـذي استند إليه الباحث وذلك كون هذه المؤسسات فعالة وقائمة وتقدم خدماتها على أرض الواقع فيما الإحصائيات الأخرى تحتوي في تعدادها على مؤسسات مغلقة أو غير فعالـة إضـافة لكونها مؤسسات قامت بإعداد قوائم مالية لعدة سنوات سابقة وليست مؤسسات وليدة النشأة.

ب. **عينة الدراسة**: تم تطبيق أداة الدراسة على عينة عشوائية بنسبة ٥٠% من مجتمع الدراسة ، وتم توزيع ١٣١ استبانة حيث كان المسترد والخاضع للتحليل ٩٤ استبانة أي بنسبة استرداد بلغت ٧١,٧٥%.

٨ - منهجية الدراسة:

من أجل تحقيق أهداف الدراسة استخدم الباحث المنهج الوصفي التحليلي في إجراء الدراسة نظرا لأنه أنسب المناهج استخداما لهذه الدراسة وقام الباحث باستخدام المصادر الأولية والثانوية لجمع البيانات لإجراء الدراسة .

حيث تم جمع البيانات الأولية من خلال استبانة صممت ووزعت خصيصاً علي أفراد العينة وذلك باستخدام برنامج SPSS في عملية التحليل بينما البيانات الثانوية من خلال المراجع والدراسات السابقة والدوريات والمقالات وشبكة الإنترنت .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٩ - الدراسات السابقة:

أولا: الدراسات العربية:

١ - دراسة البحيصي (٢٠٠٩) بعنوان : " **تقييم النظم المالية في المؤسسات الأهلية الفلسطينية في قطاع غزة** "

وهدفت الدراسة إلي معرفة واقع نظم المعلومات المالية في المؤسسات الأهلية الفلسطينية، وتم ذلك من خلال الزيارات الميدانية لأفراد العينة ومقابلة القائمين علي الأمور المالية في تلك المؤسسات، وقد توصلت الدراسة إلي وجود خلل واضح في الأداء المالي للمؤسسات نابع عن القصور في أنظمتها المالية والذي من أهم مؤشراته:عدم وجود لوائح مالية مكتوبة تنظم العمل المالي في معظم المؤسسات وكذلك عدم وجود دوائر مالية إضافة لوجود محاسب للقيام بالأعمال المالية هو في جزء من المؤسسات، في حين أن أغلبية المؤسسات تعهد بالعمل المحاسبي لمكاتب محاسبة وأخيراً مكاتب التدقيق التي تشرف على إعداد الحسابات هي التي تدقق تلك الحسابات وبالتالي لا تؤدي الغرض المطلوب. وقد أوصت الدراسة بضرورة تبني المؤسسات للوائح و قوانين تنظم العمل المالي فيها وكذلك ضرورة الفصل بين أعمال المحاسبة و التدقيق بشكل كامل و أن يكون لدى كل مؤسسة محاسب يشرف على تنظيم حساباتها، و أن لا يجمع بين أكثر من مهمة إضافة لتوعية أعضاء مجالس الإدارة بمفهوم العمل المالي و المحاسبي و أهمية وكيفية استخدام اللوائح المالية عبر دورات تدريبية لهذا الغرض.

٢ - دراسة الجعافرة (٢٠٠٨) بعنوان : " **مدي حرص مكاتب التدقيق على توفير متطلبات تحسين فاعلية التدقيق الخارجي للشركات المساهمة العامة الأردنية** "

وهدفت الدراسة إلي قياس مدي حرص مكاتب التدقيق على توفير متطلبات تحسين فاعلية التدقيق الخارجي للشركات المساهمة العامة الأردنية حيث توصلت الدراسة إلي أنه تتوفر المقومات الأساسية التي تدعم فاعلية التدقيق الخارجي في مكاتب التدقيق الكبيرة والصغيرة العاملة في الأردن.

وقد أوصت الدراسة بعدم قبول مكاتب تدقيق لأي عملية إلا بعد التأكد من أنها لا تتعارض مع استقلاليتها بالإضافة لتنظيم أعمال الخدمات الاستشارية في مكاتب التدقيق بما يمنع تأثير أتعاب تلك الخدمات علي أتعاب التدقيق من جهة وعلي جودة التدقيق من جهة أخري وكذلك تفعيل البرامج التدريبية في مكاتب التدقيق لتعريف وتدريب العاملين فيها علي تطبيق المعايير الدولية للمحاسبة والتدقيق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣- دراسة التويجري والنافعابي(٢٠٠٨) بعنوان : " **جودة خدمة التدقيق: دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة فيها من وجهة نظر المراجعين** "

وهدفت الدراسة إلي معرفة آراء المدققين حول العوامل ذات التأثير المحتمل علي جودة خدمة التدقيق المؤداة بواسطة مكاتب المحاسبة القانونية وكذلك العوامل المؤثرة في تفضيل العملاء لمكتب تدقيق علي آخر حيث توصلت الدراسة إلي أن أكثر العوامل لها تأثير في جودة التدقيق من وجهة نظر المدققين هي: الخبرة العملية لأعضاء مكتب التدقيق في مجال المراجعة والموضوعية عند فحص وتقييم القوائم المالية وكتابة التقرير عنها والكفاءة العلمية لأعضاء مكتب التدقيق متمثلة بالشهادات الأكاديمية كما أوصت الدراسة بضرورة التزام مكاتب التدقيق بالموضوعية وأخلاقيات المهنة عند فحص وتقييم القوائم المالية واستقلال مكتب التدقيق عن منشأة العميل وكذلك بذل الجهد وإعطاء الوقت الكافيان لأي عمل تدقيقي لما لهما من تأثير ملحوظ علي جودة الخدمة المقدمة. بالإضافة لوجود جهة ملزمة تتابع بأمانة وموضوعية خدمة التدقيق المقدمة وإصدار تصنيف دوري للمكاتب بحسب درجة الجودة في العمل المؤدي.

٤- دراسة النباهين (٢٠٠٨) بعنوان : " **تقييم أداء الإدارة المالية في المنظمات غير الحكومية العاملة في قطاع غزة** "

وهدفت الدراسة إلي تقييم أداء الإدارة المالية في المؤسسات غير الحكومية في قطاع غـزة وتم اعتماد المنهج الوصفي التحليلي للدراسة وتوصلت الدراسة إلي النتائج التالية: الإدارة المالية غير موجودة لدي الغالبية العظمي من أفراد عينة الدراسة وكذلك الإدارة المالية لا تحظي بالقدر المناسب من الأهمية حيث اتفق أفراد عينة الدراسة علي وجـود معوقـات تواجـه ممارسـة واستخدام الإدارة المالية وقد أوصت الدراسة بضرورة تخصيص إدارة مستقلة للإدارة الماليـة وعمل التحليل والوصف الوظيفي وذلك بعد عقد دورات تدريبية للهيئات الإدارية توضح المفهوم العلمي للإدارة المالية.

٥ - دراسة (الحلبي ، ٢٠٠٦): بعنوان "**المشكلات التي تواجه مهنة المراجعة وأثرها علـى الفائدة والثقة بالقوائم المالية المنشورة من قبل الشركات السورية**"

هدفت الدراسة إلى بيان أهم المشكلات التي تواجه مهنة التدقيق في الشركات السورية الخاصـة وقد حدد الباحث متغيرين هما:

١. درجة الثقة بالقوائم المالية المدققة وفقاً لمعايير التدقيق المقبولة قبولاً عاماً.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢. مدى الفائدة من القوائم المالية المعدة وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة عموماً في تقويم الأداء واتخاذ القرارات الاقتصادية، ومن أهم هذه النتائج التي توصل إليها الباحث:

أ. هناك مشكلات تتمثل في خلل السلوك الوظيفي ونوعية إجراءات التدقيق والتي تؤثر بمدى الثقة بالقوائم المالية المدققة وفقاً لمبادئ التدقيق المقبولة قبولاً عاماً لتقويم الأداء واتخاذ القرارات المختلفة وأهمها: التلاعبات المحاسبية وخلل السلوك الوظيفي ضمن المستويات الإدارية والسلوك السلبي للمحاسبين والإداريين نحو مضمون القوائم المالية.

ب. هناك مشكلات تتمثل في خلل السلوك الوظيفي ونوعية إجراءات التدقيق والتي تؤثر بمدى الفائدة من القوائم المالية المعدة وفقاً للمبادئ المحاسبية المقبولة قبولاً عاماً في الرقابة على أداء الشركة واتخاذ القرارات الإدارية كونها معلومات: غير كافية وعرضة للغش وغير صحيحة أحياناً وتاريخية وغير ملائمة.

- كما توصلت الدراسة إلى أن القوائم المالية المنشورة حالياً لا تساعد كثيراً في تحديد جدوى كفاية وكفاءة الأداء الإداري في الشركات السورية الخاصة التي تهدف إلى تحقيق الربح والسبب الرئيسي في ذلك يعود إلى عوامل الخبرة ودرجة التعليم وتعارض المصالح ومدى الاهتمام بأدوات الرقابة الرسمية.

٦- دراسة (النوايسة ، ٢٠٠٦) بعنوان: "**العوامل المؤثرة على جودة تدقيق الحسابات:دراسة ميدانية من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين في الأردن** "

هدفت الدراسة على التعرف على العوامل المؤثرة على جودة تدقيق الحسابات من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين بالأردن وذلك من خلال تحليل متغيرات الدراسة البالغة خمس متغيرات مستقلة وهي (١) أهمية جودة تدقيق الحسابات (٢) العوامل المتعلقة بإجراءات العمل الميداني (٣) العوامل المرتبطة بأتعاب التدقيق (٤) العوامل المتعلقة بتنظيم مكتب التدقيق (٥) العوامل المتعلقة بفريق التدقيق ، وبيان أثرها على جودة التدقيق وتقديم توصيات حول رفع مستوى أداء المهنة. وقد توصلت الدراسة إلي أن المدققين يدركون أهمية جودة التدقيق بنسبة٨٠,٢٠ % وأن أكثر ما يؤثر على جودة التدقيق هي العوامل المرتبطة بفريق العمل وأن أقلها تأثيراً العوامل المرتبطة بعملية تنظيم المكتب وقد أوصت الدراسة بضرورة تفعيل دور جمعية المحاسبين القانونيين ومنحها صلاحيات أوسع لتشمل:

- ضرورة تحقيق أتعاب التدقيق على أسس موضوعية والتأكد من التزام كافة مكاتب التدقيق بها وتخصيص جزء من أتعاب التدقيق لغايات التدريب والتعليم المستمر للمدققين.
- تعريف المدققين بأهمية جودة تدقيق الحسابات.
- حث مكاتب التدقيق على توفير نظام لتقيم الأداء ومنح مكافآت وحوافز للمدققين على أساسه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٧- دراسة (شرف ، ٢٠٠٥م) بعنوان : " **اثر الرقابة المالية علي استمرار التمويل للمؤسسات الأهلية في قطاع غزة** ".

تناولت الدراسة مدي وجود علاقة بين الرقابة المالية واستمرارية التمويل للمؤسسات الأهلية في قطاع غزة وتحديد درجة تأثير كل من المقومات الرقابية وأنظمة الضبط الداخلي والأنظمة المحاسبية والأدوات الرقابية علي الوضع المالي للمؤسسات ، إضافة إلي تحديد دور مؤسسات وهيئات الرقابة والتدقيق علي الوضع المالي .

وقد توصلت الدراسة إلي وجود ازدياد محدود في الوضع المالي للمؤسسات الأهلية في قطاع غزة ، وان هذا الازدياد ينحصر في دعم مجال اقتناء الأصول الخاصة بالمؤسسات الأهلية ، كما توصلت الدراسة إلي وجود علاقة ليست بالبسيطة بين الرقابة المالية وبين مستوي تمويل المؤسسات الأهلية في قطاع غزة .

وقد خلصت الدراسة إلي مجموعة من التوصيات التي من شأنها تقوية وتدعيم الرقابة المالية علي المؤسسات الأهلية في قطاع غزة ، والتي منها ضرورة العمل علي إيجاد طاقم رقابي في المؤسسات الأهلية لعملية الضبط الداخلي .

٨- دراسة (حلس ،٢٠٠٣) بعنوان : " **العوامل المؤثرة في تحديد أتعاب المراجعة في فلسطين**"

هدفت الدراسة إلى تحديد العوامل المؤثرة على مستوى أتعاب التدقيق ، قياس وتحليل الأهمية النسبية لهذه العوامل من وجهة نظر المدققين بغية الوقوف على مدى أهمية كل منها في تحديد مستوى الأتعاب . وقد توصل الباحث إلى حصر خمسة عشر متغيرا في تحديد أتعاب التدقيق في فلسطين ، وقد تم تبويب الأهمية النسبية لهذه العوامل كما يراها المدققين . وقد بينت الدراسة أن أهم هذه العوامل :حجم المنشأة الخاضعة للتدقيق ،والوقت الذي يستلزمه المدقق في تنفيذ عملية التدقيق.

ثانيا: الدراسات الأجنبية:

١ - دراسة(Li and wang,2005) بعنوان:**" The Empirical Research on Auditor Independence and Mandatory Auditor rotation"**

هدفت الدراسة إلى تحليل العلاقة بين مدة خدمة المدقق وتأثيرها على رأي المدقق في التقرير السنوي ، وبالتالي دراسة مدى تأثير خدمة المدقق على استقلال المدقق الذي تستعمل بيانات سوق الأسهم المالية الصينية .لقد تم اعتبار مدة خدمة المدقق متغير تؤثر على استقلال المدقق ورأى المدقق المتغير المعتمد ، وأشارت النتائج إلى أن مدة خدمة المدقق تؤثر على استقلال المدقق بشكل خاص . وأن استقلال

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المدقق الذي مدة خدمته قصيرة أعلى من المدقق الذي مدة خدمته طويلة ، مما يستدعي إجراء التغيير الإلزامي للمدقق.

٢ - دراسة(David B. Citron,2003) بعنوان: **"The UK,s Fromwork Approach to Auditor Independence and commercialization of the Accounting Drofession"**

هدفت الدراسة إلى دراسة إطار مقترح في المملكة المتحدة بخصوص استقلال المدقق والمتاجرة باستخدام الأتعاب في مهنة التدقيق ، وقد بينت الدراسة كيف يمكن أن يلتزم المدققين بقواعد السلوك المهني ، والنزاهة والموضوعية والاستقلال بعد أن وجهت الانتقادات إلى مهنة التدقيق ، وكذلك القضايا المرفوعة ضد مدققي الحسابات أمام المحاكم ، وهذا الإطار المقترح يتطلب تغيير المفاهيم المتعلقة باستقلالية المدقق . واعتماد طرق أكثر ملائمة لتقييم كفاية استقلال المدقق بنظام مرن لتقديم أفضل الخدمات الإدارية والاستشارية الأخرى لهم ، ومن نتائج هذه الدراسة ضرورة بناء نظام للسلوك المهني المتعلق بالاستقلال والحياد للمدققين.

٣ - دراسة (Ferdinand , 2002 / 2003) بعنوان: **"Banker's Perception of Factors Affecting Auditor Independence"**

وقد بينت الدراسة أن قيمة القوائم المالية المدققة تعتمد على استقلال المدققين عن عملائهم الذين يقومون بتدقيق حساباتهم، والمدققين لا يجب أن يكونوا مستقلين في الحقيقة فقط ولكن أيضاً يجب أن يكونوا مستقلين في المظهر لإرضاء مستخدمي القوائم المالية أو الطرف الثالث وقد نال الاستقلال في المظهر بالنسبة للمدققين اهتماماً كبيراً من جانب مستخدمي القوائم المالية أكثر من اهتمامهم بالاستقلال الحقيقي. ومن نتائج الدراسة تبين أن هناك عدة عوامل تؤثر على استقلال المدقق، منها على سبيل المثال الوضع المالي للعميل، وتقديم الخدمات الإدارية والاستشارية له والمنافسة بين المدققين لاجتذاب العملاء، وحجم منشأة المدقق.

٣ - دراسة(Walker et. al. ,2001) بعنوان: **" Mandatory auditor rotation Argument and Current Evidence"**

هدفت الدراسة للتوصل إلى دليل تجريبي يربط طول مدة ارتباط المدقق مع العميل وفشل عملية التدقيق ،لهذا الغرض تم استخدام عينة من ١١٠ شركة في الولايات المتحدة الأمريكية حيث تم دراسة العلاقة بين حالات الفشل خلال ١٠ سنوات وعلاقتها بمدة خدمة المدقق في الشركات التي فشلت أثناء فترة ١٩٨٠-١٩٩١ ، حيث تم حساب عدد مرات الفشل التي تعرضت لها الشركة إلى مرات التدقيق لكل عينة لفهم أفضل لمدى الخطورة ومعدل فترة الفشل، وأشارت النتائج أن معظم حالات الفشل تحدث خلال مدة الخدمة طويلة الأمد ولكن أعلى نسب فشل حدثت أثناء مدة الخدمة القصيرة علاوة على ذلك، يزيد الخطر في مراحل مبكرة في علاقة المدقق مع عميله وبعد ذلك

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تتناقص الخطورة. ونظرا لأن نسب الفشل في الارتباط طويلة الأمد تكون منخفضة أوصى المؤلفون بعدم ضرورة التغيير الإلزامي للمدقق.

٥- دراسة(Copley and Doucet,1993) بعنوان: **"Auditor Tenure, Fixed Fee Contracts, and the Supply of Substandard Single Audits"**

هدفت الدراسة إلى تحري العلاقة بين نوعية خدمات المدقق ومدة خدمة المدقق ، بالإضافة مع نوعية / ثبات الأجور ، وطبقت العينة على شركات من الولايات المتحدة ، وهي شركات تحصل على أموال الحكومة الفدرالية وعليه فإن القانون يطلب منهم أن يعينوا مدقق خارجي ، وقد أشارت نتائج الدراسة إلى أن هناك إشارة واضحة للحصول على نتائج دون المستوى في عملية التدقيق كلما طالت مدة تعيين المدقق ، مما يعني أنه كلما طالت مدة الارتباط بين المدقق والعميل كلما زادت فرصة أن تتدني كفاءة عملية التدقيق ، ولقد أوصت الدراسة بضرورة تغيير المدقق الخارجي بعد فترة.

ما يميز هذه الدراسة عن الدراسات السابقة:

وحسب إطلاع الباحث ، لا توجد دراسات سابقة في فلسطين تناولت هذه الموضوع ، لذلك فمن المتوقع أن تملأ هذه الدارسة فراغاً كما نرى أن الدراسات السابقة ركزت علي مفهوم التدقيق الخارجي للمؤسسات الربحية أو ركزت علي التدقيق الداخلي أو الخارجي في المؤسسات الغير الربحية وعلاقتها باستمرار التمويل إضافة للإدارة المالية لتلك المؤسسات وكذلك العوامل المؤثرة على جودة عملية التدقيق من وجهة نظر المدققين أنفسهم إضافة لمحددات أتعاب التدقيق وكذلك تقييم النظم المالية والعلاقة بين الفترة التعاقدية ورأي المدقق وأخيراً الالتزام بقواعد السلوك المهني وأثره على جودة عملية التدقيق ولم تأخذ بعين الاعتبار العوامل المؤثرة علي فاعلية التدقيق الخارجي في المؤسسات الأهلية وتحديداً من وجهة نظر الإدارة نفسها.

من هنا فان ما يميز هذه الدراسة :

١. أن الدارسة ستتناول فاعلية التدقيق الخارجي من وجهة نظر خارجية (غير مكاتب التدقيق) بمعني قناعة الإدارة ببذل مكتب التدقيق العناية المهنية اللازمة.
٢. أنها ستتناول موضوع التدقيق ومقومات التدقيق الخارجي الفعال في المؤسسات الفلسطينية معاً من خلال الالتزام بمعايير التدقيق الخارجي الفعال.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصـــــل الثاني

التـــــدقيق الخـــــارجي الفعـــــال

ويحتوي هذا الفصل على ثلاث مباحث وهي :

المبحث الأول : مسؤوليات مدقق الحسابات.

المبحث الثاني : المقومات الأساسية لفاعلية التدقيق الخارجي.

المبحث الثالث : مدقـــــق الحسابات في القانون الفلسطيني .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

مسؤوليات مدقـــــق الحسابات

مقدمة :

لقد تعددت التعريفات حول مفهوم التدقيق فمنها على سبيل المثال:" هي فحص القوائم المالية، وهي قائمة المركز المالي وقائمة الدخل وقائمة التدفق النقدي وعمل انتقادات للدفاتر والسجلات وأنظمة الرقابة الداخلية ، والتحقق من صحة أرصدة عناصر المركز المالي وقائمة الدخل ، والحصول علي أدلة الإثبات الكافية والملائمة ، لإبداء الرأي الفني المحايد عن صدق تعبير تلك القوائم للمركز المالي ونتائج الأعمال في نهاية الفترة المالية" . (جربوع ،٢٠٠٣، ص١٣)

تتفق جميع تعريفات التدقيق ورغم اختلافاتها اللغوية على أن عملية التدقيق تشتمل على عدة عناصر وهي الفحص والتحقق والتقرير ، ويقصد بالفحص التأكد من صحة قيـــاس العمليـــات وسلامة تسجيلها وتحليلها وتبويبها أما التحقق فيقصد به الحكم على صلاحية القـــوائم الماليـــة النهائية كتعبير سليم لأعمال المشروع عن فترة مالية معينة ،أما التقرير فيقصد به اســـتخلاص النتائج وإثباتها في تقرير يقدم للجهات المستفيدة من البيانات الختامية ، وهو يعتبر نهاية عمليـــة التدقيق، حيث يبين فيه المدقق رأيه الفني المحايد في القوائم المالية ككل من حيـــث تـــصويرها للمركز المالي بصدق وعدالة ،أي تعبر عن الواقع الحقيقي وأن المدقق يشهد بعدالة ذلك.

ولقد تغيرت النظرة حديثاً لأهداف عملية التدقيق عنها في السابق حيث كانت قديما عملية التدقيق مجرد وسيلة لاكتشاف الأخطاء والغش والتزوير والتلاعب ولكن تغيرت هذه النظرة حديثا حيث أن اكتشاف الغش والخطأ ليس هدفا جوهريا من أهداف عملية التدقيق وليس على المدقق أن يبدأ عمله وهو يشك فيما يقدم إليه من بيانات، كذلك كان هدف التدقيق مقتصرا على التأكد من الدقة الحسابية للدفاتر والسجلات وما تحويه من بيانات ، ومطابقة القوائم المالية مع تلك الدفاتر والسجلات دون إبداء رأي فني محايد حول ما يقدم إليه من بيانات ختامية ولكن هذا الهدف أيضا تغير حيث أصبح من واجب المدقق حديثاً القيام بتدقيق انتقادي منظم للدفاتر والسجلات وإبداء رأي فني محايد ضمن تقريره الذي يقدمه لمن قام بتعيينه بحيادية مطلقة وبغض النظر عن النتيجة النهائية.

ومما لا شك فيه فإن أهمية التدقيق تنبع من أنها تعتبر وسيلة تخدم العديد من أطراف ذات علاقة في المنشأة وخارجها ولا تعتبر غاية بحد ذاتها حيث أن القيام بعملية التدقيق يجب أن يخدم العديد من الفئات التي تجدها مصلحة في التعرف على عدالة المركز المالي للمنشأة ومن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

هذه الأطراف: إدارة المنشأة ، المؤسسات المالية والتجارية والصناعية ، الجهات الحكومية. (المطارنة ، ٢٠٠٧)

وسيتم في هذا المبحث التطرق لمسؤوليات كلٍ من المدقق والإدارة فيما يتعلق بفاعلية التدقيق الخارجي .

١- مسؤولية مدقق الحسابات عن دراسة وتقويم نظام الرقابة الداخلية:

يشير معيار التدقيق الدولي(٣١٥) إلي أن الرقابة الداخلية تعني: (جمعة،٢٠٠٨،ص٩٨)
"العملية المصممة والمنفذة من قبل أولئك المكلفين بالرقابة والإدارة والموظفين الآخرين لتوفير تأكيد معقول بشأن أهداف المنشأة فيما يتعلق بما يلي:

أ- موثوقية تقديم التقارير المالية.

ب- فاعلية وكفاءة العمليات.

ج- الامتثال للقوانين والأنظمة المطبقة".

ويتبع ذلك أن الرقابة الداخلية يتم تصميمها وتنفيذها لتناول مخاطر العمل المحددة التي تهدد تحقيق أي من هذه الأهداف السابقة.

حيث أشار (جربوع ، ٢٠٠٢، ص١٥٩) بأن الرقابة الداخلية تعني: كافة السبل والوسائل والإجراءات التي تستخدمها إدارة المنشأة لتحقيق الأهداف التالية:

أ- حماية أصول وممتلكات المنشأة من العبث والسرقة والاختلاس.

ب- إمداد إدارة المنشأة بالبيانات المحاسبية الدقيقة والتي يمكن الاعتماد عليها في عمليتي التخطيط واتخاذ القرارات.

ج- التأكد من أن جميع العاملين بالمنشأة ملتزمين بتنفيذ السياسات التي وضعتها إدارة المنشأة.

وتعتبر دارسة وتقويم نظام الرقابة الداخلية نقطة البداية التي يرتكز عليها مدقق الحسابات عند إعداده لبرنامج التدقيق وتحديد الاختبارات التي سيقوم بها والفحوص التي ستكون مجالاً لتطبيق إجراءات التدقيق. إن ضعف أو قوة نظام الرقابة الداخلية لا يحدد فقط طبيعة الحصول على أدلة الإثبات في عملية التدقيق ، وإنما يحدد أيضاً العمق المطلوب في فحص تلك الأدلة ، ويوضح أيضاً الوقت الملائم للقيام بإجراءات التدقيق ، والإجراءات التي يجب التركيز عليها بدرجة أكبر من غيرها ، ويجب أن يستمر مدقق الحسابات في فحص وتقييم نظام الرقابة الداخلية حتى تمكنه من الإلمام بالأساليب والإجراءات التي تستخدمها المنشأة ، وإلى المدى الذي يزيل أي شك أو غموض أو تساؤل في ذهنه عن فعالية وكفاءة النظام.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويجب على المدقق قبل القيام بعملية التدقيق الإلمام بالنظام الموضوع للرقابة الداخلية والذي يتحقق عن طريق الملاحظة والمتابعة والاطلاع أو عن طريق استخدام قائمة الاستبيان (Questionnaire) ، وكذلك تحديد مدى ملائمة دقة الإجراءات الموضوعة والمستخدمة بالمقارنة مع النموذج الأمثل لتلك الإجراءات ومع أخذ الظروف الواقعية في الاعتبار، وكذلك تجديد الكيفية التي يعمل بها النظام فعلاً ، لأنه قد يكون النظام سليماً من الناحية النظرية ، ولكنه غير مطبق بالواقع ، نتيجة عدم إلمام الموظفين بالإجراءات المطلوبة، ويمكن استخدام إلى أسلوب العينة الإحصائية للكشف عن الكيفية التي يعمل بها النظام في الواقع العملي ، وعند قيام مدقق الحسابات الخارجي المستقل بإبداء رأيه على عدالة القوائم المالية فإنه يعتبر مسئولاً عن تقرير مدى فاعلية نظام الرقابة الداخلية في منع الأخطاء الجوهرية في النظام المحاسبي الذي ينتج تلك القوائم ، كما أنه مسئول عن تحقيق اختبارات العمليات والأرصدة لتحقيق المبالغ الواردة بالقوائم المالية.

إن المشكلة الأولى في عملية تدقيق الحسابات هي وجود أخطاء جوهرية بالعمليات المالية ، والثانية هي خطر عدم اكتشاف المدقق هذه الأخطاء ويستطيع المدقق الخارجي الاعتماد على نظام الرقابة الداخلية لتخفيض الخطر الأول، وعلى اختبارات العمليات والأرصدة لتحقيق الخطر الثاني ، ولقد أيد المجمع الأمريكي للمحاسبين القانونيين في التوصية رقم (٢٠) التي أصدرها عام ١٩٧٧، فإنه يتوجب على مدقق الحسابات لفت نظر إدارة المنشأة إلى نقاط الضعف التي يلاحظها في نظام الرقابة الداخلية عن طريق إعداد تقرير تفصيلي يقدمه للإدارة المنشأة ، ويوضح في هذا التقرير نواحي الضعف والتي لاحظها والأخطاء الذي عليه أن تحدث نتيجة لها، ومقترحاته لتحسين أداء هذا النظام. (جربوع، ٢٠٠٣، ص٢٢٥-٢٢٧)

ويرى الباحث أن نظام الرقابة الداخلية إذا كان قويا فإن ذلك سيؤدي إلى قيام مدقق الحسابات بعمله بأريحية ويحد من التجاوزات كون النظام فعالاً ، وعليه أن يتأكد من خلال فحصه أن نظام العمل ينبع من لامركزية للإدارة وعدم سيطرة الإدارة بيد شخص معين أو فئة محدودة، ويوافق الباحث على ما تم التطرق إليه من أن مسئولية الرقابة الداخلية هي مسئولية الإدارة من حيث تلبيتها لاحتياجاتها ، وأن إبداء المدقق الخارجي لرأيه في الحسابات الختامية يجب أن يتضمن رأيه وتوصياته في فعالية نظام الرقابة الداخلي .

٢ - مسؤولية مدقق الحسابات عن الأخطاء والغش:

مسئولية المدقق تكمن في إبداء الرأي في عدالة القوائم المالية المقدمة له وهل تمثل حقيقة الواقع المالي للمنشأة ، وحتى يقوم المدقق بإبداء رأيه في تلك القوائم فإنه يتعين عليه التحقق وعدم وجود أخطاء أو غش في البيانات المقدمة له حيث أن هذه الأخطاء والغش تؤثر بشكل جوهري

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على صدق وعدالة القوائم المالية. ومن الممكن أن يصل المدقق إلي مؤشرات خلال قيامه بعملية التدقيق مما يثير شكوكه عن وجود حالة غش أو احتيال، وفي حال اكتشاف حالة الغش وحتى لو لم تكن ذات تأثير جوهري فإن من واجبه أن يرفع الأمر إلى الإدارة مع تقديم إرشاداته بخصوصه.(المطارنة ، ٢٠٠٩ ص ١٤٧)

أن احتمال وجود أخطاء بالمستندات والسجلات المحاسبية أمر بديهي يرجع السبب فيه إلى المراحل المتعددة التي تمر بها البيانات بدءا من التسويدة وانتهاء بالقوائم المالية النهائية، والتي تنقل هذه البيانات بين أيدٍ كثيرة تقوم بالتسجيل، والترحيل، والترصيد وإعداد ميزان المراجعة وإجراء التسويات الجردية، و عرض نتائج العمليات المتعددة في الحسابات الختامية والقوائم المالية الأخرى. (عبد الله، ٢٠٠٧، ص ٣٧)

ولذلك فإن من وجهة نظر الباحث أن الوصول لبيانات صحيحة بنسبة تصل إلي ١٠٠% تكاد تكون مستحيلة ولما ورد أعلاه ونتيجة العمل اليومي والتسجيل فإن عملية ورود الأخطاء أمر ممكن ونسبي والمهم أن لا يكون مقصود ولذلك جدير التفرقة بين الغش والخطأ .

حيث حسب (الذنيبات ،٢٠٠٩، ص ٧٩) أن معايير التدقيق الدولية وذلك ضمن المعيار ٢٤٠ قد بينت: بأن الغش يتمثل في القيام بعمل أو إجراء متعمد من قبل أحد الموظفين أو مجموعة من الموظفين أو من قبل الإدارة أو طرف ثالث بحيث يؤدي إلي تحريف البيانات المالية وبالتالي فقد يشمل الأمور التالية:-

١- التلاعب أو التغيير أو التزوير في الدفاتر والسجلات والوثائق.
٢- إساءة استخدام الأصول.
٣- عدم تسجيل بعض العمليات المالية.
٤- تسجيل عمليات لم تحدث ولا يوجد أدلة تؤيدها.
٥- تطبيق السياسات المحاسبية بصورة خاطئة.

أما الخطأ كما يرى (جربوع،٢٠٠٢ ،ص٨٤) بأنه يشير إلى أخطاء غير مقصودة في البيانات المالية مثل:

١- أخطاء حسابية أو كتابية في سجلات تحت اليد ، وفي المعلومات المحاسبية.
٢- السهو أو إساءة فهم الحقائق.
٣- سوء تطبيق السياسات المحاسبية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أنواع الأخطاء:

* تقسم الأخطاء من ناحية قصد الارتكاب إلى:

أ. **أخطاء عمدية (ارتكابية)** : وهي الأخطاء التي تتم مع التدبير المسبق بهدف إخفاء حقيقة معينة أو تغطية اختلاس معين.

ب. **أخطاء غير عمدية** : وهي الأخطاء ترتكب عن غير قصد ولا يكون هناك تدبير للقيام بها والتي من الممكن أن تنشأ نتيجة الجهل بالمبادئ المحاسبية والتقصير في أداء الواجب.(المطارنة، ٢٠٠٩، ص ١٤٨)

حيث حسب (المطارنة، ٢٠٠٩) يمكن تقسيم الأخطاء من الناحية المحاسبية إلى:

١. **أخطاء الحذف أو السهو**: وهي ناتجة عن عدم إثبات عملية بكاملها أو جزء منها بالدفاتر المحاسبية وتنقسم إلى نوعين:

أ. **السهو أو الحذف الكامل**: لا يؤثر على ميزان المراجعة مما يجعل اكتشافه صعب ولكن هذا لا يعني استحالة اكتشافه عن طريق التدقيق المستندي وأسلوب المقارنات مع السنوات السابقة والمصادقات.

ب. **السهو والحذف الجزئي**: فعملية اكتشافه سهلة جداً ولذلك لعدم توازن ميزان المراجعة وأن مراجعة عملية الترحيل كفيلة باكتشاف هذا الخطأ.

٢. **أخطاء ارتكابية**: وهي ناتجة عن الخطأ في العمليات الحسابية (طرح ، جمع ، ضرب) أو في ترحيل الأرقام أو ترصيد الحسابات وتنقسم إلى نوعين:-

- **خطأ ارتكابي كلي**: وهو خطأ متساو في طرف العملية، حيث لا يؤثر على ميزان المراجعة.
- **خطأ ارتكابي جزئي**: وهو خطأ في أحد طرفي العملية ويؤثر على توازن ميزان المراجعة.

٣. **أخطاء فنية (المبادئ)**: وهذه الأخطاء تحدث نتيجة عدم الفهم (الخلط) بين المبادئ المحاسبية وطرق تطبيقها وقد تكون عمديه أو غير عمديه، مثال ذلك الأخطاء التي تنتج عند التسجيل في دفتر اليومية دون إتباع المبادئ المحاسبية فالخلط بين المصروف الإيرادي والرأسمالي وعدم احتساب إهلاك للأصول الثابتة مثل هذه الأخطاء لا تؤثر على توازن ميزان المراجعة لذلك يجب على المدقق بذل العناية المهنية حتى يستطيع اكتشافها عن طريق الرجوع إلى المستندات وتحليل الأرقام والمقارنة مع أرقام سنوات سابقة (الاستفسار من الموظفين).

٤. **أخطاء متكافئة (معوضة)**: وهو الخطأ الذي يعوض بعضه بمعنى أن الخطأ المرتكب قد يحدث بنفس القيمة والاتجاه المعاكس مما يؤدي إلى تكافؤ الخطئان وهذا النوع من أخطاء لا يؤثر على توازن ميزان المراجعة.

٥. **أخطاء كتابية**: وهي ناتجة عن الترحيل:-

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- نفس المبلغ وفي نفس الجانب ولكن لحساب آخر وهذا النوع لا يؤثر على ميزان المراجعة.
- نفس المبلغ إلى نفس الحساب ولكن بالجانب الخطأ وهذه الحالة تؤثر على ميزان المراجعة.

أما أنواع التلاعب والاحتيال:-

* إن من يقوم بعملية الاحتيال يهدف إلي:-

١- التلاعب بالدفاتر والسجلات والحسابات لإخفاء سرقة أو عجز أو سوء استعمال ويكون مدخل ذلك ضعف نظام الرقابة الداخلي ويتم عن طريق:

أ. حذف أو إخفاء عمليات معينة من الدفاتر والمستندات مثل سرقة مبالغ نقدية تم قبضها من العملاء ولم تتم إثباتها بالدفاتر على الإطلاق.

ب. إثبات عمليات وهمية (صورية) في الدفاتر مثل مدفوعات أجور عمال، أو مصاريف قرطاسيه واختلاس قيمتها.

ج. القيام بعمليات تلاعب وتزوير في الدفاتر والسجلات.

د. التعمد في تطبيق المبادئ المحاسبية والطرق المحاسبية بصورة خاطئة.

٢. التلاعب بالدفاتر والسجلات والحسابات بهدف تشويه صورة نتيجة أعمال المنشأة والمركز المالي، وهذا النوع من الاحتيال يعتبر الأخطر على الإطلاق كونه تم بموافقة الإدارة نفسها وبتوجيهاتها.

وعليه تعزى عمليات الاحتيال التي تتم في المنشأة بشكل عام إلى أحد الأسباب التالية:

١- الظروف الاقتصادية(المالية) السيئة لموظفين المنشأة.
٢- وجود ضعف في كفاءة العاملين من يدفعهم للظهور بصورة أفضل.
٣- الطمع والحصول على مكافأة وحوافز أفضل .

العوامل التي تحد من اكتشاف الأخطاء المهمة:

حسب (الناغي ، ٢٠٠٠ ، ص٨٩) أنه توجد مجموعة من القيود تؤثر على مقدرة المدقق في اكتشاف الأخطاء الهامة تنتج عن عدة عوامل وأهمها :

١. استخدام العينة في مجال التدقيق.
٢. القيود الكامنة في أي نظام محاسبي ورقابي.
٣. معظم أدلة التدقيق مقنعة أكثر منها حاسمة.
٤. تكوين رأى المدقق من خلال التقدير الشخصي له.
٥. وجود ظروف غير عادية تزيد من المخاطر.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مواطن ومجالات ارتكاب الأخطاء والغش:

إن دراية وإلمام المدقق للأسباب وأنواع الأخطاء والغش غير كافي لمدقق الحسابات ما لم تتوفر لديه الدراية والإلمام الكافي بمواطن الأخطاء والغش لتساعده إلى حد كبير للقيام بعمله حيث تمر البيانات والمعلومات المحاسبية بعدة مراحل خلال الدورة المحاسبية حيث من الممكن أن تتوفر عدة فرص لاحتمال الوقوع في الأخطاء أو الغش منها(المطارنة ، ٢٠٠٩ ، ص ١٥٢):

١. **مرحلة التسجيل في الدفاتر**: هي إثبات عملية معينة في الدفاتر المحاسبية، مثل اختلاس قيمة مبيعات وعدم إثباتها أو أن يقوم المحاسب بإثباتها أو أن يثبت عملية تخص الفترة المالية السابقة على أنها تخص الفترة المالية الحالية، أو أن يقوم بتحليل العملية المالية بطريقة خاطئة إلى طرفيها المدين والدائن.
٢. **مرحلة التجميع والترحيل**: وهي تحصل عند القيام بعملية الترحيل من دفتر اليومية إلى دفتر الأستاذ وقد يقوم المحاسب بعملية ترحيل حساب إلى حساب آخر أو ترحيل المبلغ الخطأ إلى الحساب أو ترحيل المبلغ إلى الجانب الخطأ من نفس الحساب.
٣. **مرحلة التلخيص وإعداد القوائم المالية**: وهذه هي المرحلة الأخيرة من المراحل الدورة المحاسبية التي من الممكن أن تحدث بها الأخطاء ومن الممكن أن تأخذ الأخطاء أحد الأشكال التالية:
   - إدراج مبالغ أو بنود غير صحيحة في القوائم المالية.
   - حذف مبالغ أو بنود.
   - إعطاء وصف غير كاف لبعض البنود.

مسئولية كلاً من الإدارة والمدقق في اكتشاف الأخطاء والغش:

- **مسئولية الإدارة**: إن مسؤولية منع واكتشاف الغش والخطأ تقع على عاتق الإدارة، وذلك من خلال تطبيقها واستمرار استخدامها للنظم المحاسبية الملائمة ولنظام الرقابة الداخلية، إن تطبيق هذه النظم يقلل، ولكنه لا يلغي إمكانية حدوث الغش والخطأ.
- **مسؤولية المدقق**: لا يعتبر المدقق ولا يمكن أن يعتبر مسئولاً عن منع الغش والخطأ. وأن إجراء التدقيق السنوي قد يكون مع ذلك رادعاً.
(جربوع،٢٠٠٢، ص ٨٤)

وحيث أن من أهداف التدقيق الرئيسية والتي استمرت لغاية عام ١٩٣٣ م كانت اكتشاف الأخطاء والغش ولكن بعد ذلك أصبح من الأهداف الثانوية التي يكتشفها خلال إجراءاته العملية ويكون مسؤولاً عنها إذا لم يبذل العناية المهنية الواجبة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن هذا المنطلق فإن خطة التدقيق التي يقوم مدقق الحسابات بوضعها قبل البدء بعملية التدقيق وفق لمتطلبات معايير التدقيق المتعارف عليها يمكن أن تتأثر باحتمال وجود أخطاء أو احتيال جوهري. مما يعني أن خطة المدقق يجب أن تتغير إلى إجراءات تفيد في عملية الحصول على الأدلة والقرائن المؤيدة لحالة الغش والاحتيال، حتى أن نطاق فحص المدقق سوف يتأثر باحتمال وجود الأخطاء والغش في أن يقوم المدقق بتوسيع نطاق الفحص. وقد تكون الحالات التالية من الأسباب التي تؤدي إلى تزايد احتمالات التلاعب والغش بالنسبة لمدقق الحسابات:

- ألا تتصف الإدارة بالنزاهة والاستقامة والأمانة.
- وجود عمليات غير عادية في المنشأة.
- بعض الظروف والضغوط والتي تؤثر على المنشأة محل الفحص.
- وجود مشاكل تواجه المدقق عند قيامه بالحصول على الأدلة والقرائن الكافية.

ويقع على عاتق مدقق الحسابات مسؤولية منع أو تقليل الأخطاء والغش عن طريق حث الإدارة في المنشأة على أن تلعب دوراً فعالاً في الحد من التلاعب.

(المطارنة ، ٢٠٠٩ ، ص ١٥٤- ١٥٥)

ويتفق ذلك مع رأى (Dearing,1992) في أنه كلما زادت فاعلية الرقابة كلما أدى ذلك إلى الحد من التلاعب مما يسمح للمدقق باكتشاف الأخطاء الجوهرية بهدف إبداء رأيه.

ونتيجة لتزايد الانتقادات الموجه إلى المدققين بخصوص مسؤولياتهم عن اكتشاف الغش، فقد أصدرت في عام ١٩٨٨ نشرة معايير التدقيق رقم ٥٣ والتي تختلف عن نشر معايير التدقيق رقم ١٦ في أنها تبنت مدخلاً إيجابياً بدلاً من الطابع الإيجابي، فهي تتطلب من المدقق تخطيط التدقيق لتوفير تأكيد معقول Reasonable assurance لاكتشاف الأخطاء والمخالفات الهامة، وممارسة درجة ملائمة الشك المهني Proper degree of Professional skepticism لتحقيق ذلك وبالتالي قد ترتب عليها اتساع نطاق مسؤولية المدقق ، بخصوص اكتشاف الأخطاء والمخالفات المهمة.(غالي، ٢٠٠٠ ،ص ٢٣– ٢٤)

كذلك أصدر مجلس معايير التدقيق (ASB) في مايو عام ١٩٩٦ صيغة مبدئية لنشرة اعتبارات الاحتيال عن تدقيق القوائم المالية حيث تضمن إرشادات محددة بخصوص:

١. تقييم مخاطر الغش في عملية تدقيق.
٢. الاستجابة لنتائج تقييم تلك المخاطر.
٣. التقرير عن الغش المكتشف والمشتبه به.
٤. متطلبات توثيق إجراءات تقييم مخاطر حدوث الغش.

(المطارنة ، ٢٠٠٩ ، ص ١٥٧)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بعض الحالات أو الأحداث التي تزيد من خطورة الغش أو الخطأ: (جربوع ، ٢٠٠٢ ، ص ٩٠-٩١)

- الإدارة مسيطر عليها من قبل شخص واحد (أو مجموعة صغيرة) وليس هناك مجلس لجنة فعالة للإشراف عليهم.
- وجود هيكل تنظيمي معقد للمنشأة، ولا يوجد مسوغ لهذا التعقيد.
- وجود فشل مستمر في تصحيح نقاط الضعف الرئيسية في الرقابة الداخلية، عندما يكون مثل هذا التصحيح عمليا.
- وجود نسبة عالية من التغييرات بين موظفي المحاسبة والمالية الرئيسيين.
- وجود نقص هام ولفترة طويلة في موظفي قسم الحسابات.
- وجود تغييرات متكررة في المستشارين القانونين أو المدققين.

مواجهة مدققو الحسابات التزوير على صعيد الإدارة:

يقول فريق من مدققي الحسابات أنه من المستحيل عملياً اكتشاف عمليات الاحتيال التي تقوم بها، إن شاءت ، إدارة المشروع العليا. أي انه إذا رغبت الإدارة عن عمد وإصرار مسبق (تضليل المدقق) فإنه يستحيل عليه، إلا بجهود مضنية وبكلفة مرتفعة وقت طويل، أن يكتشف ذلك. ولكن الاتجاه السائد في الأوساط القضائية وهيئات الرقابة المالية بل ولدى رجال المال والأعمال، أن شركات التدقيق ينبغي أن تتمكن من اكتشاف مثل هذا التلاعب إذ انه من مبررات وجودها.(عبد الله ، ٢٠٠٧ ، ص ٤٨)

وعليه فإن مسؤولية مدقق الحسابات عن اكتشاف الأخطاء والغش والمخالفات القانونية:

أ: مسؤولية مدقق الحسابات عن اكتشاف الأخطاء والغش:

- لقد كان في السابق تتمثل أهداف عملية التدقيق هي التأكد من دقة وصحة البيانات المالية وإعداد الحسابات المتمثلة بالدفاتر والسجلات واكتشاف ما قد يوجد فيها من أخطاء وغش وتزوير والتقليل من ارتكابها ومن ثم الخروج برأي فني محايد عن مدى دلالة القوائم المالية في التعبير عن دقة نتائج الأعمال والمركز المالي للمنشأة في نهاية الفترة المالية، إلا أن للتدقيق أهداف حديثة في الوقت الحاضر كانت وليدة التطور الاقتصادي المتسارع الذي شهده وما زال يشهده عالمنا المعاصر ومن هذه الأهداف مراقبة الخطط ومتابعة تنفيذها وتقييم الأداء ورفع مستوى الكفاءة والفعالية في المشروعات تحت التدقيق.(جربوع ،٢٠٠١، ص١١-١٢)
- ولقد ساير القانون الأردني سائر التشريعات المعمول بها في دول العالم وهو أن إدارة المنشأة هي المسئولة عن الأخطاء والتلاعب والغش بالقوائم المالية لأنها هي التي يجب أن تضمن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

خلوها من تلك الأخطاء والغش والتلاعب، كما يجب على مدقق الحسابات الحصول على خطاب تمثيل من إدارة المنشأة تفيد فيه بأنها تضمن صحة وعدالة الحسابات التي تحتوي عليها القوائم المالية.

- أما مسئولية مدقق الحسابات فهي فقط اكتشاف الأخطاء الجوهرية التي تؤثر على نتائج الأعمال والمركز المالي حيث أن الفقرة الخاصة بالنطاق بتقرير المدقق تنص على ما يلي:

" لقد كان تدقيقنا وفقاً لمعايير التدقيق الدولية، إن تلك المعايير تتطلب منا تخطيط وانجاز عملية التدقيق للحصول على تأكيدات معقولة بأن القوائم المالية لا تحتوي على أخطاء جوهرية."(جربوع ، ٢٠٠٣ ، ص ٢٣٠ - ٢٣١)

ب: مسؤولية مدقق الحسابات عن المخالفات القانونية:

لقد بنيت معايير التدقيق الدولية أنه يقصد بالقوانين هنا القوانين التي تنظم عمل المؤسسات وبينت المعايير أيضاً أن عدم التطبيق يعني عمليات الحذف أو الشطب المناقضة للقوانين والأنظمة من قبل المؤسسة تحت التدقيق بقصد أو بغير قصد والمخالفة للقوانين والأنظمة المرعية.

حيث يتوفر لدى المدقق عدة مصادر للتأكد من مدى تطبيق القوانين فيها:

- الاستفسار من الإدارة حول الإجراءات المتبعة من أجل التطابق مع القوانين والأنظمة.
- الاستفسار من الإدارة حول القوانين والأنظمة التي قد يكون لها تأثير مادي على نشاط المؤسسة.
- مراجعة محاضر الإجراءات.

حيث يمكن للمدقق القيام بالإجراءات التالية عند وجود عدم التطبيق:

١. جمع معلومات لتقييم التأثير المحتمل على البيانات المالية من خلال معرفة التأثيرات المالية المحتملة قبل الغرامات واحتمالية خلع ملكية الموجودات وفشل المنشأة في الاستمرار، ومدى الحاجة إلى الإفصاح وفيما إذا كانت التأثيرات المادية المحتملة مادية إلى درجة تثير الشك حول مدى عدالة البيانات المالية.
٢. مناقشة الإدارة في المخالفات وتأثيراتها على البيانات المالية.
٣. مناقشة المحامي حول عدم التطبيق.

تقرير المدقق عن الأخطاء والغش المكتشفة :

١. **التقرير للإدارة:**

على المدقق أن يقوم بإبلاغ الإدارة حال اكتشاف أي نوع من الخطأ أو الغش سواء كان ذلك مادياً أو غير مادي. حيث يقوم بالاتصال مع المستوى الإداري الأعلى فالأعلى ، ويجب عليه أن يطلب من الإدارة أن تقوم بتعديل البيانات المالية ، وإذا استجابت الإدارة لطلب المدقق وقامت

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بالتعديل فإن المدقق يقوم بإصدار تقرير نظيف حول البيانات المالية ، أما إذا لم تستجب الإدارة فعليه أن يعطي تقرير متحفظاً أو معاكساً (مخالفاً) وحسب الأهمية النسبية ، مع إبداء الأسباب . وإذا كان مجلس الإدارة متورطاً ، فإنه يقوم بإبلاغ الإدارة العليا التي تخضع لسلطاتها في المنشأة أو لجنة التدقيق أو قد يقوم بالاستشارة القانونية من أجل اتخاذ الإجراء اللازم.

٢. **التقرير لمستخدمي البيانات المالية:**

- إذا كان الخطأ أو الغش المكتشف يصل إلى درجة المادية ولم تقم الإدارة بإجراء التعديل اللازم فإن المدقق قد يعطي رأي متحفظ أو مخالف حسب درجة المادية.
- إذا لم يتمكن المدقق من الحصول على أدلة إضافية من أجل التحقق من مادية الخطأ أو الغش المكتشف وذلك بسبب القيود التي وضعتها الإدارة فإنه قد يعطي تقرير متحفظ أو يمتنع عن إبداء الرأي، وذلك حسب درجة المادية.
- إذا لم يتمكن المدقق من الحصول على أدلة إضافية من أجل التحقق من مادية الخطأ أو الغش المكتشف وذلك بسبب محددات أخرى لم تضعها الإدارة فإنه قد يعطي تقرير متحفظ أو يمتنع عن إبداء الرأي، وذلك حسب درجة المادية.
- في حالات معينة يقررها المدقق قد يقوم بالانسحاب من المهمة، وذلك بعد الاستشارة القانونية وهذه الحالات قد تشمل تورط الإدارة العليا في الغش أو عدم أخذ الإدارة لاقتراحات المدقق للقيام بالتعديلات اللازمة.

تقرير المدقق حول عدم التطبيق:

١. **التقرير للإدارة:**

على المدقق أن يقوم بالاتصال مع المسؤول الإداري الأعلى فالأعلى وعليه الحصول على أدلة مناسبة لتفسير عدم التطبيق، وفي حالة عدم وجود سلطة عليا أو اعتقد المدقق بأن تقريره سيهمل أو أنه غير متأكد من الجهة التي عليه تقديم تقريره لها فعليه طلب الاستشارة القانونية.

٢. **التقرير لمستخدمي البيانات المالية:**

- إذا كان تأثير عدم التطبيق على البيانات المالية مادي ولم يتم التعديل بصورة مناسبة فعلي المدقق إعطاء رأي متحفظ أو مخالف.
- إذا منع المدقق من قبل المؤسسة من الحصول على أدلة تدقيق مناسبة لمعرفة مدى مادية عدم التطبيق عليه إعطاء رأي متحفظ أو الامتناع عن إبداء رأيه حسب المادية.
- إذا لم يتمكن المدقق من تقرير مدى التأثير وذلك بسبب الظروف فعليه الأخذ بعين الاعتبار تأثير ذلك على تقريره، فقد يعطي تقرير متحفظ أو يمتنع عن إبداء الرأي وحسب المادية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- للمدقق الانسحاب من المهمة عندما لا تأخذ المؤسسة بالخطوات اللازمة والتي يعتبرها ضرورية حيث إذا كان عدم التطبيق غير مادي وفي حالات تورط الإدارة العليا للمؤسسة. (الذنيبات ، ٢٠٠٦ ، ص ١٠٧-١١٠)

٣ - مسؤولية المدقق عن الحقائق المكتشفة بعد تاريخ التقرير وقبل إصدار البيانات المالية:

لا يتحمل المدقق أية مسؤولية للقيام بأي إجراء خاص أو القيام باستفسارات خاصة بالبيانات المالية بعد تاريخ تقريره ، وتقع المسؤولية على عاتق الإدارة لإبلاغ المدقق عن أي حقائق يمكن أن يكون لها تأثير علي البيانات المالية . وإذا أصبح المدقق على إطلاع بأن هناك حقائق لها تأثير مادي على البيانات المالية فعليه أن يقوم بالتأكد من مدى الحاجة لتعديل البيانات المالية ومناقشة الأمر مع الإدارة واتخاذ الإجراءات اللازمة.

إذا قامت الإدارة بتعديل البيانات المالية فعلى المدقق القيام بالإجراءات الضرورية وتزويد الإدارة بتقرير جديد تاريخه لا يسبق تاريخ المصادقة على البيانات المالية المعدلة ، وبالتالي فإنه يقوم بالإجراءات المذكورة سابقا لغاية هذا التاريخ الجديد.

إذا لم تستجيب الإدارة لطلب المدقق بتعديل البيانات المالية ولم يسلم المدقق تقريره للإدارة بعد ، فإنه يقوم بتعديل تقريره فيعطي رأيا متحفظا أو مخالفا حسب درجة المادية.

أما إذا كان المدقق قد سلم التقرير للإدارة فإنه يبلغ الإدارة بعدم إصدار البيانات المالية، وإذا قامت الإدارة بمخالفة ذلك وأصدرت البيانات فإن المدقق يتخذ الإجراءات المناسبة من أجل منع الاعتماد على تقريره، وتعتمد هذه الإجراءات على الحقوق والواجبات القانونية للمدقق وتوصيات محامي المدقق.

٤ - مسؤولية المدقق عن الحقائق المكتشفة بعد تاريخ إصدار البيانات:

لا يتحمل المدقق أية مسؤولية للقيام بأية إجراء خاص أو القيام باستفسارات خاصة بالبيانات المالية بعد إصدارها. وإذ أصبح المدقق على إطلاع بأن هناك حقائق موجودة في تاريخ التقرير والتي لو كان يعلم بها في ذلك التاريخ لأدت إلى تعديل البيانات المالية، فإن المدقق يأخذ بعين الاعتبار مدى الحاجة لتعديل البيانات المالية ومناقشة الأمر مع الإدارة واتخاذ الإجراءات اللازمة.

إذا قدمت الإدارة البيانات المالية فعلى المدقق القيام بالإجراءات الضرورية ضمن الظروف، ومراجعة الإجراءات التي اتخذتها الإدارة من أجل إبلاغ جميع الأطراف التي أصبحت على اطلاع على البيانات السابقة عن الموقف الجديد، ويقوم بتزويد الإدارة بتقرير جديد يتضمن فقرة تأكيد بعد الرأي تشير إلى الملاحظة المرفقة مع البيانات المالية الجديدة والتي توضح بشكل كامل الأسباب التي دعت التعديل. تاريخ التقرير الجديد يجب

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أن لا يسبق تاريخ المصادقة على البيانات المعدلة، وبالتالي فإنه يقوم بالإجراءات المذكورة سابقاً لغاية هذا التاريخ الجديد (ويمكن أن يقوم فقط بالإجراءات الخاصة بهذه الحقيقة المكتشفة فقط وليس من أجل التحقق من حقائق أخرى، وذلك حسب ما تسمح به التشريعات في كل بلد، وفي هذه الحالة يشير تقرير المدقق لهذه الحالة. ويستخدم ما يسمى التاريخ المزدوج، حيث يذكر التاريخ السابق بالإضافة إلى تاريخ الانتهاء من التحقق من الحقيقة المكتشفة).

إذا لم تستجيب الإدارة لطلب المدقق بتعديل البيانات المالية أو إبلاغ جميع الأطراف التي أصبحت على اطلاع على البيانات السابقة عن التدقيق الجديد فإن المدقق يتخذ الإجراءات المناسبة من أجل الاعتماد المستقبلي على تقريره، وتعتمد هذا الإجراءات على الحقوق والواجبات القانونية للمدقق وتوصيات محامي المدقق.

قد لا يكون هناك ضرورة لإصدار بيانات مالية جديدة وتقرير مدقق جديد إذا أصبحت البيانات المالية للسنة الجديدة قريبة الصدور، وفي هذه الحالة يجب التأكد من أن البيانات المالية للسنة الجديدة تحتوي على إفصاح كاف يتعلق بهذا الأمر.

(الذنيبات ، ٢٠٠٩ ، ص ٢١٤ – ٢١٥)

٤ - تدقيق التقديرات المحاسبية:

يجب على إدارة المنشأة اختيار وتطبيق السياسات المحاسبية ومنها التقديرات المحاسبية للمشروع حتى تكون القوائم المالية مستوفية لشروط ومتطلبات معايير المحاسبة الدولية.

تعريف التقديرات المحاسبية:

- "عبارة عن تقدير تقريبي لمبلغ لمفردة محاسبية في غياب طريقة محكمة للقياس". (جمعة ، ١٩٩٩، ص ٦١)

- " عبارة عن حساب لقيمة تقديرية لبند ما في حالة عدم توفر وسيلة دقيقة لقياسها". (الناغي ، ٢٠٠٠ ،ص٤٠٣)

- "هو تقدير للقيمة المحاسبية لبند معين بسبب عدم التمكن من إيجاد القيمة الدقيقة لذلك البند ، وهذا التقدير يعتمد على الحكم المهني، وكثيراً يلجأ المحاسب وكذلك المدقق إلى استخدام التقديرات المحاسبية".(الذنيبات،٢٠٠٦،ص٢١٧)

مسؤولية التقديرات المحاسبية:

تكون الإدارة مسؤولة عن عمل التقديرات المحاسبية التي تتضمنها البيانات المالية.وغالبا ما يتم عمل التقديرات في ظروف من عدم التأكد لنتائج الأحداث التي وقعت أو المرجح

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقوعها، والتي تحتاج إلي استعمال الاجتهاد ،وكنتيجة لذلك فإن مخاطر وجود معلومات جوهرية خاطئة يكون أكبر في حالة وجود تقديرات محاسبية.(جربوع، ٢٠٠٢،ص٢٧٢)
ومن هذا الباب فإن على المدقق القيام بـــ :

إجراءات تدقيق التقديرات المحاسبية:

- الحصول على أدلة كافية للتأكد من معقولية التقديرات.
- دراسة وفهم الإجراءات التي وضعتها الإدارة في النظام المحاسبي لمتابعة إعداد التقديرات .
- دراسة الأحداث اللاحقة من أجل التأكيد من دقة التقديرات.
- استعمال تقديرات مستقلة من قبل المدقق ومقارنتها مع تقديرات الإدارة

الخطوات التي يتبعها المدقق لفحص الإجراءات التي وضعتها الإدارة:

١. تقييم المعلومات والفرضيات التي اعتمدت عليها الإدارة في إعداد المعلومات وفي هذه الحالة يمكن أن يقوم المدقق بما يلي:

- التحقق من دقة اكتمال المعلومات ومدى متابعتها لإعداد التقديرات.
- الحصول على أدلة معززة من خارج المنشأة.
- التحقق من مدى تحليل المعلومات التي تم تجميعها بشكل صحيح.
- التحقق من مدى توافق الفرضيات المستخدمة مع تلك المستخدمة لتقديرات أخرى ذات علاقة بها.
- الاهتمام بالفرضيات الخاصة بالتقديرات الحساسة إلى التغيرات.
- الاستعانة بالخبراء إن لزم الأمر.
- التأكد من استمرارية مناسبة التقديرات للفترة المحاسبية والفترات القادمة.

٢.التأكد من عملية الاحتساب بناءاً على الفرضيات الموضوعة.

٣. التأكد من مدى دقة التقديرات في الفترات السابقة بمقارنة النتائج الفعلية لتلك الفترات بالتقديرات الخاصة فيها، حيث أن هذا لا يعطي دليلاً عن دقة تقديرات الإدارة بشكل عام ويساعد في تحديد فيما إذا كانت الفرضيات والتقديرات السابقة بحاجة إلى تعديل أم لا.

٤. التحقق من الإجراءات التي وضعتها الإدارة لمتابعة إعداد التقديرات.

(الذنيبات ، ٢٠٠٦ ، ص ٢١٧ – ٢١٨)

مقارنة التقديرات السابقة مع النتائج الفعلية:

يجب على المدقق كلما أمكن ذلك ، مقارنة التقديرات الخاصة بالفترات السابقة مع النتـــائج الفعلية لهذه الفترات المساعدة في :

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ.الحصول على دليل عن إمكانية الاعتماد بصفة عامة على إجـراءات المنـشأة بـشأن التقديرات.

ب. إجراء التعديلات اللازمة على معادلات التقدير.

ت. التحقق عما إذا كانت الفروق بين النتائج الفعلية والتقديرات السابقة قد تم تحديدها كميا وعما إذا كانت من الضروري إجراء التسويات المناسبة أو الإفصاح عنها.

(الناغي ،٢٠٠٠ ،ص٤٠٣)

استخدام تقدير مستقل:

قد يقوم المدقق بعمل ، أو الحصول على ، تقدير مستقل ثم يقارنه مع التقدير المحاسبي المعد من قبل الإدارة في حالة استعمال تقدير مستقل يتحتم علـى المـدقق عـادة تقيـيم المعلومات ، ودراسة الفرضيات ، ثم اختيـار إجـراءات الاحتـساب المـستعملة عنـد إعدادها.وكذلك قد يكون من المناسب مقارنة التقديرات المحاسبية للفترات الـسابقة مـع النتائج الفعلية لهذه الفترات.(جربوع، ٢٠٠٢، ص٢٧٦)

ويرى الباحث أن الثبات في السياسات المحاسبية المتبعة عند إعداد القوائم المالية وإعداد تقديرات مستقلة للمدقق عن التقديرات المعدة من قبل الإدارة ، فإن ذلك من شأنه أن يعكس الواقع المالي الفعلي للمؤسسة وبالتالي إتباع إجراءات التدقيق بشكل صحيح ودقيق وحـسب الأصول المهنية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

المقومات الأساسية لفاعلية التدقيق الخارجي

إن فاعلية التدقيق الخارجي على صلة بالعناصر التالية:(رقابة الجودة علي أعمال التـــدقيق ، استقلال المدقق ، عدالة أتعاب التدقيق ، ملائمة استمرارية فترة المدقق ، المـــؤهلات العلميـــة والعملية) وهذه العناصر عبارة عن المعيار الدولي رقم ٢٢٠ ، ٢٣٠ والصادر عـــن الإتحـــاد الدولي للمحاسبين لعام ٢٠٠٦ إلا أن فاعلية التدقيق الخارجي من وجهة نظر الإدارة مرتبطـــة بالعناصر التالية:

١. استقلالية المدقق.
٢. أتعاب المدقق.
٣. استمرارية عمل المدقق.
٤. صحة البيانات المالية للمدقق.

أولاً: استقلالية المدقق: حيث تتعدد التعريفات حول الاستقلالية منها:

عرفها (الذنيبات ، ٢٠٠٩ ، ص ١١٠)

١. **الاستقلال الذهني (الفكري)**: " وهو حالة ذهنية تسمح بإصدار نتيجة التدقيق بدون التـــأثر بأي مؤثرات تقلل من أهمية الحكم المهني، وتؤدي إلى أن يحـــافظ المـــدقق علـــى الاســـتقامة والموضوعية والحذر (الشك) المهني" .

٢. **الاستقلال الظاهري**: " ويعني تجنب المدقق أية حقائق أو ظروف مهمة، والتي إذا علم بهـــا طرف ثالث فإنه سيستنتج بأن استقامة وموضوعية وحذر المدقق تعرضت للتهديد والانتقاص".

وكذلك عرفها (المطارنة ، ٢٠٠٩ ، ص ٤٠)

١. "**الاستقلال** بمعنى عدم وجود مصالح مادية للمدقق أو أحد أفراد أسرته في المنشأة التي يقوم بتدقيق عملياتها وذلك من خلال الفترة التي تخضع للفحص والتي سيدلي برأي عن مدى سلامة العمليات المالية خلالها".

٢. "**الاستقلال الذاتي أو الذهني** بمعنى استقلال المدقق مهنياً من خلال عدم وجود أية ضـــغوط أو تدخل من جانب العميل أو سلطة عليا في الدور الذي يقوم به المدقق بشأن التحقق من سلامة الدفاتر ودقة تمثيل القوائم المالية لنتائج الأعمال والمركز المالي".

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبالإجمال يمكن القول أنه لا يوجد اتفاق حول تعريف موحد يوضح استقلالية مدقق الحسابات الخارجي ولكن يمكن التمييز بين نوعين من الاستقلالية وذلك من خلال التعريفات السابقة وغيرها حيث يرى الباحث إمكانية اشتقاق التعريف التالي:

١. **الاستقلال العقلي** : وهي عبارة عن الحالة الذهنية التي تتيح للمدقق إبداء رأيه الفني المحايد عن نتيجة فحصه للقوائم المالية بدون أية تأثير بالمؤثرات أو نتيجة ضغط قد يدخل من جانب المنشأة أو سلطة عليا والتي تضعف حكمه المهني وتتيح له أن يتصرف بنزاهة وموضوعية وممارسته لحقه في الشك المهني.

٢. **الاستقلال الظاهري**: وهو الاستقلال الذي يقضي بأن يتجنب المدقق أي حقائق أو ظروف مهمة تظهر بأنه في وضع يؤثر على حياديته واستقلاليته من وجهة نظر الغير(المستفيدين من القوائم المالية) وبما يقلل من نزاهته وموضوعيته نتيجة تعرض حياديته للتهديد أو الضعف أو الانتقاص عند إبداء رأيه النهائي على البيانات المالية المقدمة من الإدارة.

وحيث إن مهمة التدقيق تهدف لتحقيق المصلحة العامة ، لذا يجب أن يتحلى أعضاء فريق مكتب التدقيق بالاستقلالية عن العملاء الذين يتم تقديم خدمات التأكد لهم والتى يقوم فيها المدقق بإصدار تقرير يتضمن رأيا أو تأكيداً عن معلومات محدودة تتعلق بموضوع ما ويطلق عليها " خدمات التأكد "(www.aliahmedali.com,2010)

العناصر التي تدعم استقلالية المدقق الخارجي:

يعتقد الباحث أن مواجهة الضغوط التي تؤثر على استقلالية المدقق الخارجي تعتمد بصفة أساسية على نزاهة وأمانة وشفافية المدقق، ويناقش (غالي ، ٢٠٠١) بعض الاقتراحات التي تهدف إلى تدعيم استقلالية المدقق الخارجي التي تتعلق بما يلي:

١. **لجنة التدقيق**: اقترح بعض الباحثين تشكيل لجنة للتدقيق تتكون من أعضاء مجلس الإدارة غير المتفرغين للمنشأة بهدف المساهمة في تدعيم استقلال المدقق الخارجي عن طريق:

أ. فحص خطط الإدارة للارتباط بالمدقق الخارجي لتنفيذ خدمات غير التدقيق، مع مراعاة طبيعة تلك الخدمات والأتعاب المقدرة، والتأكد من أن تلك الخدمات لن تؤثر على استقلالية المدقق الخارجي .

ب. فحص جوانب عدم الاتفاق بين المدقق الخارجي وإدارة المنشأة ومحاولة تقريب وجهات النظر بينهما مع المحافظة على استقلالية المدقق الخارجي.

٢. **أداء خدمات غير التدقيق**: لقد أوصت لجنة Treadway بضرورة أن تفحص لجنة التدقيق بالمنشأة، خطط الإدارة للارتباط بالمدقق الخارجي لتنفيذ الخدمات الاستشارية للإدارة. وعليه لا بد أن تحصل إدارة المنشأة على موافقة من لجنة التدقيق قبل التعاقد مع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المدقق الخارجي لأداء خدماته الاستشارية (غير التدقيق) وأن تتأكد اللجنة من أن هذه الخدمات لا تؤثر على استقلالية المدقق الخارجي.

٣. **التغيير الإلزامي للمدققين**: بعض الاقتراحات التي تتعلق بتغير مكتب التدقيق المسئول عن تدقيق عمليات المنشأة أو تغيير المدققين مع الاحتفاظ بنفس مكتب التدقيق وذلك بهدف تدعيم استقلالية المدقق الخارجي ويهدف ذلك لتدعيم استقلالية المدقق وزيادة ثقة مستخدمين القوائم المالية في القوائم المالية المعدة.

٤. **تعيين المدققين بواسطة جهة خارجية**: بعض الباحثين اقترح بتعين المدققين وتحديد أتعابهم بواسطة جهة حكومية وذلك بهدف استقلالية المدقق كما اقترح آخرون ديوان للتدقيق يعمل على الإشراف على مكاتب التدقيق وتعيينهم للمنشآت، والذي يهدف إلى فحص جميع العمليات المالية التي يقوم المدقق بفحصها للتأكد من فاعلية التدقيق الخارجي ويدعم استقلالية المدقق الخارجي إلا أن غالي يعتقد أن تلك الإجراءات تعمل على فقد المهنة لاستقلاليتها.

٥. **فحص المعاير المحاسبية**: تتضمن المعايير المحاسبية مجالاً للاختيار من بين الطرق أو السياسات التي يمكن تطبيقها على موقف معين. وبهدف تدعيم استقلال مدقق الحسابات للمنشآت يتم دراسة كل ما يدعم استقلالية المدقق في المظهر والحقيقة وذلك للحفاظ على ثقة مستخدمي البيانات المالية.

ويرى الباحث أن تلك العناصر فعلاً تدعم استقلالية المدقق مع ملاحظة خصوصية المؤسسات الأهلية من خلال:

- متابعة استقلالية المدقق وارتباطه بأحد أفراد المؤسسة من عدمه والتأكد من عدم وجود علاقات شخصية بينهما.
- عدم قبول أي خدمات أخرى من مكتب التدقيق وفي حال الاستشارة عدم ربط الأتعاب النهائية بالزيادة أو النقص بما يعرض المكتب من خدمات استشارية.
- توصية مكتب التدقيق بالزيارة المتكررة للمؤسسة والمتابعة الدائمة لأعماله ومهامه المنوطة به.
- إبقاء حق تعيين وعزل المدقق بيد الهيئة العامة وليس مجلس الإدارة.
- التأكد من قيام المكتب بفحص السياسات المحاسبية المتبعة بالمؤسسة والإطلاع على النظام المحاسبي بشكل يمكنه من فهم السياسات المطبقة وصلاحيتها للتطبيق.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

التهديدات التي تواجه استقلالية المدقق:

المبادئ التي تحكم عمل المدقق لإبداء رأيه الفني حول صحة وعدالة المركز المالي عديدة وأهمها استقلال المدقق وتفيد بأن المدقق سيعطي الصورة الحقيقية والواقعية للمركز المالي للمنشأة ونتيجة أعمالها ليستفيد منها جميع الأطراف المستفيدة من تلك البيانات.

وعليه فإن تهديدات استقلالية المدقق هي عبارة عن الضغوط أو العوامل التي تضعف من موضوعية المدقق لكي يكون مستقلاً ومن هذا الباب علي المدقق أن يكون قادراً على التغلب على التهديدات التي تؤثر على استقلاله حيث تنقسم العوامل المحتمل تأثيرها إلى عدة عوامل:

أ. **العوامل المتعلقة بالبيئة الداخلية**: (المطارنة ، ٢٠٠٩ ، ص ٨٩)

- طبيعة المهمة.
- تكنولوجيا التدقيق.
- نظام الاتصال.
- نمط القيادة والإشراف.
- الرضا عن العميل.
- التوتر تجاه العميل.

٢. **العوامل المتعلقة بالبيئة الخارجية**:

- وجود مصالح مالية مباشرة أو غير مباشرة مع الشركة محل التدقيق (الخدمات الاستشارية)

حيث حسب دراسة(قريط ،٢٠٠٨،ص١٥– ١٧) بعنوان الخدمات الاستشارية وأثرها على حياد المدقق في الأردن حيث أشار إلى تعريف مجمع المحاسبين القانونين الأمريكي الخدمات الاستشارية بأنها " الاستشارات المهنية التي تهدف أساساً إلى تحسين كفاءة وفاعلية استخدام العميل للطاقات والموارد المتاحة له، ومما يحقق أهداف التنظيم ".

وأضاف بأن خصائص الخدمات الاستشارية:

أ. تتم وفقاً لحاجات ورغبة الإدارة في إحداث التغير المنشود على صعيد المنشأة التي تقدم الخدمات الاستشارية لصالحها.

ب. يجب أن تمارس وتزاول من قبل مجموعة من الأشخاص الأكفاء مهنياً والمؤهلين علمياً والذين يتمتعون بالخبرة والدراية أي المتخصصين علمياً ومهنياً.

ت. يجب الابتعاد عن المؤثرات الداخلية والخارجية، وعن نطاق العلاقات الخاصة الشخصية عند تقديمها لصالح منشآت العملاء، بهدف ضمان استقلالهم وحيادهم وموضوعيتهم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ث. يجب الحفاظ على سرية البيانات والمعلومات المتعلقة بالخدمة الاستشارية المقدمة إلى منشأة العميل، وذلك حفاظاً على تدعيم الإدارة التنافسية.

ج. إن تقديم الخدمات الاستشارية للعملاء يوجب على منشآت التدقيق أولاً وأخيراً أن تكون على سبيل المشورة والاقتراح والنصيحة، ولهذا يحظر عليها إطلاقاً عدم اتخاذ أي قرار وممارسة أي وظيفة على صعيد منشأة العميل المقدمة الخدمة لصالحه.

وبرر استعانة منشآت العملاء بالمدققين للحصول على خدماتهم الاستشارية بالأسباب التالية:

١. توافر المهارة والمعارف والخبرات لدى مدققي الحسابات: والتي اعتادوا على استخدامها والتعامل معها بمهارة فيما يخص الطرائق والأساليب والأدوات الواجبة الاستخدام عند تقديم الخدمات الاستشارية لصالح العملاء، والتي من شأنها أن تقود إلى سد الثغرات إن كانت موجودةً في سياسات الإدارة العامة، بما في ذلك خبرة المدقق التراكمية والناجمة عن تنفيذ عمليات التدقيق مع العملاء، فضلاً عن إمكانياته العلمية التي تؤهله مثلاً على تصميم النظم المالية والمحاسبية وتحليل البيانات المالية واستخلاص النتائج.

٢. توافر الدعم والمساعدة المتخصصة والمركزة بصفة مؤقتة: والذي يوضح لجوء المنشآت إلى خدمات المدقق الاستشارية بسبب عدم توافر الكادر الإداري والاستشاري الاختصاصي لديهم وبسبب رغبتها في الحصول على الخدمات بشكل مكثف ومركز وبوقت سريع.

٣. الحصول على الاستشارات والآراء الموضوعية والحيادية: والتي لا يمكن الحصول عليها من العاملين والإداريين والموظفين التابعين للمنشأة طالبة الاستشارة لأنهم سيكونون واقعين تحت تأثير العلاقات الشخصية أو العادات والتقاليد السائدة التي ينتمون لها بحسب تبعيتهم إلى مجتمعهم.

٤. توفر الدليل الموضوعي الداعم لوجهة نظر إدارة منشأة العميل: وذلك لأن مدقق الحسابات يقوم بانجاز الخدمة الاستشارية ووضعها تحت تصرف منشأة العميل بعد التزامه العالي والصارم بمعايير المهنة وتقاليدها فيما يخص الاستقلالية والحيادية والموضوعية والسرية وغيرها بعد بذل العناية اللازمة مهنياً وعلمياً التي يتطلبها انجاز تقديم الخدمة الاستشارية.

٥. السرعة والدقة والموضوعية في تقديم الخدمة الاستشارية إلى منشأة العميل والناجمة عن الدراية الواسعة والإحاطة الكاملة بعمل العميل والناجمة عن قيامه بتنفيذ عملية التدقيق ، ليتمكن من اتخاذ القرارات المناسبة في وقتها المطلوب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث أشار (الجعافرة ، ٢٠٠٨،ص٣٦-٣٧)في دراسته عن انبثاق تسعة معايير تحكم ممارسة تقديم الخدمات الاستشارية والناتجة عن معهد المحاسبين القانونيين الأمريكي حيث قسمت هذه المعايير لقسمين وهما المعايير العامة والمعايير الفنية، وتتكون المعايير العامة من الآتي:-

١. القدرة أو التأهيل المهني ، فتقديم الخدمة يجب أن يتم بواسطة ممارس لديه القدرة والمعرفة بالطرق أو المدخل التحليلي.
٢. بذل العناية المهنية المعقولة أما الممارس يجب عليه أن يبذل العناية الواجبة والمقبولة عند تقديم هذه الخدمات الاستشارية.
٣. الإشراف والتخطيط الملائم والكافي، فالمهمة يجب أن تخطط بشكل ملائم، كما يجب أن يتم الإشراف بشكل ملائم وكافٍ على المساعدين.
٤. كفاية البيانات الملائمة فالممارس يجب عليه أن يجمع قدراً كافياً من البيانات الملائمة عن مهمته وبالشكل الذي يوفر له أساساً مناسباً لإعداد تقريره.
٥. التنبؤات يجب أن لا يسمح باقتران اسمه بأية توقعات أو تنبؤات بعمليات أو صفقات ستقع في المستقبل، وبالشكل الذي يوحي أو يدعو إلى الاعتقاد بأن يشهد بصحة أو إمكانية الاعتماد عليها.

أما المعايير الفنية فإنها تطبق في حالة التعاقد على تأدية الخدمات الاستشارية لا تقديم هذه الخدمات في صورة نصح أو مشورة وتكون هذه المعايير الفنية التي تحكم ممارسة الخدمات الاستشارية من الآتي:

١. دور الممارس أو مقدم الخدمات الاستشارية: فيجب على ممارس المهنة في كافة مراحل القيام بمهمة الخدمات الاستشارية أن يتفادى القيام بدور الإدارة.
٢. التفاهم والاتفاق مع العميل: يجب أن يحصل الممارس على اتفاق شفهي أو مكتوب من العميل، بحيث يتضمن هذا الاتفاق طبيعة ونطاق وحدود المهمة المطلوب تأديتها.
٣. منفعة العميل: تعد منفعة العميل المتوقعة من أهم الاعتبارات عند التعاقد بمهمة الخدمات الاستشارية، ومن ثم فإن المدقق القانوني يجب عليه أن يحاول تحديد وتقدير المنفعة المتوقع أن يحصل عليها من هذه الخدمات.
٤. تبليغ النتائج : يجب تبليغ العميل شفهيا أو كتابة بكافة المعلومات العامة المتعلقة بنتائج مهمة الخدمات الاستشارية فضلا عن كافة التحفظات والعقوبات والشكل الذي يساعده على اتخاذ القرار.
   - اعتماد مكتب التدقيق بشكل أساسي في إيراداته على عميل واحد.
   - القيام بتدقيق القوائم التي تم إعدادها بمعرفة نفس المدقق.
   - التالف غير المهني مع العميل.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إن استقلالية مدقق الحسابات تتعرض إلى التهديدات التالية:

١. **المصلحة الذاتية**: وهي الخطر الذي ينشأ عندما يقوم مدقق الحسابات بتدقيق الأعمال التي تخصه مثل أن تكون له مصالح وجدانية أو مالية أو شخصية أو أمور أخرى.

٢. **الدعاية والترويج**: الخطر الذي ينشأ عندما يقوم مدقق الحسابات بأفعال دعائية لتدقيق الحسابات أو ضد موقف العملاء أو رأي غير متحيز.

٣. **الألفة (الثقة)**: الخطر الذي ينشأ عندما يكون هناك علاقة بين مدقق الحسابات وبين العملاء نتيجة الزيارات المتكررة عليهم.

٤. **الترهيب**: الخطر الذي ينشأ عندما يقوم المدقق بعملية التدقيق عن طريق الإكراه من قبل العميل أو عن طريق طرف آخر.

وقد وضح (الذنيبات ،٢٠١٠ ،ص١٢١-١٢٦) بعض التهديدات الأخرى:

١. **الدعاية والإعلان** : حيث أنه لا يجوز للعضو الممارس لمهنة التدقيق من استخدام الدعاية والإعلان بطريقة لا تليق مهنيا ويتخللها التضليل والخداع من أجل الحصول على العملاء . وقد بينت قواعد السلوك المهني الصادرة عن جمعية المحاسبين الأردنيين إلى أن الإعلان عن النشاط المهني يجب أن يكون في الحدود المتعارف عليها ويجب تجنب أي شكل من أشكال الدعاية الذي يضر بالمهنة أو يسيء إلي الغير.

٢. **تضارب المصالح**:على المحاسب القانوني أن يقيم مدى وجود تهديد بسبب تضارب المصالح، وإذا تبين وجود ذلك فإن المحاسب القانوني يمكن أن يقوم بما يلي:

أ. إشعار العميل بوجود مصالح قد تتضارب مع مصالح العميل وأخذ موافقته من أجل العمل في مثل هذه الظروف.

ب- إشعار كل الفئات ذات العلاقة بأن المحاسب القانوني يعمل لعدة جهات ذات مصالح متعارضة لأخذ موافقتهم على العمل في مثل هذه الظروف.

ت-إشعار العميل بأن المحاسب القانوني لا يعمل كليا لعميل واحد لأخذ الموافقة على ذلك.

٣. **الهدايا والضيافة**:على المحاسب القانوني أن يقيم مادية وطبيعة هذه الهدايا والضيافة وإمكانية تأثيرها على المتطلبات المهنية ، وإذا تبين أن تأثير ذلك سيكون هاما فإنه يجب أن لا يقبل ذلك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد أضاف (الوديان ، وقاد،٢٠١٠) بعض الأمور التي يجب مراعاتها للحفاظ علي استقلال المدقق:

١. يجب علي مدقق الحسابات أن يتجنب الجمع بين الخدمات المحاسبية وخدمات تدقيق الحسابات.

٢. إن وجود علاقات اجتماعية معينة في حدود إطار معقول لا تؤثر علي استقلال مدقق الحسابات.

٣. يتعين على مدقق الحسابات أن يقيم ويأخذ في الاعتبار علاقات الصداقة القوية والعلاقات العائلية عند تقدير استقلاله المهني.

٤. يتعين علي مدقق الحسابات أن يمتنع عن قبول الهدايا علي سبيل التقارب أو التعارف.

ويري الباحث أنه من الضروري أن تتأكد المؤسسة من استقلالية مكتب التدقيق إضافة لتأكد مكتب التدقيق من استقلالية موظفيه قبل البدء بعملية التدقيق وعدم قبول المؤسسة للتعاقد مع مكتب التدقيق بالدعاية والترويج عن نفسه وعن الخدمات التي يقدمها، وذلك لأن عنصر الاستقلالية له دور كبير في الحصول على رأي فني محايد وعدم إبداء رأي يخالف حقيقية ما تتضمن البيانات المالية محل التدقيق والتأكد من أن توقيع المدقق الخارجي على صحة وعدالة القوائم المالية وأنها تعكس بصدق الوضع المالي للمؤسسة وبالتالي نصل إلى عملة تدقيق ذات فاعلية عالية.

٢ - أتعاب التدقيق:

لا يعتبر قبول المدقق بأتعاب أقل من المدققين الآخرين في حد ذاته غير أخلاقي ، لكن لا بد من أخذ الحيطة من تأثير ذلك على مدى الالتزام بالمتطلبات الأساسية، حيث قد يؤثر ذلك على كفاءة الأداء وعلى بذل العناية المهنية . ويمكن التغلب على تهديدات ذلك عن طريق توضيح شروط الاتفاقية والخدمات التي ستقدم وأسس احتساب هذه الأتعاب وكذلك عن طريق تعيين فريق يتمتع بالكفاءة وتخصيص الوقت الكافي للمهمة.(الذنيبات ،٢٠١٠ ،ص١٢٤)

تعرف أتعاب التدقيق بـ " أنها المبالغ أو الأجور أو الرسوم التي يتقاضاها نظير قيامه بعملية التدقيق لحسابات منشأة ما، ويتم تحديد الأتعاب بموجب العقد الذي يتم بين المنشأة محل الفحص وبين المدقق وفقاً للزمن الذي ستستغرقه عملية التدقيق والخدمة المطلوبة فيه وحاجة عملية التدقيق للمساعدة".

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وعند تحديد الأتعاب لا بد لمدقق الحسابات أن يأخذ بعين الاعتبار التالي:

- تغطي التكاليف المباشرة مثل رواتب المساعدين في عملية التدقيق.
- مصاريف التنقل للمدقق ومساعديه لإتمام عملية التدقيق.
- المصاريف غير المباشرة مثل نصيب عملية التدقيق للعميل من مصاريف المكتب.

ولابد أن تكون الأتعاب عادلة ومتناسقة مع الجهد الذي سوف يبذل مع سمعة وخبـــرة المكتـــب

وعند تحديد الأتعاب لا بد من مراعاة:

١. الوقت المطلوب لإنجاز العمل المطلوب منه.
٢. عدد الموظفين الذين سيقومون بعملية التدقيق.
٣. العمل المطلوب من المدقق إنجازه.
٤. التكاليف المباشرة لعملية التدقيق.
٥. سمعة مكتب التدقيق وسنوات الخبرة.
٦. وقت التدقيق المطلوب من نهاية السنة أو في وقتٍ آخر.
٧. قدرة العميل على الدفع ومدى أهمية تقرير المدقق له.

(المطارنة ، ٢٠٠٩ ص ٨٤-٨٥)

الأمور الواجب توافرها عند تحديد الأتعاب:

١. عدم ترك أو تحديد الأتعاب لهيئة أو شخص يخضع عملها أو عمله للتدقيق وذلك لتجنب تأثيره على المدقق أو مساومته بشأن الأتعاب وعملية التدقيق مما قد يفقد المدقق حياده واستقلاله.
٢. تناسب الأتعاب مع ما يبذله المدقق من جهد في عمله وأن تكون مجزية.
٣. عدم ارتباط الأتعاب التي تصل إليها أي غير مشروطة.
٤. يجب أن لا تكون الأتعاب زهيدة، إذ قد تدفع المدقق إلي التهاون في عمله.

(الساعي ، عمرو ، ١٩٩١، ص١٣٤)

لا يجب أن يقبل مدقق الحسابات أي مرتبات أو مكافآت من عملية معينة بخلاف الأتعاب المتفق عليها.(الوقاد ، وديان ، ٢٠١٠، ص٥٥)

أثر أتعاب التدقيق على استقلالية المدقق.

الهدف الرئيسي من عملية التدقيق الخارجي هو إعطاء المدقق رأيه الفني النهائي حول عدالـــة وصحة القوائم المالية وتمثيلها للموقف المالي للمنشأة ولهذا الاعتبار فإن عملية التـــدقيق بالكامـــل يقوم بها شخص مستقل عن إدارة المنشأة ، حيث تعتبر أتعاب التدقيق التي يتم إقرارهـــا للمـــدقق الخارجي إحدى المؤشرات الهامة التي تؤثر على استقلالية وجود خدمة التدقيق، في ظل وجـــود عدد كبير من مكاتب التدقيق وفي ظل المنافسة الكبيرة في سوق العمل (التـــدقيق) حيـــث تتـــأثر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الأتعاب بعامل الطلب والعرض، مما يؤثر على استقلالية المدقق بشكل كبير وجودة خدمة التدقيق المقدمة.

ومن هذا المنطلق فقد قامت العديد من الدراسات للوقوف على مدى تأثير أتعاب التدقيق على استقلالية المدقق ولوحظ وجود علاقة بينهما ونتيجة لذلك فقد قام المعهد الأمريكي للمحاسبين القانونين (AICPA) بوضع بعض المعايير الخاصة بذلك والتي من أهمها أن لا تزيد قيمة الأتعاب التي يتقاضاها المدقق من العميل الواحد على ١٠ % من مجموع الأتعاب الكلية لمكتبه، وأفادت دراسات أخرى أن لا يزيد عن ١٥% بحد أقصى ، وعليه لا بد من التأكيد أيضاً على أن وضع حد أدنى لأتعاب التدقيق وحث المدققين على ضرورة مراعاته والالتزام بها وهي تعتبر من العوامل التي تقلل من عوامل المنافسة الشديدة بين المدققين وبالتالي نصل لحد معقول ولا يصبح الأمر كالمضاربة وبالتالي أتعاب متدنية جدا لا تتناسب مع الجهد المبذول ولكن نتيجة غير مرضية لعملية التدقيق وبالتالي لا بد من موازاة الأتعاب للجهد المبذول مما يدعم استقلالية المدقق الخارجي.

أشكال أتعاب التدقيق:

إن القاعدة العامة في هذا المجال هي أن تقوم الجهة المخولة بالتعين بتحديد الأتعاب وإذا تعذر ذلك فإن الهيئة العامة تفوض مجلس الإدارة بذلك وتضع له حدا أقصي لا يتجاوزه.

ولقد أوضح (المطارنة ، ٢٠٠٩ ص ٨٥) أشكال الأتعاب.

١. **الأتعاب الثابتة**: وهي المبلغ الذي يحدد مسبقا ويكون ثابتا غير قابل للزيادة في المستقبل، ولكن يجب أن يكون المبلغ متناسب مع المهمة المطلوبة من المدقق.
٢. **الأتعاب المتغيرة**: وهذه الأتعاب تحدد من قبل المدقق وفقا للوقت الذي سوف تستغرقه عملية التدقيق والجهد الذي سوف يبذله ويمكن أن يحدد الأجر لكل ساعة عمل سوف تستغرق في عملية التدقيق، أو لكل يوم عمل يستغرق في عملية التدقيق.
٣. **الأتعاب الشرطية**: تتوقف هذه الأتعاب على النتائج والمنافع التي سوف تعود على العميل من عملية التدقيق ومن الممكن أن تكون في شكل نسبة مئوية من قيمة المنفعة والتي تعود على العميل ولكن هذا النوع من الأتعاب يعتبر مخالف لآداب مهنة التدقيق ولن يكون هناك أتعاب مثل هذا النوع إذا لم يكن هناك نتائج كما هو متفق عليه.

ويضيف(الذنيبات ،٢٠١٠ ،ص١٢١) نوعا أخر من الأتعاب:

٤. **أتعاب الإحالة والعمولات** : وتعني الأتعاب التي يحصل عليها المدقق أو يقوم بدفعها نتيجة إحالة بعض العمل الخاص بالعميل لمكتب تدقيق أخر أو العكس ،والعمولات تتعلق بقبض المدقق لعمولات من أجل تسويق نشاط عمل معين.وقد أشارت قواعد السلوك المهني بعدم دفع أي عمولات أو أخذ جزء من الأتعاب للحصول على تكليف مهني.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويري الباحث ضرورة عدم ربط الأتعاب بالنتيجة النهائية وإنما تتناسق مع حجم العمل المطلوب وأن لا تتأثر الأتعاب المدفوعة بنوعية التقرير المصدر بغض النظر هل هو تقرير متحفظ أو غير متحفظ وأن تهتم إدارة المنشاة بالمكاتب ذات السمعة والتي تقوم بعملية التدقيق الخارجي على أسس مهنية وذلك لتؤكد منطقية استقلالية المدقق الخارجي.

٣. استمرارية عمل المدقق الخارجي:

استعان المشرع سعياً منه لتوفير مبدأ الحياد في عمل مدقق الحسابات على دعائم تتلخص في كيفية تعيين المدقق وعزله وتحديد أتعابه وتحديد فترة رقابته ثم ما وضعه من أحكام تحظر التعيين في وظيفة مدقق الحسابات للمنشأة على بعض الأشخاص الذين يشغلون بعض المراكز بالمنشأة أو يقدمون لها خدمات معينة أو تربطهم بأصحاب المراكز فيها علاقة.(الرماحي،٢٠٠٩ ،ص٧٦)

تعيين مدقق الحسابات:

إن قيام إدارة المنشأة بتعين المدقق يمكنها من ممارسة بعض الضغوط عليه، لأنها هي التي اقترحت تعينه لذلك فإن لجنة بورصة الأوراق المالية في الولايات المتحدة الأمريكية " SEC " حرصا منها على دعم استقلال مدقق الحسابات الخارجي في المستقبل بأن أوكلت هذا الحق بالتعيين وتحديد الأتعاب إلى لجنة التدقيق الخارجي بالمنشأة وحتى لا تمارس إدارة المنشأة الضغط على المدقق ، كما حصر قانون الشركات الأردني رقم " ٢٢" لسنة ١٩٩٧ م وتعديلاته حق تعيين المدقق بيد الجمعية العمومية للمساهمين حرصاً على تعزيز استقلاله وحياده.(جربوع ،٢٠٠٢ ، ص ١٠٦ - ١٠٧)

إن حاجة المدقق الخارجي للاحتفاظ بالمنشأة الجديدة لفترة كافية لتغطية خسارته في الأعوام الأولى للتدقيق وبما يفسد استقلاله وحياده وموضوعيته في تلك السنوات الأولى من علاقته بالمنشأة ، فالتهديد بالعزل الذي قد يتعرض له المدقق في السنوات الأولى للارتباط بالمنشأة قد يشجعه على أن يكون تقريره محابيا للوضع المالي للمنشأة بهدف استمرار العلاقة والحصول على الأتعاب العادلة من المنشأة مستقبلا.(Arrundada and paz-Ares,1995)

ويرى الباحث أن اختيار المدقق الخارجي من قبل مجلس الإدارة أو أي شخص آخر قد يضعف استقلاله وأنَّ اختياره وتعينه من قبل الجمعية العمومية تسمح له أن يمارس عمله بعيداً عن أية ضغط وتضمن عدم وجود علاقات وظيفية أو مالية بينه وبين أي شخص آخر حتى يتسنى له أن يبدي رأيه المهني ويقوم بإجراءات التدقيق المتعارف عليها ليبين المركز المالي الحقيقي للمنشأة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

عزل مدقق الحسابات الخارجي:

إن القاعدة الأساسية في هذا المجال:"أن الجهة التي عينته لها الحق في عزله لكن لحماية المدقق لم يلجأ القانون صراحة إلي عزل المدقق". (الرماحي،٢٠٠٩ ،ص٧٧)

هناك عدة أسباب يتم بها عزل مدقق الحسابات الخارجي وتعيين مدقق آخر يقوم بعملية التدقيق، ويتم عزل المدقق عن طريق الهيئة العامة للمساهمين على اعتبار أن المدقق هو الوكيل على حقوقهم وعند التغير فقط حفظ القانون للمدقق حقه في الدفاع عن نفسه أمام الجمعية العمومية.

العوامل المؤثرة في تغيير مدقق الحسابات:

حيث قسم (الجعافرة، ٢٠٠٨ ،ص٤٥-٤٦) العوامل التي تؤثر على تغير مدقق الحسابات الخارجي إلى قسمين قسم يرتبط مباشرة مع المدقق نفسه (مكتب التدقيق) والقسم الآخر يرتبط بالمنشأة محل التدقيق:

١. **العوامل المرتبطة بالمنشأة وهي:**

أ. **تغيير الإدارة:** عندما تتغير الإدارة فغالباً ما تقوم الإدارة الجديدة بعزل المدقق السابق بسبب ارتباطه بالإدارة السابقة أو من أجل تعيين مدقق يرتبط بعلاقة قوية معهم بسبب إثبات الوجود للإدارة الجديدة.

ب. **رغبة الإدارة في الحصول على مدقق يتوافق مع سياساتها:** ترغب المنشأة محل التدقيق في الحصول على مدقق يتوافق مع سياساتها، من أجل تحقيق أهدافها مثل تطبيق سياسات محاسبية معينة أو عدم الإفصاح في القوائم المالية عن بعض التجاوزات وفي هذه الحالة يكون على المدقق إبداء رأي متحفظ أو سلبي. فإذا رفض المدقق الامتثال إلى رغبات الإدارة تقوم الإدارة بتغير مدقق الحسابات وهذا الإجراء غير قانوني يؤدي بالنهاية إلى الحصول على عملية تدقيق لا تعكس الوضع الحقيقي للمنشأة.

٢. **العوامل المرتبطة بمكتب التدقيق:**

أ. **الرغبة في التعامل مع مكاتب تدقيق كبيرة وذات سمعة وشهرة:** إن اختيار المنشآت محل التدقيق لمكاتب التدقيق يعتمد أساساً على انطباعات إيجابية مثل التخصص بالعمل والسمعة الجيدة من أجل الحصول على فاعلية تدقيق عالية وذلك لما تضيفه هذه المكاتب المشهورة من ثقة بالمنشأة ومجلس إدارتها من قبل أعضاء الجمعية العمومية حيث يلاحظ أن مكاتب التدقيق التي تتمتع بالسمعة والشهرة الكبيرة تكون نسبة تغيرها أقل من المكاتب الأخرى.

ب. **عدم رضا الإدارة عن جودة التدقيق الذي يقدمه المدقق:** تسعى المنشأة محل التدقيق للحصول على عمليات تدقيق ذات فاعلية عالية ينتج عنها قوائم مالية تعكس الوضع الحقيقي للمنشأة مما يزيد من ثقة أعضاء الجمعية العمومية وجميع من له علاقة مع هذه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المنشآت. وأحياناً يكون للمنشأة فائدة أخرى مثل الحصول على قروض وغيرها. لـذلك تقوم المنشأة محل التدقيق أحياناً بعزل المدقق نتيجة عدم الرضا عن عمليـات التـدقيق التي يقدمها بسبب انخفاض فاعلية التدقيق التي يقوم بها.

ت. **ضعف التأهيل العلمي والمهني للعاملين بمكتب التـدقيق**: يلعب التأهيل العلمي والمهني للمدققين بمكاتب التدقيق دوراً أساسياً في اتجاه عملية التدقيق بشكل صحيح ومرضـى للأطراف المستفيدة. وكلما زاد التأهيل العلمي والمهني زادت فاعلية التدقيق الخـارجي للمنشآت محل التدقيق، كما ترغب المنشأة محل التدقيق التعامل مع فريق تدقيق مؤهـل علمياً ومهنياً ويعتبر ضعف التأهيل العلمي والمهني للعاملين بمكتب التدقيق مع العوامل التي تؤدي إلى تغيير مدقق الحسابات الخارجي

مما سبق نلاحظ أنه تم تحديد إجراءات تعيين وعزل المدقق وتطرقت إلى الأمور الشكلية ولم تتناول الشروط الموضوعية أو الفنية المتخصصة لتحقيق فاعلية التدقيق الخارجي حيث أضاف (المطارنة ، ٢٠٠٩ ، ص ٨٣) أسباب أخرى مرتبطة بتطبيق معـايير التـدقيق وقواعد السلوك المهني:

- الخلاف حول تقييم الأصول الثابتة.
- الخلاف حول العرض والإفصاح.
- إصدار المدقق تقرير متحفظ.
- عدم رضا الإدارة عن مقدرة المدقق في تقديم معلومات سريعة ودقيقـة عـن المـشكلات الجارية.
- تحفظ المدقق في تفسير وتطبيق المعايير المحاسبية.
- الخلاف حول نطاق وإجراءات عملية التدقيق.
- تخفيض الأتعاب.

الحالات التي يتم فيها عزل المدقق:

١. الاستقالة أو الاعتذار أو الامتناع عن العمل أو الوفاة.
٢. فقدان الأهلية المدنية.
٣. حكم بجناية أو بجريمة أخلاقية مخلة بالشرف.
٤. عدم التفرغ للمهنة والقيام بأعمال محظور عليه القيام بها وحكم تأديبيا لذلك.
٥. القيام بتصرف مخل بالمسئوليات المنوطة به وحكم تأديبيا لذلك.
٦. القيام بتصرف يسئ إلي كرامة المهنة وكرامة الزملاء وحكم تأديبيا لذلك.
٧. القيام بتصرف مخل بقواعد وآداب السلوك المهني وحكم تأديبيا لذلك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(الساعي و عمرو ، ١٩٩١،ص١٣٣)

وإن أحد أهم أسباب المطالبة بتغيير وعزل المدقق الخارجي الحالي بعد فترة محـــدودة مـــن الزمن هو أن طول فترة العلاقة التعاقدية بين المدقق والمنشأة تؤدي إلى أن يصبح المـــدقق ذو نظرة غير متجددة ، فالتدقيق الاختباري الذي يقوم به يكون تكرارا لما تم مسبقا مع نفس المنشأة ، وهو ما قد يعني توافر نزعة استباق النتائج ، فالثقة بأنه على علم تام بأعمال المنشأة تجعلـــه يعتمد على نفس وثائق وأوراق العمل في السنوات السابقة.(Aloke and Moon,2003)

وعليه يرى الباحث أنه مطلوب تحديد فترة زمنية لاستمرار المدقق بالتدقيق علـــى المنـــشأة، وقيام المكتب بإجراءاته المهنية من خلال الزيارات المتكررة وذلك حسب حجم نشاط المنشأة (أسبوعياً ، نصف شهري ، شهري على الأكثر) لتوضيح أخطاء الإدارة إن وجدت والأخطاء المهنية وفي حال تم التأكد من عدم وجود علاقات شخصية وأن التدقيق الخارجي بنفس الفاعلية يمكن تمديد الفترة ولكن مع وضع حدٍ أقصى لها ولا يتم الاعتذار عن الاستمرار بالتدقيق سواءً من قبل المكتب أو المنشأة إلا بوجود أسباب مهنية تتعلق بفاعلية التدقيق الخارجي.

٤. صحة البيانات المالية:

حيث عرف(جربوع ، ٢٠٠٣ ، ص ٨٢) درجة اطمئنان المدقق لصحة القـــوائم الماليـــة بأنها" هي درجة ثقة أو احتمال أن تعبر القوائم المالية بصدق عن المركز المالي ونتائج الأعمال أي احتمال خلوها من الأخطاء الهامة، والمدقق عادة يحدد – قبل التدقيق – درجـــة الاطمئنـــان المرغوبة أو المستهدفة بناءً على تقديره الشخص" .

ويرى الباحث أن صحة البيانات المالية: " عبارة عن خلو البيانات المالية من أية تحريف أو تلاعب وتعبر بصدق وعدالة عن المركز المالي ونتيجة الأعمال وتساعد متخذي القرار على الاستفادة منها لتحديد اتجاهاتهم المستقبلية، وتعرض على المدقق الخارجي ليبدي رأيه الفني بتمثيل هذه القوائم للموقف المالي الحقيقي".

وحفاظاً على صحة البيانات وثقتها فلقد أشار (الرماحي،٢٠٠٩،ص١١٢) بأنه لا يحق لمدقق الحسابات أن يقوم بتنظيم الحسابات وتدقيقها.

ويلاحظ أن تحديد درجة الثقة المطلوبة في البيانات المالية وهي ٩٥% يعني أن هناك سماح للوقوع في الأخطاء ٥% كحد أعلى، إذا أن الوصول بنتيجة التدقيق إلى مستوى ثقة ١٠٠% أمر لا يمكن أن يحدث في عملية التدقيق إن لم يكن مستحيلاً، وإلا كان معنى ذلك أن مدقق

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الحسابات يضمن خلو القوائم المالية من أي أخطاء هامة وهذا لا يتحقق إلا بإجراء تدقيق تفصيلي شامل الأمر الذي يعد مستحيلاً هذه الأيام.

وتتحقق درجة الاطمئنان المطلوبة عن طريق جمع أدلة الإثبات، وكلما زادت درجة الاطمئنان المحققة عن الدرجة المرغوبة، كلما زادت درجة ثقة المدقق في أن القوائم المالية لا تتضمن أخطاء هامة . وعموماً يجب أن تكون الدرجة المحققة بعد التدقيق أكبر من الدرجة المرغوبة وإلا امتنع المدقق عن إصدار تقرير غير مقيد.

ويلاحظ أن هناك ارتباط بين درجة الاطمئنان المرغوب وأدلة الإثبات فكلما زادت الدرجة المطلوبة كلما زادت كمية أدلة الإثبات الواجب أن يجمعها المدقق وبالتالي زادت التكلفة.
وبناءاً على ما سبق فإن قرار المدقق بتحديد درجة الاطمئنان المرغوبة سيتحدد بناءاً على تكلفة الحصول على أدلة الإثبات والعائد الناتج عن هذا التدقيق عند النقطة التي تتعادل فيها تكلفة الحصول على أدلة إضافية مع العائد الذي ستحصل عليه من هذه الأدلة الإضافية. فإذا زادت التكلفة عن العائد، توقف المدقق عن جمع أدلة الإثبات. وعموماً فإن قرار المدقق في هذه الحالة لن يخرج عن أحد الحالات التالية:

١. يتفاوض مع المنشأة على زيادة أتعاب عملية التدقيق.
٢. يصدر التقرير يمتنع فيه عن إبداء الرأي (لعدم الحصول على أدلة كافية)
٣. ينسحب من عملية التدقيق.

- ودرجة الاطمئنان المرغوب قد تكون سياسة ثابتة لمكتب التدقيق بمعنى أن المكتب يسعى إلى تحقيق درجة اطمئنان محددة بأداء كل عملية من عمليات التدقيق، ومع ذلك فهناك ظروف ستؤدي اختيار درجة اطمئنان أكبر من الدرجة المعتادة منها:

١. عندما يعتمد الغير اعتماد كبيرا علي القوائم المالية:

ويرجع ذلك إلى وجود أخطاء هامة جوهرية يترتب عليه ضرر اجتماعي بالغ لعدد من الأشخاص ، وهنا يمكن تبرير أي تكلفة عالية لأدلة الإثبات الإضافية التي تستلزمها درجة الاطمئنان المرتفعة التي يختارها المدقق في هذه الحالة:

- وهناك عدة مؤشرات يستند إليها المدقق في تحديد ما إذا كان الغير يعتمد كثيراً على القوائم المالية وبالتالي اختبار درجة اطمئنان تفوق العمل المعتاد .

أ. **حجم المنشأة**: معبراً عنه بإجمالي الأصول أو إجمالي الإيرادات فكلما كان الحجم كبيراً، دل ذلك على زيادة اعتماد الغير على القوائم المالية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب. **ملكية المنشأة**: فالقوائم المالية للشركات المساهمة التي تتداول أسهمها في السوق المالي يعتمد عليها أشخاص وكثيرون بعكس القوائم المالية للشركات العادية.

ت. **التزامات المنشأة**: فكلما كانت القوائم المالية تتضمن التزامات بمبالغ كبيرة لجهات متعددة فإن عددا كبيرا من الأشخاص يعتمد عليها بعكس الحال لو كانت هذه الالتزامات محددة.

(جربوع ،٢٠٠٣ ، ص٨٢-٨٣)

وحتى يتوفر ذلك لا بد من قيام المدقق بدوره ومهامه حسب ما تقتضيه أصول المهنة، وبما أن الهدف من التدقيق هو التحقق من أن القوائم المالية الختامية تصور النتيجة الحقيقية لعمليات المشروع خلال فترة زمنية معينة وتظهر المركز المالي بصورة صادقة وعادلة في هذا التاريخ. ومن هذا المنطلق يتوجب على المدقق الخارجي القيام بمهمتين أساسيتين وهما:

أ. التدقيق المستندي:

ب. التدقيق الفني أو تدقيق القوائم المالية.

١. **التدقيق المستندي**:

حيث تبدأ مهام مدقق الحسابات من دراسة مدى انتظام السجلات المحاسبية عن طريق القيام بالتدقيق المستندي والتي تتضمن:

أ. التحقق من أن جميع العمليات الفعلية قد أثبتت في الدفاتر بطريقة سليمة وفقا للأسس والقواعد المحاسبية المتعارف عليها.

ب. التحقق من أن جميع العمليات المثبتة في الدفاتر تخص المنشأة فقط ، مما يعني عدم تسجيل أي أحداث مالية في الدفاتر والسجلات لا تعتبر المنشأة طرفا فيها.

ت. التحقق من أن جميع العمليات المثبتة في الدفاتر مؤيدة بمستندات سليمة سواء كانت تلك المستندات خارجية أو داخلية.

وجدير ذكره أن المستندات من الأدلة والقرائن التي تؤكد سلامة العمليات المالية المثبتة في الدفاتر والسجلات من تلك الأدلة وجود مستند صحيح وقانوني شكلاً وموضوعاً مؤيداً للعملية المثبتة بالدفاتر والتي يمكن اعتماد المدقق الخارجي عليها إبداء رأيه في مدى صحة وقانونية ودقة العمليات المختلفة المسجلة بالدفاتر.

ومن هذا المنطلق فإن التدقيق المستندي يتضمن فحص مستندات العمليات المختلفة حيث توافر أركانها القانونية الموضوعية وصحة اعتمادها وخاصة مستندات الصرف.

ث. التحقق من صحة التوجيه المحاسبي للعمليات المالية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ج. فحص أنظمة الرقابة الداخلية والحكم على مدى فاعليها باعتبارها أحد أدلة إثبات في عملية التدقيق.

وتهدف دراسة وتقييم نظام الرقابة الداخلي إلى تحقيق هدفين:

أولهما: تحديد نطاق عملية التدقيق المستندي.

ثانيها: الوقوف على نقطة الضعف بها وبالتالي العمل على تدعيمها.

وبذلك تنخفض إلى كبير احتمالات الغش والتزوير والاختلاس وذلك لكون أن مهام مدقق الحسابات اكتشاف ما يوجد بالدفاتر والسجلات من أخطاء أو غش أو تزوير وأخيراً فالتدقيق المستندي يتخذ كأساس أو نقطة بداية لتدقيق القوائم المالية الختامية ، حيث بسلامة تلك المستندات يعني إلى حد كبير سلامة تلك القوائم.

٢. **التدقيق الفني:**

حيث بالتدقيق الفني يقوم المدقق الخارجي بإعداد تقريره ويعني التدقيق الفني : فحص القوائم المالية الختامية لقياس مدى سلامتها وصحتها من التعبير عن النتائج الحقيقية، بهدف إجراءات التدقيق الفني إلى :

أ. التحقق من مدى مطابقة الإجراءات المحاسبية التي اتخذت كأساس لإعداد القوائم المالية

ب. تحقيق أصول وخصوم المنشأة التي تجملها قائمة المركز المالي

ت. مراعاة الناحية الشكلية التي يتطلبها القانون بصدد إعداد القوائم المالية الختامية.

ث. التحقق من الوجود الفعلي والملكية الحقيقية للمنشأة وأصولها المختلفة.

(الصبان،١٩٩٧،ص١٦١-١٦٢)

وحتى يتم الوصول لبيانات مالية سلمية تعبر عن حقيقة المركز المالي لا بد من التأكد من بناء التدقيق علي عدة فروض للتدقيق العملي السليم للوصول إلي بيانات مالية دقيقة وتعبر عن الحقيقة المالية للمنشأة.

فروض عملية التدقيق :

حيث تمثل فروض التدقيق هي نقطة البداية للتفكير العلمي المنظم لأي علم أو مجال وذلك للتواصل إلى نتائج يمكن من خلالها وضع إطار عملى للنظرية ، ومن الملاحظ أن فروض التدقيق لم تلق الاهتمام الكافي كما هو الحال في مجال فروض المحاسبة، ولذلك فإن وضع مجموعة من الفروض التي تأخذ بعين الاعتبار(طبيعة التدقيق ، نوعية المشاكل التي تتعامل بها)هو بمثابة إيجاد مجموعة من الفروض التجريبية التي تخضع للدراسة الإنتقادية حتى يمكن أن تلقى القبول العام من المهنة والتي يمكن إيجازها بما يلي:

١. **قابلية البيانات المالية للفحص:**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

حيث هنا الفرصة مرتبط ارتباطاً وثيقا بوجود مهنة التدقيق فإذا لم تكن تلك البيانات والقوائم المالية قابلة للفحص فلا داعي لوجود المهنة ويجدر التأكيد على أن هذا الفرض ينبع من المعايير المستخدمة لتقييم البيانات المحاسبية وتتمثل هذه المعايير في :

أ. **الملاءمة**: وهذا يعني ضرورة ملائمة المعلومات المحاسبية لاحتياجات المستخدمين المتوقعين.

ب. **القابلية للفحص**: وهذا يفيد بأنه إذا قام شخصان بفحص ذات المعلومات فإنه يتوجب الوصول إلى نفس النتائج.

ت. **البعد عن التحيز**: أي تسجيل الأحداث والعمليات المالية بطريقة عادلة وموضوعية.

ث. **القابلية للقياس الكمي**: وهي خاصية يجب أن تتحلى بها المعلومات المحاسبية، فتضيف منفعة نتيجة تحويل المعلومات إلى معلومات أكثر فائدة من خلال عمليات حسابية.

ونستنتج من قابلية القوائم للفحص بأنها ستمد مراقب الحسابات بالأدلة والبراهين وذلك لإبداء رأيه الفني في مدى سلامة البيانات المالية، وذلك كون الفحص هو الطريق إلي الثقة في أي عنصر.

٢. **عدم وجود تعارض بين مصلحة المدقق الخارجي والإدارة:**

إنه من الطبيعي وجود تبادل للمنفعة بين الإدارة والمدقق ، فالإدارة تعتمد في اتخاذ معظم قراراتها على المعلومات المالية التي ترتبط برأي المدقق وذلك بفرض استمرارية المشروع ونجاحه من المنطقي أن تستفيد الإدارة من المعلومات التي تم تدقيقها بدرجة أكبر عن تلك التي لم يتم تدقيقها.

وهذا الفرض يعني وجود تعارض حتمي ولكن لا يعني استحالته ، وعليه فقد ويكون هناك أحيانا بعض التعارض في الفترة القصيرة بين مصلحة كل منها فتقوم الإدارة أحيانا من وجهة مصلحتها العاجلة بإخفاء بعض البيانات عن المدقق وفي هذه الحالة يجب أن يكون المدقق يقظ.

ومن ثم نتيجة لانعدام الثقة وعدم وجود هذا الفرض فإنه سيقوم بتدقيق تفصيلي لكل ما يقدم إليه من معلومات وإيضاحات تعدها الإدارة بل وأكثر من ذلك إعداد السجلات والقوائم المالية بتقسيم قبل الفحص وإبداء الرأي.

أما في ظل وجود الفرض والثقة المتبادلة بأن التدقيق والاختبار ستكون أمر مستحب اختصاراً للوقت والجهد وستكون عملية التدقيق ذات جدوى اقتصادية أكثر للمنشأة.

٣. **خلو القوائم المالية وأيه معلومات أخرى تقدم للفحص من أية أخطاء غير عادية أو تواطئية:**

في ظل عدم وجود هذا الفرض يتوجب على مدقق الحسابات عند إعداد برنامج التدقيق أن يوسع من اختباراته، وأن يستقصي وراء كل شيء بالرغم من عدم وجود ما يؤكد إنه سوف يكتشف كل هذه الأخطاء.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ولكن هذا الفرض يثير تساؤل هام ، وهو مدى مسئولية المدقق من اكتشاف الأخطاء . فوجود هذا الفرض سوف لا يساعد المدقق من اكتشاف الأخطاء غير العادية أو التواطئية، ولكن إذا كانت هذه الأخطاء واضحة بحيث يستطيع المدقق اكتشافها من خلال اختباراته العادية فإنه غير معذور في حال عدم كفاية الفحص الذي قام به ولم يتمكن من اكتشافها ومن الجدير ذكره أنه يجب التركيز في هذا المجال على درجة العناية المطلوبة من المدقق بذلها ليكون ذا قيمة.

٤. **وجود نظام سليم للرقابة الداخلية يبعد احتمال حدوث الأخطاء** :

هذا الفرض يبني على أساس وجود نظام سليم للرقابة الداخلية ويبعد احتمال حدوث أخطاء مما يجعل من الممكن إعداد برنامج التدقيق بصورة تخفض من مدى الفحص ويجدر التأكيد على احتمالية عدم حدوث الخطأ ولكن لا يلغي إمكانية الحدوث.

ولذلك فالأخطاء ما زالت ممكنة الحدوث رغم سلامة أنظمة الرقابة الداخلية المتبعة وعليه فإن هذا الفرض يعمل على جعل عملية التدقيق اقتصادية وعملية وذلك من حيث إمكانية استخدام التدقيق الاختباري بدلا من التدقيق الشامل (التفصيلي).

٥. **التطبيق المناسب للمبادئ المحاسبية المتعارف عليها يؤدي إلى سلامة تمثيل القوائم المالية للمركز المالي ونتائج الأعمال.**

وتعتبر المبادئ المحاسبية المتعارف عليها معيارا للحكم على سلامة تمثيل القوائم المالية لنتائج الأعمال والمركز المالي ويعني هذا الفرض أن مدققي الحسابات يسترشدون بالمبادئ المحاسبية المتعارف عليها كمؤشر للحكم على سلامة المواقف المعنية، و تكون لهم سندا لتأكيد رأيهم إبداء الرأي الفني المحايد.

٦. **العناصر والمفردات التي كانت صحيحة في الماضي سوف تكون كذلك في المستقبل**:

هذا الفرض مستمد من أحد الفروض المحاسبية وهو فرض استمرارية المشروع ويعني:

أ. أن مدقق الحسابات إذا أتضح له أن إدارة المشروع رشيدة في تصرفاتها مثال ذلك عند شراء الأصول بأن الرقابة الداخلية سليمة فإنه سيفترض أن يستمر الوضع كذلك بالمستقبل إلا إذا وجد دليل على عكس ذلك والعكس صحيح .

ب. أن مدقق الحسابات إذا أتضح له أن إدارة المشروع تميل إلى التلاعب في تقييم الأصول أو أن الرقابة الداخلية ضعيفة فإنه يجب أن يأخذ ذلك في الاعتبارات ويكون في حرص عنها في الفترات القادمة.

وبدون هذا الفرض تصبح عملية التدقيق مستحيلة أن لم تكن غير ممكنة.

٧. **مدقق الحسابات يزاول عمله كمدقق فقط**:

مدقق الحسابات بإمكانه تقديم العديد من الخدمات لعميل التدقيق (المنشأة)، ولذلك فإنه عندما يطلب منه إبداء الرأي من سلامة القوائم المالية فإنه عمله يجب أن يقتصر على هذه المهمة دون

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

غيرها، حيث هذه الفرضية تثير موضوع الاستقلالية لمدقق الحسابات والتي تعتبر أساس لحيادية المدقق وتم التطرق لذلك في المعايير الشخصية ضمن معايير الأداء المهني للمدقق الخارجي وعليه فإنه يجب أن يدرس المدقق أي عمل بجدية قد يقلل من هذه الاستقلالية.

٨. **يفرض المركز المهني لمدقق الحسابات التزامات مهنية تتناسب وهذا المركز:**

نجد أن هذا الفرض لم يوضع تحت الدراسة الشاملة ومع ذلك فالالتزامات المهنية التي يفرضها مركز مدقق الحسابات قد تم الاعتراف بها إلى حد ما بقبول مستويات ومعايير التدقيق المتعارف عليها. وبناء عليه يمكن تحديد المفهوم المهني للعناية المطلوبة من مدقق الحسابات عند مزاولته للمهنة.

ملاحظة: يعتبر هذا الفرض مع الفرض السابق الأساس القوي لتحديد مسئولية مدقق الحسابات تجاه المجتمع، وتجاه عميله، وتجاه زملائه.

وجدير ذكره أن الفروض التجريبية للتدقيق مرتبطة ببعضها ارتباطا وثيقا وجميعها تعتبر محددة لمسئولية المدقق الخارجي.

وأخيرا نجد أن الفروض السابقة جعلت من التدقيق الاختياري أساسا للعمل الميداني لمدقق الحسابات والتي تعني فحص جزء من العمليات المالية ومن ثم تعميم النتائج على العمل حتى يتمكن المدقق لإبداء رأيه الفني المحايد ضمن القوائم للمشروع من عدمه.

(الصحن وآخرون،٢٠٠٤)

حيث أضاف (Dearing,1992) بخصوص دور المدقق عن إعداد التقارير المالية بأنها مسؤولية الإدارة وأن مسؤولية المدقق هي إبداء الرأي وأنه لا يجوز بأي حال من الأحوال كتابة التقارير المالية بواسطة موظفي التدقيق.

حيث يضيف الباحث بأنه يتوجب على المدقق عند إعداد بيانات مالية بدون تدقيق ، أى من واقع السجلات والدفاتر ، في هذه الحالة يجب أن يبين في مكان بارز في كل صفحة من صفحات التقرير عبارة تحذيريه مثل " أعد من واقع الدفاتر بدون تدقيق".

المبادئ العلمية للتدقيق:

حيث أنه يوجد اتفاق بين الباحثين على أن هناك مجموعتين من المبادئ العلمية للتدقيق ، وترتبط هذه المبادئ بكل ركن من أركانه(التأكيد ، التقرير)، وبناء على ذلك فإن المبادئ العلمية للتدقيق يمكن تقسيمها إلى مجموعتين هما:

أولا: المبادئ المرتبطة بركن التحقق(الفحص):-

١. **مبدأ تكامل الإدراك الرقابي**: ويعني هذا المبدأ المعرفة التامة بطبيعة أحداث المنشأة وأثارها الفعلية والمحتملة على كيان المنشأة وعلاقتها بالأطراف الأخرى من جهة ،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

والوقوف على احتياجات الأطراف المختلفة للمعلومات المحاسبية عن هذه الآثار من جهة أخرى.

٢. **مبدأ الشمول في مدى الفحص الاختباري**: ويعني هذا المبدأ أن يشمل مدى الفحص جميع أهداف المنشأة الرئيسية والفرعية وكذلك جميع التقارير المالية المعدة بواسطة المنشأة ، مع مراعاة الأهمية النسبية لهذه الأهداف وتلك التقارير.

٣. **مبدأ الموضوعية في الفحص**: ويشير هذا المبدأ إلى ضرورة الإقلال إلى أقصى حد ممكن من عنصر التقدير الشخصي أو التمييز أثناء الفحص وذلك بالاستناد إلى العدد الكافي من أدلة الإثبات التي تؤيد رأي المدقق وتدعمه خصوصا تجاه العناصر والمفردات التي تعتبر ذات أهمية كبيرة نسبيا ، وتلك التي يكون احتمال حدوث الخطأ فيها أكبر من غيرها.

٤. مبدأ فحص مدى الكفاية الإنسانية: ويشير هذا المبدأ إلى وجوب فحص مدى الكفاية الإنسانية في المنشأة – بجانب فحص الكفاية الإنتاجية لما لها من أهمية في تكوين الرأي الصحيح لدى المدقق عن أحداث المنشأة ، وهذه الكفاية هي مؤشر للمناخ السلوكي للمنشأة وهذا المناخ تعبير عن ما تحتويه المنشأة من نظام للقيادة والسلطة والحوافز والاتصال والمشاركة.

ثانيا:المبادئ المرتبطة بركن التقرير:-

١. **مبدأ كفاية الاتصال**: ويشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن يكون تقرير مدقق الحسابات أداة لنقل أثر العمليات الاقتصادية للمنشأة لجميع المستخدمين لها بصورة حقيقة تبعث على الثقة بشكل يحقق الأهداف المرجوة من إعداد هذه التقارير.

٢. **مبدأ الإفصاح** : ويشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن يفصح المدقق عن كل ما من شأنه توضيح مدى تنفيذ الأهداف للمنشأة ، ومدى التطبيق للمبادئ والإجراءات المحاسبية والتغير فيها ، وإظهار المعلومات التي تؤثر على دلالة التقارير المالية ، وإبراز جوانب الضعف – إن وجد- في أنظمة الرقابة الداخلية والمستندات والدفاتر والسجلات.

٣. **مبدأ الإنصاف**: ويشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن تكون محتويات تقرير المدقق ، وكذا التقارير المالية منصفة لجميع المرتبطين والمهتمين بالمنشأة سواء داخلية أو خارجية.

٤. **مبدأ السببية** : ويشير هذا المبدأ إلى مراعاة أن يشمل التقرير تفسيرا واضحا لكل تصرف غير عادي يواجه به المدقق ، وأن تبنى تحفظاته ومقترحاته على أسباب حقيقية وموضوعية.

(جمعة،٢٠٠٩ ،ص٥٢-٥٣)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على الرغم من أن رأى المدقق يضفي الثقة على القوائم المالية ، إلا أن مستخدم تلك القوائم لا يمكنه افتراض أن الرأي يمثل تأكيدا على استمرارية المنشأة ونموها في المستقبل ، أو تأكيد أن الإدارة تدير شئون المنشأة بكفاءة وفاعلية.(الناغي ،٢٠٠٠ ، ص٩٥)

العرض السليم للبيانات المالية والإفصاح عن الحقائق:

يجب علي مدقق الحسابات مراعاة العرض السليم للبيانات المحاسبية في القوائم المالية بحيث يسهل فهمها وتبويبها بشكل يمكن مستخدمي القوائم المالية من عمل المقارنات والاستنتاجات التي تساعدهم في الحصول على البيانات اللازمة عن استثماراتهم وفوائدها المستحقة لهم طرف المنشأة موضوع التدقيق ، كما يجب الإفصاح عن الحقائق المالية وغير المالية التي تهم مستخدمي تلك القوائم المالية مثل وجود أحداث مستقبلية تؤثر علي الحسابات ، وجود قيود على عملية التدقيق من قبل إدارة المنشأة أو عدم الثبات والتجانس في تطبيق المبادئ والطرق المحاسبية ، الإفصاح عن مدي قابلية المنشأة للاستمرار في أعمالها الاعتيادية خلال الفترة المنظورة اللاحقة.(جربوع،٢٠٠٣،ص٦٥)

حيث أظهرت دراسة (Beattie and Fearnley,1995) أن فاعلية التدقيق تظهر في القدرة على اكتشاف الأخطاء الجوهرية في القوائم المالية ، ومستوى دقة المعلومات المقدمة من المدقق للمستفيدين من هذه القوائم.

الثقة بالقوائم المالية:

وبما أن الوظيفة الرئيسية للمدقق هي إضافة الثقة إلي القوائم المالية المعدة بواسطة إدارة المنشأة. ويتطلب هذا من المدقق أن يتمتع بثقة الآخرين الذين يعتمدون على رأيه كقاضي خبير بعدالة تمثيل القوائم المالية. ومن أجل تحقيق هذا الهدف فانه يفترض في المستفيدين الخارجيين الذين يعتمدون على رأي المدقق أن يكونوا على ثقة في رأي المدقق وأهميته. لذا تحتاج مهنة التدقيق نفسها إلى مجموعة من معايير التدقيق لتضفي الثقة في عمل المدقق حتى يتسنى لعمله أن يضفي الثقة على القوائم المالية المعدة من قبل إدارة المنشأة. وبمعنى آخر إذا كان على المستفيدين الخارجيين الاعتماد على عمل مهنة التدقيق فعلى هذه المهنة أن تلتزم بمجموعة من المعايير الموضوعية المقبولة والمطبقة من قبل كل أعضاء المهنة.

(www.aliahmedali.com,2010)

مستويات الثقة:

١. إن الثقة تشير إلى رضى المدقق لموثوقية التأكيد الصادر من أحد الأطراف لاستعمال الطرف الأخر.ولتوفير مثل هذه الثقة ، فإن المدقق يقوم بتقييم الأدلة التي تم تجميعها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نتيجة الإجراءات المتخذة وبيان استنتاجاته . إن درجة الرضى المتحققة ، ومن ثم مستوى الثقة التي قد يتم توفيره يعتمد على تنفيذ الإجراءات ونتائجها.

٢. يوفر المدقق في مهمة التدقيق مستوى عالي ولكن ليس مطلقاً ، من الثقة بأن المعلومات الخاصة بالتدقيق تخلو من أخطاء جوهرية ، ويتم إبداء ذلك بشكل إيجابي في تقرير المدقق كثقة معقولة.

٣. أما في مهمة التدقيق ، فإن المدقق يوفر مستوى من الثقة المعتدلة بأن المعلومات الخاصة بالتدقيق تخلو من أخطاء جوهرية .

٤. وبما أن المدقق ، في الإجراءات المتفق عليها يوفر ببساطة تقريرا حول الحقائق المكتشفة ، فإنه لا يتم إبداء أي ثقة ، وبدلا من ذلك فإن مستخدمي التقارير يقومون بأنفسهم بتقييم الإجراءات والنتائج المقدمة من قبل المدقق ، وتكوين استنتاجاتهم الخاصة بعمل المدقق.

٥. وبالرغم من أن مستخدمي المعلومات المعدة ، في مهمة إعداد الحسابات ، يحصلون على بعض الفائدة من تدخل المحاسب ، فإنه لا يتم إبداء أى ثقة في التقرير.

(www.world-acc.net,2010)

الخصائص النوعية للمعلومات:

عند إعداد التقارير المالية المقبولة للبيانات المالية والتي ينجم عنها إعداد تلك التقارير معلومات مالية مقدمة لمستخدمي تلك القوائم وعليه لا بد من أن تتمتع تلك المعلومات بالخصائص التالية:

١.**الملاءمة**: من حيث المعلومات الموجودة في البيات المالية تناسب طبيعة المنشأة وهدف البيانات المالية يناسب طبيعة المنشأة وهدف البيانات المالية.

٢.**الاكتمال**: من حيث المعاملات والأحداث والأرصدة المحاسبية والإفصاح التي يمكن أن تؤثر على العرض العادل للبيانات المالية غير المحذوفة.

٣. **الموثوقية**:من حيث المعلومات المقدمة في البيانات المالية:

أ.تعكس المحتوي الاقتصادي للأحداث والمعاملات ، وليس مجرد شكلها القانوني.

ب.تؤدي إلي تقييم وقياس وعرض وإفصاح متسق بشكل معقول عند استخدامها في ظروف ملائمة.

٤. **الحيادية**:من حيث أنها تساهم في المعلومات في البيانات المالية الخالية من التحيز.

٥.**قابلية الفهم**: من حيث أن المعلومات في البيانات المالية واضحة وشاملة وليست خاضعة لتفسيرات مختلفة بشكل جوهري.

(جمعة،٢٠٠٨،ص٦٦-٧٦)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وبذلك يتم الوصول إلي معلومات صحيحة تعرض في الحسابات الختامية كون عملية التدقيق قامت على أسس سليمة وعلمية مما يؤدي لتدقيق خارجي فعال يعرض الموقف المالي السليم والعادل وبالتالي صحة للمعومات المقدمة والتي تساعد متخذي القرار علي الاستفادة من تلك البيانات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث

مدقـــــق الحسابات في القانون الفلسطيني

مقدمة:

لقد صنف الواقع المهني مدققي الحسابات إلى ثلاث أصناف من حيث الجهة التي يتبعون لها وسيتم التطرق إلى هذه الأصناف بنوع من الإيجاز:

١. **المدقق الخارجي المستقل المرخص:**

ويشمل هذا النوع من المدققين الأشخاص الذين يمارسون المهنة كأعضاء في مكاتب التدقيق التي تقدم خدماتها المهنية للمنشآت وذلك حسب الأصول المهنية ، حيث يتميز هؤلاء المدققين بتأهيلهم العلمي والعملي ويفترض فيهم الاستقلال الذهني والفعلي ويقوم هؤلاء المدققين بالتدقيق المالي على المنشآت التي تدقق حساباتها بناءً على معايير التدقيق الدولية.

٢. **المدققون الحكوميون:**

هؤلاء هم المدققون الذين يعملون بالمؤسسات الحكومية المختلفة التابعة للدولة وتعتبر هيئة الرقابة المالية والإدارية من أكبر الجهات الحكومية التي يعمل فيها عدد كبير من المدققين الذين يقومون بالتدقيق المالي والإداري على مختلف الدوائر والمؤسسات الحكومية.

٣. **المدقق الداخلي:**

وهو شخص يقوم بوظيفة التدقيق الداخلي للمنشأة وبشكل مستقل من أجل خدمة الإدارة عن طريق التأكد من أن كافة أنظمة الرقابة الداخلية تعمل بشكل كفؤ وفعال ويعتبر التدقيق الداخلي أحد مقومات نظام الرقابة الداخلية ويهدف إلى تحقيق الأهداف التي حددتها الإدارة. وعليه فإن قيام المدقق الداخلي بعمله حسب ما تقضيه أصول المهنة يعمل على تقوية نظام الرقابة الداخلية وبالتالي تسهيل المهمة أمام المدقق الخارجي الذي يقوم بإبداء رأيه الفني حول تمثيل المركز المالي للموقف المالي الحقيقي وبالتالي يؤدي إلى فاعلية للتدقيق الخارجي ، حيث سيتم الحديث بشيء من التفصيل عن المدقق الخارجي كما ورد في قانون مزاولة المهنة الفلسطيني رقم ٩ لعام ٢٠٠٤:-

أولاً: مؤهلات مدقق الحسابات:

مدقق الحسابات هو الشخص الذي تتوفر فيه المؤهلات العلمية والعملية المطلوبة والذي يتخذ من أعمال التدقيق مهنة منتظمة يمارسها بعد الحصول علي ترخيص بذلك من الجهة الرسمية في الدولة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

كما يجب أن تتوافر في مدقق الحسابات الكفاية العلمية إلي جانب الكفاية العملية إضافة لإلمامه ومعرفته بجميع فروع المحاسبة وأنواعها.

حيث أن معظم الدول في العالم نصت علي توفر المؤهلات العلمية والعملية في مدقق الحسابات حيث سنبين ما نص عليه قانون مزاولة المهنة الفلسطيني رقم ٩ لعام ٢٠٠٤ المادة رقم ٩ علي تحديد الشروط الواجب توافرها في مدقق الحسابات للحصول علي ترخيص لمزاولة مهنة التدقيق ومن هذه الشروط ، شرط التأهيل العلمي والعملي والذي له دور أساسي في الحصول علي فاعلية تدقيق عالية ولمصلحة جميع الأطراف المستفيدة من عملية التدقيق وهذه الشروط هي:

١. أن يكون فلسطيني الجنسية.

٢. أن يكون متمتعا بكامل الأهلية.

٣. ألا يكون قد سبق عليه الحكم في جريمة مخلة بالشرف أو الأمانة ما لم يكن قد رد إليه اعتباره.

٤. أن يكون حاصلا على أحد المؤهلات التالية:

أ. الشهادة الجامعية الأولى بكالوريوس أو ما يعادلها تخصص محاسبة وله خبرة عملية لمدة لا تقل عن خمس سنوات في أعمال المحاسبة والتدقيق من ضمنها سنتين على الأقل في أعمال التدقيق كمدقق رئيسي بعد حصوله على تلك الشهادة.

ب. الشهادة الجامعية الأولى بكالوريوس أو ما يعادلها على الأقل من إحدى كليات التجارة أو الاقتصاد مع خبرة عملية لا تقل مدتها عن سبع سنوات في أعمال المحاسبة والتدقيق من ضمنها ثلاث سنوات على الأقل في أعمال التدقيق كمدقق رئيسي بعد حصوله على المؤهل العلمي.

ج. الشهادة الجامعية الثانية ماجستير أو ما يعادلها في المحاسبة وله خبرة عملية لا تقل عن ثلاث سنوات في أعمال المحاسبة والتدقيق من ضمنها سنة واحدة على الأقل في أعمال التدقيق كمدقق رئيسي بعد حصوله على تلك الشهادة.

د. شهادة الدكتوراه في المحاسبة وله خبرة عملية لا تقل عن سنة واحدة في أعمال التدقيق بعد حصوله على تلك الشهادة أو قام بتدريس التدقيق في إحدى الجامعات أو الكليات الفلسطينية لمدة سنتين على الأقل بعد حصوله على الدكتوراه.

هـ. أن يكون منتسباً لأحد جمعيات أو مؤسسات المدققين القانونيين وحاصل على شهادة مزاولة مهنة تدقيق الحسابات يعتمدها المجلس بشرط أن يكون له خبرة لا تقل عن سنة واحدة في أعمال التدقيق في فلسطين.

و. كل من عمل مدققا للحسابات في هيئة الرقابة العامة أو في أي من الدوائر الرسمية أو مؤسسة عامة من مؤسسات الدولة مدة عشرة سنوات ويحمل الشهادة الجامعية الأولى

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

(بكالوريوس أو ما يعادلها) خلافا لما هو منصوص عليه في البند (د) من الفقرة (٤) من هذه المادة:

٥. يترتب على أي من الأشخاص الحاصلين على أي من الشهادات المنصوص عليها في البنود (أ، ب، ج، و) من الفقرة (٤) من هذه المادة أن يجتاز امتحانا يجريه المجلس له في أعمال المحاسبة والتدقيق وفي التشريعات ذات العلاقة بالمحاسبة والتدقيق والأمور الضريبية المعمول بها في فلسطين.
(www.mof.gov.ps,2010)

ويرى الباحث بأن تلك المؤهلات تساعد علي توفير الخبرة العملية لدى العاملين في حقل التدقيق وأنهم على قدر كافي من المعرفة التي تؤهلهم على ممارسة المهنة بشكل أفضل إذا ما قاموا ببذل العناية المهنية اللازمة.

ثانياً: محظورات المدقق:

حيث حسب نص المادة ٢٣ من قانون مزاولة المهنة الفلسطيني رقم ٢٠٠٤/٩ وذلك ليتسنى للمدقق القيام بمهامه وواجباته ومسئولياته المنوطة به وذلك لتوفير الاستقلالية المطلقة بنوعيها حيث يحظر على المدقق المزاول للمهنة القيام بالأعمال التالية:

١. العمل موظفا لدى الحكومة أو لدى أي من المؤسسات العامة أو البلديات أو لدى أية جهة خاصة أخرى من غير مزاولي المهنة.
٢. احتراف التجارة أو الصناعة أو العمل في أية مهنة أخرى.
٣. مزاولة مهنة تدقيق حسابات أية شركة يكون شريكا فيها.
٤. القيام بالدعاية لنفسه بأية وسيلة من وسائل الإعلان بطريقة مخلة بكرامة المهنة.
٥. مضاربة أو منافسة أي مدقق آخر للحصول على العمل بصورة تسئ إلى المهنة.
٦. إفشاء المعلومات والأسرار التي اطلع عليها من خلال عمله مدققا إلا في الحالات التي يستوجبها القانون وللجهات التي يسمح أو يستوجب تقديم تلك المعلومات والأسرار إليها.
٧. إبداء رأي يخالف حقيقة ما تضمنته الدفاتر والسجلات والبيانات المحاسبية والتوقيع على تقارير حسابات لم يدققها هو أو أحد العاملين تحت إمرته.
٨. الشهادة والتوقيع على صحة بيانات وحسابات ختامية وميزانيات لا تعكس الوضع المالي الصحيح للجهة التي كلف بتدقيق حساباتها.
٩. تدوين بيانات كاذبة في أي تقرير أو حسابات أو وثيقة قام بإعدادها في إطار مزاولته المهنة.
١٠. وضع تقارير غير صحيحة أو المصادقة على وقائع مغايرة في أية وثيقة يتوجب إصدارها بموجب قواعد مزاولة المهنة.
(www.mof.gov.ps,2010)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ومن جهته فإن الباحث يري بأن تلك المحظورات جميعها وأي قيود أخري قد تفرض بهذا الصدد من شأنها أن تدعم من استقلالية المدقق وعمله بشكل مهني يساعد علي الوصول للرأي الفني السليم للمدقق.

ثالثاً: حقوق وواجبات المدقق:

١ - حقوق المدقق: حيث لم يحدد القانون الفلسطيني بالتفصيل ضمن المادة رقم ٢١ من قانون رقم ٢٠٠٤/٩ واكتفى بالإشارة إلى أنه:

"يحق للمدقق تقديم المشورة والخبرة المهنية والقيام بأعمال التحكيم والتصفيات في المجالات المحاسبية والمالية والضريبية، بالإضافة إلى فحص وتدقيق حسابات الأفراد والشركات والمؤسسات والهيئات". (www.mof.gov.ps,2010)

ويرى الباحث أن هناك قصوراً على صعيد تحديد حقوق مدقق الحسابات في القانون الفلسطيني حيث إذا قام المدقق بإجراءاته العملية دون أي وجود لمؤثر خارجي فإننا سنصل إلى تدقيق خارجي فعال للمنشأة وبالتالي نصل إلى جودة أعلى لعملية التدقيق الخارجي وعلى المشرع الفلسطيني تحديد حقوق المدقق بشكل أوضح.

٢ - واجبات المدقق: لقد حصر المشرع الفلسطيني واجبات المدقق عند مزاولته للمهنة ضمن القانون الفلسطيني وذلك ضمن المادة رقم ٢٣ بـــ :

١. الإطلاع على جميع الدفاتر والسجلات والميزانيات المتعلقة بالأشخاص الطبيعيين والمعنويين الذين يتعامل معهم ويقوم بتدقيق حساباتهم وأن يطلب منهم موافاته بما يراه ضروريا للقيام بعمله على أحسن وجه.

٢. التثبت من أن الدفاتر والسجلات التي يقوم بتدقيقها منظمة حسب الأصول، وأن يشير خطيا إلى أي مخالفة يكتشفها، ويطلب معالجتها وتصويبها.

٣. القيام بإعداد تقارير وافية بشأن الحسابات التي قام بفحصها، والالتزام بقواعد التدقيق المعمول بها في فلسطين وكذلك آداب وسلوكيات المهنة في شهادته على صحة وسلامة الحسابات الختامية والميزانيات التي يقوم بمراجعتها.

(www.mof.gov.ps,2010)

وبذلك نلحظ قصورا في القانون الفلسطيني لمزاولة المهنة فيما يتعلق بحقوق وواجبات المدقق وعليه لابد من تعديلها توضحيها بما يتوافق مع القوانين المنظمة للمهنة ومعايير التدقيق الدولية.

رابعاً: قواعد سلوك وآداب وأخلاقيات المهنة:

تعد الأخلاق المهنية عنصرا هاما للمهن التي تنشد النجاح والاستمرار في خدمة المجتمـــع ، وهذا ينطبق على مهنة تدقيق الحسابات ، حيث تعتبر ثقة الجمهور في نوعية الخـــدمات التـــي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

تقدمها مهنة التدقيق عاملا مهما في نجاحها ، كما أن ثقة الجمهور بالمدقق لها أهمية خاصة حيث إن زعزعة هذه الثقة تجعل من رأى المدقق حول عدالة القوائم المالية غير مجدي وتصبح المسئولية الموكولة إليه من المجتمع في إبداء الرأي خالية من معناها الحقيقي.

وتمثل قواعد سلوك وآداب وأخلاقيات المهنة مجموعة مبادئ تمثل قيم أخلاقية تشكل مقاييس مثالية للسلوك المهني، إضافة إلى مجموعة قواعد تمثل الصفات السلوكية التي يتعين على عضو المهنة التحلي بها عند ممارسة أعماله وعند تعامله مع زملاء المهنة والعملاء وغيرهم. وتتلخص مجموعة المبادئ السلوكية في:

- **المسؤولية**: وهي تتمثل في مسئولية المحاسب القانوني عن قيامه بأعماله المهنية وإعداد التقارير المالية بأقصى كفاء ممكنة.
- **مصلحة المجتمع**: أي أن يراعى المحاسب القانوني مصلحة المجتمع والأطراف المستفيدة من خدماته عند أداءه لعمله.
- **الأمانة والاستقامة**: أي أن يكون المحاسب القانوني أمينا وصادقا وذا سلوك قويم عند أداءه لمهامه.
- **الموضوعية والاستقلالية**: أي أن يكون المحاسب القانوني محايدا وموضوعيا عند ممارسته للمهنة وأن يقدم المسئولية المهنية على المصلحة الشخصية.
- **العناية المهنية**:أي قيام المحاسب القانوني بأداء الخدمات المهنية بأعلى مستويات الأداء والكفاءة والإتقان وبذل عناية الرجل الرشيد.

أما مجموعة قواعد الصفات السلوكية فتتلخص في:

- **الاستقلال**: أي أن يكون المحاسب القانوني مستقلا ومتجردا من أي ضغوط خارجية عند ممارسته للمهنة، والابتعاد عن كل عمل أو سلوك من شأنه التأثير على هذا الاستقلال.
- **الأمانة والاستقامة**: وتعني أن يكون المحاسب القانوني صادقا وذا سلوك قويم عند أداءه بمهامه.
- **الالتزام بالمعايير المهنية**: وتعني التزام الممارسين للمهنة بمبادئ ومعايير المحاسبة والمراجعة والقواعد المهنية المتعارف عليها وأية تعليمات تصدر عن الجهات المختصة.
- **السلوك المهني**: ويعني الالتزام بقواعد ومعايير سلوك وآداب وأخلاقيات المهنة والامتناع عن القيام بكل ما من شأنه الإساءة إلى المهنة أو الممارسة المهنية.

وبتتبع الواقع الفلسطيني نجد أن جمعية المحاسبين والمراجعين الفلسطينية تنبهت إلى أهمية وجود قواعد وآداب لممارسة مهنة المحاسبة والمراجعة فأقرت لائحة قواعد سلوك وآداب المهنة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

إلا أن عملية التطبيق لم ترتقي إلى المستوى المأمول بسبب عدم وجوده في إطار قانوني وضعف آليات المسائلة.
(كلاب ،٢٠٠٧ ،ص٩-١٠)

خامساً: جوانب القصور في القانون الفلسطيني رقم ٢٠٠٤/٩:

حيث حسب دراسة (البحيصي،٢٠٠٧،ص١١) توصلت إلى جوانب الضعف التالية:

- القانون رقم 9 لعام 2004 هو نسخة معدلة عن القانون الأردني رقم 10 لعام 1961 و الذي تم إلغاؤه في بلده المصدر (الأردن) في العام 1985 و استبداله بقانون آخر.

2- القانون ملئ بالثغرات و النواقص التي تحد من قدرته على تنظيم المهنة في فلسطين.

3- هناك تعارض واضح بين بعض مواد و نصوص القانون، الأمر الذي يساهم بشكل فاعل في تخفيض قدرته على تنظيم المهنة في فلسطين.

٤- القانون يتجاهل وجود اكبر و أقدم جمعية مهنية متخصصة في مجال المحاسبة و تدقيق الحسابات في فلسطين و ينص على إيجاد جمعية مهنية جديدة أخرى. و هذا الأمر من شانه أن يعيق تطبيق القانون و أن يخلق مجموعات ضغط كبيرة تقف ضد تطبيق القانون. بل و قد تصل الطعونات إلى حد اتهام المشرع بالتحيز لصالح فئة معينة ضد فئة أخرى داخل أبناء و منتسبي المهنة الواحدة.

ويضيف الباحث بأن على المشرع الفلسطيني تطوير مواد القانون المشار إليه بما يتلائم مع البيئة الفلسطينية وبما لا يتعارض مع القوانين المنظمة للمهنة إضافة لتأسيس هيئة مستقلة تشرف على المهنة وتطويرها وتمتلك كافة الصلاحيات وغير خاضعة لأي ضغوط ليتسنى لها القيام بواجبها على أكمل وجه وذلك للنهوض بالمهنة وأصحابها

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الثالث

واقع المؤسسات الأهلية والتدقيق فيها

ويحتوي هذا الفصل على ثلاثة مباحث وهي :

المبحث الأول : مقدمة حول المؤسسات الأهلية الفلسطينية

المبحث الثاني : النظام المحاسبي والقوائم المالية للمؤسسات الأهلية.

المبحث الثالث : واقع التدقيق للمؤسسات الأهلية الفلسطينية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

مقدمة حول المؤسسات الأهلية الفلسطينية

مقدمة:

يعاني قطاع المؤسسات الأهلية في فلسطين من عدم وجود خطة تنموية ومجتمعية واضحة ومتفق عليها بين الأطراف المختلفة ومن ضعف التنسيق المنظم بينها وخاصة التنسيق مع السلطة الوطنية، كما يعاني من ضعف علاقة المجتمع الأهلي والضعف الاجتماعي عدم ربط علاقتها مع الجهات المانحة، ولكن تبقي المؤسسات الأهلية لديها القدرة على تقديم خدمات اجتماعية وتنموية في مجتمعاتنا النامية وذلك لكون الحكومات منشغلة بالصراعات والنزاعات السياسية حول السلطة. أما المؤسسات الأهلية تستمد قوتها من قوة إيمانها بضرورات التغير وأيضاً من إيمانها بعجز الحكومات الإسهام في صناعة التغيير لذلك تجدها تقدم المعونات المادية والعينية والخدماتية رغم محدودية مقدرتها المالية كما أن المؤسسات الأهلية وهي تقود عملية التنمية ستكون الأكثر رقيباً ومساعداً في ذات الوقت للسياسات الحكومية وتحويل بؤرة اهتمامها فيما يهم الصالح العام.

(محسن، ٢٠٠٨، ص ٩٤)

ونتيجة للظروف التي تمر بها الأراضي الفلسطينية، وبالتحديد قطاع غزة، فقد انتشرت المؤسسات الخيرية بشكل كبير، وأصبحت تشرف على كثير من نواحي الحياة التي عجزت الجهات الرسمية على الإشراف عليها.(البحيصي ،٢٠٠٩،ص١)

ويتفق الباحث مع ما ورد إلا أنه يؤكد بأن عمل المؤسسات الأهلية كما هو مكمل للمؤسسات الحكومية والخاصة إلا أن ذلك يلقى بالعبء على كاهل تلك المؤسسات لكى توفر أقصى درجة ممكنة من الشفافية والنزاهة لأن ذلك يعمل على زيادة ثقة المانحين بها وبالتالي يعمل ذلك على استمرار الدعم المالي إضافة لزيادة ثقة الجمهور اتجاهها وعدم النظر إليها على أنها مؤسسات لديها نزيف مالي أي لا يوجد لديها رقابة مالية كافية ، إضافة لزيادة ثقة الجهات الحكومية لتسمح لها بممارسة عملها وتقديم خدماتها.

تعريف المؤسسات الأهلية:

- عرفت المادة رقم (٢) من قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية الصادر عن السلطة الوطنية الفلسطينية تحت رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ الجمعيات أو الهيئات بأنها :" شخصية اعتبارية معنوية مستقلة تنشأ بموجب اتفاق بين عدد لا يقل عن سبعة أشخاص لتحقيق أهداف مشروعة تهم الصالح العام دون استهداف جني الربح المالي بهدف اقتسامه بين الأعضاء أو لتحقيق منفعة شخصية" . (الوقائع الفلسطينية ،٢٠٠٠، ص٧٢)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- " عبارة عن هيئات خاصة لها شخصية معنوية مستقلة عن شخصية أعضائها ولا تهدف لتحقيق الربح المادي ولا تكون ملكاً لأحد من الناس، وليس لها رأس مال. بل تسعى لتحقيق أغراض علمية أو اجتماعية أو ثقافية للارتقاء بالمستوى العلمي أو الاجتماعي أو الثقافي أو الديني أو الرياضي لأعضائها".(درغام ، ٢٠٠٩ ، ص ١١٩)

خصائص المؤسسات الأهلية:-

تتمثل خصائص ومميزات المؤسسات الأهلية عن غيرها من تنظيمات الأعمال وتتمثل في التالي:-

١- لها هيكل رسمي يتسم بالدوام إلى حد كبير.

٢- غير هادفة للربح بالمعنى العام بمعنى لا تضع هدف تحقيق الربح من بين أهدافها.

٣- غير حكومية بمعنى أنه لا يجب أن تكون لها علاقة هيكلية مؤسسة بالحكومة وإن كان بإمكانها الحصول على مساعدات من الحكومة مالية وفنية.

٤- تحكم نفسها بنفسها(ذاتية الحكم).

٥- تقوم على أساس المشاركة التطوعية سواء من حيث النشأة أو الأنشطة.

٦- لا يكون لها تحالفات مع الأحزاب السياسية ، رغم ما يكون لها من مواقف بشأن بعض القضايا السياسية.

٧- أن تكون غير ارثية، بمعنى أن تكون العضوية طوعية أي قائمة على أسس غير قرابية أو عرقية ولا يكون الفرد عضو فيها لانتسابه الأسرى كما هو الحال في المؤسسات العشائرية أو الدينية.

(مرزوق ،٢٠٠٦ ،ص٦١-٦٢)

٨- المؤسسات الأهلية تعتبر تنظيمات رسمية تهتم بتقديم خدمات مباشرة أو غير مباشرة لإشباع احتياجات المجتمع وتحقيق الرفاهية الاجتماعية للمواطنين.

٩- لكل مؤسسة فلسفة تستمد سياستها من النظام الأساسي لها، ولها حق تشريع اللوائح وتعديل هذه اللوائح طالما استلزم الأمر في سهولة ويسر أكثر من المؤسسات الحكومية.

١٠- الهيكل التنظيمي للمؤسسات الأهلية يبدأ من القمة ممثلة في الجمعية العمومية كأعلى سلطة ثم مجلس الإدارة واللجان المنبثقة عنه ، والجهاز الإداري والفني القائم على أداء الخدمات.

١١- أسلوب العمل في هذه المؤسسات يمتاز بالمعرفة حيث تستطيع تعديل نظامها وقواعد العمل فيها بل وأهدافها وجهازها الإداري ، فهي التي تحدد لنفسها النظام والقواعد الإدارية المالية المرنة ، وبأسلوب أكثر طواعية لتناسب متطلبات أي تغير يحدث في المجتمع.

١٢- تتمتع المؤسسات الأهلية بسلطة أوسع من حيث اختيار موظفيها وفقاً ما حددته قوانين العمل بحيث يكونون من المتخصصين في مجال الخدمة الاجتماعية، بالإضافة إلى الاستعانة ببعض الفنيين الآخرين الذين يتطلب وجودهم نوعية الخدمات المقدمة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١٣- توفر المؤسسات الأهلية جهد كبير ربما قد يقع على الدولة ومنها القيام بالمشروعات الاجتماعية ذات الصلة القومية الكبرى.

١٤- المؤسسات الأهلية ضرورة لكل المجتمعات واستمرار المواطنين في تكوينها ظاهرة صحية في تكوين حياة المجتمعات، فهي لا تحقق جانب الانتماء فقط ولكن كحق لكل مواطن في المشاركة والتخطيط لاحتياجاتهم وكذلك حقوقهم.

(بدر،٢٠٠٩،ص ٧٢- ٧٣)

١٥- إن انسحاب بعض أعضاء المؤسسة أو النادي لا يترتب عليه سحب أي مبلغ، يكون قد دفعه العضو في صورة اشتراك أو تبرع سابقا.

١٦- إن المؤسسات والنوادي لا تخضع لضريبة الدخل على الأرباح مثل بقية المشروعات الاقتصادية الأخرى.

(حميدان ،٢٠١٠،ص٣٥١)

أهداف المؤسسات الأهلية:

إن أي تنظيم ينشأ بهدف إلى تحقيق هدف أو عدة أهداف معينة وتتمثل أهداف المؤسسات الأهلية في(أحمد وآخرون،٢٠٠٩، ص١٩):

١- رسم السياسة العامة لنشاط الجمعيات الخيرية.

٢- التنسيق في تقديم الخدمات بين مختلف الاتحادات للجمعيات الخيرية.

٣- وضع سياسة واضحة لتمويل الجمعيات الخيرية توافق عليها الدولة.

٤- حل الخلافات بين الاتحادات.

٥- حماية ورعاية الأفراد والأسر المحتاجة من خلال تقديم المعوقات المادية والعينية لهم.

٦- تأمين فرص العمل للأفراد.

٧- تقديم الخدمات الصحية للأفراد المحتاجين من خلال الحصول لهم على بطاقات تأمين من وزارة الصحة.

٨- منح مراكز للتدريب المهني لتأهيل المواطنين.

وقد أضاف (الراوي،١٩٩٦،ص ١١٣) الأهداف التالية:

٩- تأمين تبادل المعلومات المتعلقة بالخدمات الاجتماعية بين الاتحادات.

١٠- تولي تنظيم ندوات وحلقات سنوياً للدراسات الاجتماعية.

١١- تقديم المساعدات المالية والعينية إلى الاتحادات والجمعيات المنضمة إليها وكذلك القيام بتنفيذ ودعم مشروعات العمل الاجتماعي التي يتبناها المجلس التنفيذي أو تلك التي تنفذها هذه

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المؤسسات الخيرية بالإضافة إلى تقديم المساعدات للحالات الطارئة ، وكذلك ضمن الإمكانيات المالية والعينية المتوفرة للاتحاد.

١٢- إجراء البحوث العلمية والدراسات الميدانية المتعلقة بالصندوق وأوجه نشاطه.

وعلى أية حال فإن أي هدف خيري فإن المؤسسات تعمل على تحقيقه ويمكن التأكيد على أن الأهداف التي تسعى المؤسسة لتحقيقها لا بد من وضوحها ودقتها لكي تستطيع المؤسسة تقييم نفسها بعد فترة وليس من المعقول عمل المؤسسات بعشوائية وعفوية وإنما يجب عليها تسخير كل الإمكانيات المتاحة والمشروعة لتحقيق الأهداف المرجوة من قيام المؤسسة.

مراحل تطور المؤسسات الأهلية الفلسطينية:

مرت المؤسسات الأهلية الفلسطينية على صعيد حياتها بعدة مراحل لتقدم العديد من الانجازات منذ أوائل القرن الماضي وحتى يومنا الحاضر،حيث قسمت الدراسة مراحل تطور المؤسسات إلى أربعة مراحل تتمثل في الأتي:

المرحلة الأولى(١٩١٧ – ١٩٦٧م):

حيث يرى (محسن،٢٠٠٨،ص ٩٥) أن هناك من يعتبر أن الخطوات الأولى لوجود العمل الأهلي في فلسطين قد ظهر في العام ١٩١٧م ، حيث أن المؤسسات الأهلية قامت بدور هام جداً في مقاومة الهجرة اليهودية إلى فلسطين ، وكذلك قامت بدور ريادي ضد مصادرة الأراضي، منذ انتهاء الحرب العالمية الأولى واحتلال فلسطين وإعلان الانتداب البريطاني عليها عام ١٩٢٢، وقد نشأت في هذه الفترة ١٩١٧ – ١٩٤٨م، العديد من المؤسسات الفلسطينية التي كان أساس نشاطها تقديم المساعدات الإغاثة والإنسانية للفلسطينيين، وقد تميزت أشكال العمل الأهلي في هذه الفترة، حيث ركزت النقابات العاملة مثل جمعية العمال العرب عام ١٩٢٥م، واتحاد المرأة، واتحاد الطلاب، والجمعيات الخيرية، والتي ركزت على عملها على المطالبة بالاستقلال والوحدة العربية والتصدي لمشروع تأسيس وطن قومي يهودي في فلسطين.

أما الفترة التالية ما بعد ١٩٤٨م وهي قيام دولة إسرائيل ، حيث سادت حالة من الإحباط في صفوف المجتمع الفلسطيني رافقها تشديد قبضة النظام المصري والأردني ، على حرية وتنقل المواطنين في الضفة الغربية وقطاع غزة ، وهذا أدى إلى إضعاف الأحزاب السياسية وتراجع عمل المؤسسات الأهلية ، وكان العمل الأهلي في هذه الفترة ١٩٤٨ – ١٩٦٧ متركزاً على مقاومة كافة أشكال التوطين وكانت قضية اللاجئين وحق العودة محور الاهتمام لعمل هذه المؤسسات ، وتميز العمل الأهلي في هذه الفترة:-

١. تركز الهدف في البداية على مركزة السلطة والقوة والسيطرة إلى الأردن ومصر، ولم يتم عمل الكثير لتحسين الأوضاع الاقتصادية والاجتماعية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢. تم استخدام وسائل عنيفة وقاسية لإحكام السيطرة على الشئون المدنية والأمنية في الفترة الأولى.
٣. تمت السيطرة على جميع شؤون التعليم والصحة والرفاه الاجتماعي والتجارة من خلال الحكام الأردنيين والمصريين.
٤. إن التطور الاقتصادي والاجتماعي الذي بدأت بعض ملامحه تتشكل في عهد الانتداب، وخاصة خلال الحرب العالمية الثانية، وقد توقف تماماً بعد حرب عام ١٩٤٨.
٥. يعود السبب الجوهري في توقف التطور الاقتصادي الاجتماعي إلى انقطاع الفلسطينيين عن مصادرهم الطبيعية وخاصة الأرض، التي فقدوها إضافة إلى اقتلاعهم وتشتيتهم بالخارج.

المرحلة الثانية (١٩٦٧ – ١٩٩٤):

وقد تميزت المؤسسات الأهلية خلالها بتعدد أدوارها وتنوع نشاطاتها حيث تركزت على سد الفجوات الخدمية التي تعمد الاحتلال إهمالها إضافة إلى دورها السياسي الملحوظ في المحافظة على الهوية الفلسطينية وعززت صمود الشعب الفلسطيني وأمدته بالوقود اللازم لمقاومة الاحتلال ومن الجدير ذكره أن هذه المرحلة شهدت تطوراً وتحولاً نوعياً في أداء المؤسسات بعد اندلاع انتفاضة عام ١٩٨٧م لتشكل علامة خارقة في تاريخ العمل الأهلي الفلسطيني التي ذهب البعض على اعتبارها بداية لمرحلة جديدة لما لها من تميز وخصوصية أثبتت خلالها المؤسسات الأهلية قدرتها الفائقة في دعم حركة النضال بعدة أشكال حيث لعبت اللجان الشعبية المدعومة من المؤسسات الأهلية والمنظمات السياسية دوراً محورياً في تعزيز قدرة المجتمع الفلسطيني على الصمود والمقاومة ودعمت قدرته في المحافظة على اقتصاده وحمايته من الانهيار جنباً إلى جنب مع المحافظة على خدمات قطاعات مختلفة من أهمها الصحة والتعليم والزراعة.(بدر،٢٠٠٩،ص ٧٤)

المرحلة الثالثة (١٩٩٤ – ٢٠٠٤):

والتي بدأت مع قيام السلطة الوطنية الفلسطينية وتوقيع اتفاقية أوسلو عام ١٩٩٤م ، حيث تميزت هذه المرحلة بازدياد ملحوظ في عدد المؤسسات الأهلية، حيث أظهر الجهاز المركزي للإحصاء عام ١٩٩٩م أن ما نسبته ٣٥,٦ % من إجمالي المؤسسات الأهلية الفلسطينية في قطاع غزة تأسس بعد قيام السلطة الوطنية الفلسطينية، كما تأسس ما نسبته ٣٩,١ % من إجمالي تلك المؤسسات في الضفة الغربية بعد قيام السلطة أيضاً، وقد أخذت المؤسسات الأهلية، في معظمها طابعاً سياسيا يعكس النفوذ السياسي للأحزاب المختلفة ، ويعود أهم سبب في تلك الزيادة إلى تمتع تلك الفترة بتسهيلات مناسبة لإنشاء المؤسسات الأهلية، على الرغم من أنها أصبحت مساءلة أمام السلطة عن طبيعة عملها ، ودورها وتمويلها، حيث تم في تلك الفترة إصدار قانون الجمعيات الخيرية والهيئات المحلية رقم١/ ٢٠٠٠، مما استدعى لتحول نوعي في حياة المجتمع الفلسطيني لتلك الفترة، بحيث كان لا بد من وجود قطاع أهلي قوي ينسجم مع التطورات السياسية والاقتصادية والاجتماعية،

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وتطور عملها من الدور التقليدي (الاغاثي) إلى الدور (التنموي) ، وفي عام ٢٠٠٠ اندلعت الانتفاضة الثانية للشعب الفلسطيني وما ترتب عليها من الدمار والحصار الإسرائيلي، وارتفاع معدلات الفقر والبطالة، مما أدى لمناخ مُلائم لإنشاء مؤسسات خيرية جديدة ذات الدور الاغاثي على الرغم من التوجه التنموي، وبالتالي فرض الوضع الفلسطيني ضرورة وأهمية وجود المؤسسات الأهلية الفلسطينية لمختلف نشاطاتها وتوجيهاتها، ففرضت المؤسسات الأهلية نفسها كطرف ثالث ومهم بجانب السلطة في المجال التنموي، وأصبحت جزءاً أصيلا من النسيج المجتمعي ، حيث توفرت لها المساندة الدولية وذلك قد لاعتماد المانحين والتمويل الأجنبي عليها أكثر من اعتمادها على السلطة الفلسطينية.(مكي،٢٠٠٩ ، ص ٧٤ - ٧٥)

المرحلة الرابعة (٢٠٠٤ – ٢٠١٠):

وكان من أبرز سمات هذه المرحلة:

أ. الانتخابات التشريعية الثانية عام ٢٠٠٦ وفوز الحركة الإسلامية فيها وما تبعه من مقاطعة للدول المانحة للسلطة الوطنية.

ب. عدم الاستقرار الداخلي الناتج عن الأحداث الداخلية التي حدثت عام ٢٠٠٧ وما تبعه من فصل شطري الوطن والحصار المحكم والمفروض على قطاع غزة.

ت. الحرب الأخيرة بتاريخ ٢٠٠٨/١٢/٢٧ والتي استمرت لغاية ٢٠٠٩/١/١٧ على قطاع غزة وما أحثته من دمار شامل على جميع الأصعدة وشل حياة سكان قطاع غزة.

حيث كانت لهذه المرحلة الأثر البالغ في اعتماد الجهات المانحة على قطاع المؤسسات الأهلية اعتماداً كبيراً نظرا لوجهة نظرهم بعدم التعامل مع الحكومة على الأرض حيث توجت هذه المرحلة باعتماد النظام المالي الموحد للجمعيات الأهلية رقم ٦ / ٢٠٠٩ والذي أصدرته وزارة الداخلية لمتابعة عمل المؤسسات الأهلية التي نشطت في المجمل لتقديم مساعدات إغاثة طارئة لمنكوبي القطاع، وبذلك تكون المؤسسات الأهلية الفلسطينية قد لعبت دوراً هاماً في المشاركة في عملية الإغاثة والتنمية في المجتمع الفلسطيني.

الهيكل التنظيمي بالمؤسسات الأهلية الفلسطينية.

تختلف المؤسسات الأهلية الفلسطينية في بناء هياكلها التنظيمية بحسب مجموعة عوامل منها حجم المؤسسة ، عمر المؤسسة ، وسلوك الإدارة العليا ودرجة اللامركزية المتبعة بالمؤسسة ، وطبيعة عمل المؤسسة ومجال تخصصها، وأهدافها ويمكن تصنيف الهياكل التنظيمية للمؤسسات الأهلية الفلسطينية على اختلاف قطاعاتها وأهدافها إلى ثلاثة نماذج كتصنيف عام وهي:

النموذج الأول: وهو الدارج ويتمثل في هياكل تنظيمية تحتوي على جمعية عمومية ومجلس أدارة وفقاً لقانون الجمعيات الخيرية والهيئات المحلية الفلسطيني رقم ٢٠٠٠/١ والذي عرف الجمعية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

العمومية بأنها الهيئة العامة المكونة من مجموع أعضاء الجمعية وهي السلطة العليا في الجمعية أو الهيئة.

النموذج الثاني: ويتمثل في هياكل تنظيمية تحتوي على مجلس أمناء إضافة للجمعية العمومة، وتظهر بعض النتائج أن ١٢,٧ % فقط من المؤسسات لديها مجلس أمناء.

النموذج الثالث: ويتمثل في هياكل تنظيمية تحتوي على هيئة إدارية تعني بالأمور التنفيذية للمؤسسة ، إضافة للجمعية العمومية، حيث أن ٩٤,٧% من المؤسسات لديها هيئات إدارية.

(مكي، ٢٠٠٩، ص ٨٠)

اختصاصات مجلس إدارة المؤسسات الأهلية الفلسطينية:

حسب القانون رقم ٢٠٠٠/١ والخاص بالجمعيات والهيئات المحلية الفلسطينية ورد بأن عدد أعضاء مجلس الإدارة لا يقل عن ٧ أشخاص ولا يزيد عن ١٣ عضو إضافة لعدم وجود علاقة بين عضويين أو أكثر تربطهما صلة قرابة من الدرجة الأولى والثانية، حيث حمل القانون مجلس الإدارة المسئولية عن جميع الأنشطة وأعمال المؤسسة.

واستعرض القانون لبعض الاختصاصات لمجلس إدارة أي مؤسسة أهلية وهي:-

١. إدارة شئون الجمعية أو الهيئة وإعداد اللوائح والأنظمة والتعليمات اللازمة.
٢. تعين موظفي الجمعية أو الهيئة وتحديد اختصاصاتهم أو إنهاء خدماتهم وفقاً لأحكام القانون.
٣. تكوين اللجان التي تراها لازمة لتحسين العمل وتحديد اختصاصات كل منها.
٤. إعداد الحسابات الختامية عن سنة المالية والمنتهية ومشروع الموازنة للسنة الجديدة.
٥. تقديم التقارير السنوية الإدارية والمالية وأية خطط ومشاريع مستقبلية للجمعية العمومية.
٦. دعوة الجمعية لجلسة عادية أو غير عادية للاجتماع وتنفيذ قراراتها طبقاً للقانون.
٧. متابعة أهم ملاحظات واردة من الدائرة أو الوزارة أو الجهات الرسمية المختصة فيما يتعلق بنشاط الجمعية أو الهيئة والرد عليها.

(الوقائع الفلسطينية، ٢٠٠٠ ،ص٨٠-٨١)

النظام الأساسي للمؤسسات الأهلية:

مما تقدم نلاحظ قيام المؤسسات الأهلية بدور مهم في خدمة المجتمع مما دفع الدولة للاهتمام بهذا القطاع والذي كان لابد على الدولة من إصدار القوانين والتشريعات المنظمة لسير العمل بتلك المؤسسات، وعند قيام الفكرة بتأسيس جمعية أو هيئة خيرية فإن أصحاب الفكرة (المؤسسين) يتقدمون إلى دائرة الشئون العامة بوزارة الداخلية كونها جهة الاختصاص بالدولة ويقوموا بتقديم النظام الأساسي وكافة المرفقات المطلوبة للحصول على إذن مسبق بمزاولة العمل (ترخيص)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويتضمن النظام الأساسي مجموعة من القواعد التي تحكم تنظيم عمل المؤسسة وهي : (درغام ، ٢٠٠٩ ، ص ١٢٠ – ١٢١)

١- غرض التأسيس.
٢- الجمعية العمومية.
٣- مجلس الإدارة.
٤- السنة المالية.
٥- تعيين مدقق حسابات.
٦- نظام العضوية، وشروطها وحقوق وواجبات الأعضاء.
٧- تصفية المؤسسة.
٨- اللائحة الداخلية التي يقترحها المجلس.
٩- الموارد المالية للمؤسسة واستخدامها.

الإطار القانوني المنظم لعمل المؤسسات الأهلية الفلسطينية:

من خلال الاستعراض التاريخي لمرجعيات العمل الأهلي الفلسطيني القانونية حيث بقي العمل الأهلي الفلسطيني ومنذ انطلاقته محكوماً بعدد من التشريعات التي حددت الإطار القانوني الذي نظم عملية تأسيس وتسجيل وتيسير شؤونها، وإذا كانت هذه الحكومات والاحتلالات لما تشكله هذه المؤسسات من تأثير وما تتمتع به من دور في قيادة الشعب الفلسطيني وربما كان إصدار هذه القوانين والتشريعات رمى إلى وضع المؤسسات تحت سمع وبصر الحكومات المتعاقبة وفيما يلي استعراض للقوانين ذات العلاقة بشان المؤسسات الأهلية الفلسطينية .

١. **قانون الجمعيات الخيرية العثماني:**

صدر بتاريخ ٢٩ رجب ١٣٢٧ هـ (١٩٠٨) م ليكون أول التشريعات التي حكمت عمل هذه المؤسسات وقد بقي هذا القانون سارياً في قطاع غزة حتى صدور قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الفلسطيني رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ .

٢. **قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الاجتماعية الأردني:**

صدر في عمان عام ١٩٦٦م وحمل رقم ٣٣ وقد عمل بهذا القانون في الضفة الغربية إبان الحكم الأردني وظل ساري المفعول حتى عام ٢٠٠٠ عندما الغي بموجب قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الخيرية الفلسطينية الذي يحمل رقم ١ لسنة ٢٠٠٠.

٣. **القانون الإسرائيلي في منطقة القدس المحتلة.**

صدر هذا القانون بعد الاحتلال الإسرائيلي لمدينة القدس عام ١٩٦٧ م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤. الأمر العسكري الإسرائيلي لقطاع غزة وشمال سيناء.

وقد صدر هذا الأمر عام ١٩٧٠ وحمل الرقم ٦٨٦ وقضي بتعديل قانون الجمعيات العثماني السابق الذكر.

٥. قانون الجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية الفلسطيني:

صدر عن المجلس التشريعي الفلسطيني بتاريخ ١٦/ كانون ثاني / ٢٠٠٠ وحمل الرقم ١ ونشر بالجريدة الرسمية (الوقائع) ليصبح نافذ المفعول اعتباراً من ٣١ / آذار / ٢٠٠٠ وشكل منذ ذلك التاريخ المرجعية التشريعية الجديدة والوحيدة لعمل المؤسسات الأهلية الفلسطينية وبناءاً عليه طلبت وزارة الداخلية الفلسطينية من المؤسسات الأهلية إعادة توفيق أوضاعها لتنسجم مع مواد القانون.

(مرزوق ، ٢٠٠٦ ،ص ٦٤)

٦. النظام المالي الموحد رقم ٢٠٠٩/٦:

حيث صدر قرار عن وزير الداخلية يحمل رقم ٦ لسنة ٢٠٠٩ بشأن اعتماد النظام المالي الموحد للجمعيات الخيرية والهيئات الأهلية وذلك بعد الإطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٥ وقانون الجمعيات الأهلية رقم ١ لسنة٢٠٠٠ ولائحته التنفيذية وأصبحت دائرة الرقابة والتدقيق بوزارة الداخلية وتحديدا الإدارة العامة للشؤون العامة وذلك منذ اعتماد النظام المالي بالتدقيق على عمل المؤسسات الأهلية بما لا يتعارض مع النظام المذكور. (www.moi.gov.ps,2010)

تعداد المؤسسات الأهلية الفلسطينية.

حيث يرى(مكي،٢٠٠٩،ص ٧٦) بأنه يصعب الحصول على أرقام دقيقة لعدد المؤسسات فهناك اختلافات تظهر في تعداد المؤسسات الأهلية الفلسطينية، ويعود ذلك إلى :

أ. إجراء المسوح في الإحصاءات من قبل المؤسسات البحثية المختلفة، يحدث في سنوات مختلفة.

ب. في الوقت الذي يتم فيه تسجيل مؤسسات أهلية جديدة، فإنه توجد مؤسسات تحل نفسها، الأمر الذي يجعل عملية التعداد غير دقيقة.

ت. امتناع بعض المؤسسات الأهلية الصغيرة أو الناشئة عن تسجيل نفسها وذلك لصغر حجم نشاطها، إذا أنها لم تستوفي الشروط اللازمة.

ولذلك فإن تعداد المؤسسات الأهلية في الضفة الغربية وقطاع غزة يختلف من مصدر لآخر.

لا يوجد إحصائية دقيقة للمؤسسات الأهلية في قطاع غزة، ولكن هناك إحصائيات عديدة تختلف باختلاف الجهة المصدرة لها، مثل وزارة الداخلية ووزارة الشئون الاجتماعية والجهاز المركزي

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

للإحصاء وإتحاد المنظمات الأهلية ووكالة الغوث الدولية وفي الغالب يتراوح عدد هذه المؤسسات وفقاً للإحصائيات المختلفة من ٧٠٠ – ١٠٠٠ مؤسسة. ولكن الفعال منها جزء صغير لا يتراوح عدد ٢٦٢ مؤسسة حسب دليل المؤسسات الغير حكومية الصادر عن مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة. وهذه المؤسسات تقدم خدمات عديدة ومتنوعة في قطاعات مختلفة مثل الصحة والتعليم ورعاية المعاقين والإغاثة،..إلخ.(البحيصي، ٢٠٠٩ ، ص ٢)

تصنيف المؤسسات الأهلية:

يوضح تصنيف المؤسسات الأهلية في قطاع غزة حسب موقعها الجغرافي.

جدول رقم (١-٣)

تصنيف المؤسسات الأهلية قطاع غزة حسب الموقع الجغرافي

م	اسم المحافظة	العدد	م	اسم المحافظة	العدد
١	محافظة رفح	٩١	٢	محافظة الشمال	١٢٩
٣	محافظة غزة	٤١٠	٤	محافظة الوسطى	١٠٩
٥	محافظة خان يونس	١١١		الإجمالي	٨٥٠

المصدر: وزارة الداخلية - مديرية الشئون العامة – دائرة الجمعيات لعام ٢٠١٠

جدول رقم (٢-٣)

تصنيف المؤسسات الأهلية في قطاع غزة اعتماداً على إحصائيات جهات رسمية مختلفة

م	المصدر (جهة التصنيف)	العدد
١	وزارة الداخلية - مديرية الشئون العامة – دائرة الجمعيات	٨٥٠
٢	اتحاد المنظمات الأهلية الفلسطيني PNGO	٦١
٣	مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة UNISCO	٢٦٢

جدول رقم (٣-٣)

تصنيف المؤسسات الأهلية حسب طبيعة نشاطها – حسب إحصائيات اليونسكو

م	نوع المؤسسة	العدد	م	نوع المؤسسة	العدد
١	الزراعة والبيئة	١٤	٦	الصحة وإعادة التأهيل	٤٧
٢	الثقافة والرياضة	٣٢	٧	التنمية الاجتماعية	١٦
٣	الديمقراطية وحقوق الإنسان	١٢	٨	اجتماعية إغاثة	٥٣
٤	التنمية الاقتصادية	١٧	٩	المرأة والطفل	٢٦
٥	التعليم والتدريب	٤٥		الإجمالي	٢٦٢

المصدر: مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة لعام ٢٠٠٧

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الصعوبات التي تواجه المؤسسات الأهلية الفلسطينية:

يواجه القطاع الأهلي الفلسطيني تحديات وصعوبات كثيرة منها(بدر، ٢٠٠٩ ،ص ٧٨ – ٧٩):-

١. عدم الإدراك الكافي لبعض قيادات العمل الأهلي الفلسطيني (إما بحسن نية أو سوء نية) للتغيرات السياسية والتنموية الحاصلة على الصعيد الدولي، وما تتطلبه هذه التغيرات من ضرورة إجراء تغيرات هيكلية على صعيد البنى الداخلية للمؤسسات الأهلية، لكي تتمكن من لعب دورها الجديد، في تقديم خدمات نوعية ومتميزة ومستدامة للمجتمع المحلي.
٢. عدم الإدراك المكاني لبعض المؤسسات الأهلية للتغيرات السياسية الهامة الجارية حالياً وضرورة تحولها من مؤسسات إغاثية إلى مؤسسات تنموية.
٣. عدم إدراك بعض المؤسسات الأهلية الفلسطينية لأهمية التغير والانفتاح الديمقراطي وإحجامها عن القيام بإجراءات مؤسساتية خشية سيطرة قوي أخرى مكانها أي أنها تحصن وتحمي نفسها من خلال استمرار الأمر الواقع.
٤. هناك بعض المؤسسات الأهلية الفلسطينية التي لا تريد القيام بإصلاحات مؤسساتية وإدارية تنظيمية وديمقراطية خوفاً على زعاماتها وقيادتها الفردية لأن إعادة الهيكل قد يحمل في ثناياه تغيير القيادات التقليدية، وتطوير وتدريب قيادات شابة.
٥. هناك بعض المؤسسات الأهلية المحافظة بطبعها، والتي تخشى التغيير بشكل عام، وتعتبر المؤسسات امتداد لمؤسسات المجتمع الطبيعي كالعائلة والحمولة، وبالتالي لا توجد لديها أصلاً نزعات أو اتجاهات للتغير الديمقراطي.
٦. تنظر بعض المؤسسات الأهلية الفلسطينية إلى عمليات التطور المؤسسي باعتبارها عملية مفروضة من الخارج، وخاصة من قبل الجهات المانحة، بهدف إحداث تغير فكري وبرنامجي وإداري في عمل المؤسسة، وأن هناك أهدافاً مشبوهة لهؤلاء المانحين من خلال إصرارهم على ضرورة التطوير المؤسسي، بالمفهوم الذي يرونه هم لأغراضهم وأهدافهم. يعتقد هذا الفريق، أن عملية التطوير المؤسسي هي عملية داخلية يجب أن تتم بالتدريج وفق أولويات واحتياجات المؤسسة نفسها.
٧. عدم التنفيذ الدقيق والأمثل (لقانون الجمعيات والهيئات الأهلية رقم١ السنة ٢٠٠٠) قد يعيق إلى أبعد حد، عمليات التطور المؤسسي والتنظيمي للمؤسسات الأهلية، حيث أن هذه المؤسسات غير مستعدة لإبداء قدر كبير من الشفافية والديمقراطية والمسائلة والمحاسبة، بوجود قوانين رجعية ومحافظة، ما لم تضمن حماية كافية من اضطهاد السلطات المركزية، مما يجعل هذه المؤسسات تحجم على إجراء إصلاحات داخلية كبيرة يستند هذا الرأي إلى أن مسألة التطور المؤسسي هي مسألة شاملة وليس جزئية، ولا يمكن تطبيقها أو تنفيذها بشكل انتقائي واختياري أو جزئي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٨. عدم الاهتمام بالكادر البشري لدى تلك المؤسسات أو كذلك عدم سعيها لتطوير برامج الحكومة الخاصة بها كذلك اعتماد تلك المؤسسات الأهلية على المشاريع التنفيذية القصيرة محدودة الزمن وعدم توفر البرامج الإستراتيجية طويلة الأمد ، أيضاً عدم وجود استقرار مالي مدني المؤسسة وعدم وجود تعديل مستقر.

ويضيف (محسن،٢٠٠٨ ،ص ١٠٠) الصعوبات التالية:

٩. إن حالة الإغلاق الشامل للمدن والقرة الفلسطينية قد حد من قدر المؤسسات الأهلية على تنفيذ برامجها ومشاريعها بكفاءة، وبالتالي خدمة الفئات الضعيفة والمهشمة لقد أدى هذا الوضع المعقد أيضاً إلى صعوبة الوصول إلى خدمات ملائمة، وتأثير ذلك سلبا على المجتمع الفلسطيني وضعف قدرته على الصمود والمقاومة.

١٠. استمرار الاحتلال الإسرائيلي لمعظم من مناطق الضفة الغربية والإغلاق الشامل لقطاع غزة، واستمرار فعاليات انتفاضة الأقصى، قد عزز من دور المؤسسات الأهلية الفلسطينية على صعيد مقاومة الاحتلال الإسرائيلي من جهة، واقتراح استراتيجيات تنموية لتعزيز صمود الشعب الفلسطيني ومقاومة الاحتلال من جهة ثانية، لقد أدت التغيرات السياسية الحادة إلى تنشيط دور المؤسسات الأهلية على الصعيد الوطني.

ويضيف الباحث الصعوبات التالية:

١١. عدم الاستقرار الداخلي والذي ينتج عنه مضايقات وممارسات غير مهنية لمؤسسات الحزب الآخر مثل الإغلاق وعدم فتح حسابات بنكية ...إلخ.

١٢. عدم التكامل بين المؤسسات بحيث كل مؤسسة تقدم خدماتها وكأنها دولة بحد ذاتها.

١٣. عدم الإدراك الكافي لمفاهيم التنسيق والتعاون المشترك بحيث تأبى بعض المؤسسات الانطواء والعمل تحت شعار أي مؤسسة أخرى.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

النظام المحاسبي والقوائم المالية للمؤسسات الأهلية

مقدمة:

المؤسسات الأهلية تعتبر من المؤسسات غير الهادفة للربح فهي لا تمارس نشاطها بهدف تحقيق الأرباح وإنما من أجل تقديم خدمات عامة وهي بذلك تختلف عن مؤسسات القطاع الخاص التي تنشأ أساسا بهدف تحقيق الربح وتعظيم ثروة مالكي تلك المؤسسات ويتم قياس نتيجة أعمالها من خلال صافي الربح ، إلا أنه وبالرغم من الفرق الجوهري لهدف كل منهما من حيث الربحية فإنه يجب إبراز نتيجة الأعمال لتلك المؤسسات أسوة بمؤسسات القطاع الخاص وذلك لن يتم إلا بوجود نظام محاسبي سليم وذلك لإعداد القوائم المالية ، جدير ذكره أن الحكم على نتيجة أعمال المؤسسات الأهلية لا يكون من خلال ارتفاع الفائض العام أو انخفاضه وإنما من خلال مدى نجاحها في تقديم أكبر خدمات ممكنة للفئة المستهدفة (اغاثية ، تنموية ، صحية ، تعليمية ،.....الخ).

ولغرض إعداد القوائم المالية لا بد من تسجيل جميع العمليات والأحداث المالية ومعالجتها محاسبيا لكي تتمكن المؤسسة من إعداد الحسابات الختامية التي يتوقع كافة الأطراف ذات العلاقة تمثيلها للموقف المالي الحقيقي وخلوها من الأخطاء الجوهرية وذلك لعرضها على المدقق الخارجي لكي يبدي رأيه الفني المحايد.

أهدف المحاسبة للمؤسسات الأهلية :

حيث قام (أحمد وآخرون،٢٠٠٩،ص١١– ١٢) بحصر الأهداف كالتالي:

١. توفير المعلومات اللازمة لعدة أغراض منها:-

أ. توفير المعلومات لأغراض إدارية.

ب. توفير المعلومات اللازمة للتأكد من صحة استخدام واستعمال موارد المنشأة حسب الخطط والبرامج الموضوعة.

ج. توفير المعلومات اللازمة للتأكد من تطبيق القواعد والأحكام المنصوص عليها.

ء. توفير المعلومات اللازمة لإعداد التقارير الإدارية.

٢. توفير المعلومات لأغراض الرقابة:

أ. توفير المعلومات لوضع التشريعات والقوانين التي تضمن المحافظة على الموارد والتصرف بها.

ب. توفير المعلومات اللازمة لإعداد النظام محاسبي يشتمل على الإجراءات المحاسبية اللازمة من مستندات وسجلات وغيرها.

٣. توفير المعلومات لأغراض اتخاذ القرارات:-

أ. توفير المعلومات عن الوسائل المستخدمة في تحصيل الإيرادات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب. توفير المعلومات عن حجم الموارد الخاصة بالأنشطة.

ج. المقارنة بين لإيرادات والمصروفات ومعرفة الفرق بينهما لاتخاذ القرارات المناسبة.

٤. توفير المعلومات لأغراض مالية محاسبية:

أ. توفير المعلومات للتأكد من صحة الإجراءات المحاسبية المستخدمة.

ب. توفير المعلومات للتأكد من تطبيق القواعد والمبادئ المحاسبية المتعارف عليها بالمعالجة المحاسبية.

٥. توفير المعلومات لأغراض إعداد القوائم المالية.

٦. توفير المعلومات اللازمة الأجهزة الدولة.

الجهات المستفيدة من المعلومات المحاسبية للمؤسسات الأهلية:

يختلف مستخدمي المعلومات المحاسبية في المؤسسات الأهلية عنهم في تنظيمات الأعمال حيث أنه في المؤسسات الأهلية المستخدمين الداخليين هم رجال الإدارة القائمين على تنفيذ السياسات التي حددها المساهمون والمتطوعون ومدراء المؤسسات والجهات المشرفة على تقييم مجلس الإدارة للمؤسسات غير الحكومية ، أما المستخدمين الخارجيين فهم المساهمون والمستفيدون من خدماتها والمؤسسات العالمية والباحثون والجمهور والمانحون ، أما مستخدمي المعلومات المحاسبية في تنظيمات قطاع الأعمال فيتمثل المستخدمين الخارجيين في المقرضين والملاك والمستخدمين الداخليين في الإدارة والعاملين.(Belkaui,2004,p184)

ويضيف الباحث بأن أكثر الجهات استفادة من تلك المعلومات حالياً هم المانحون (الممولين) الأجانب الذين يعتمدون في دعمهم للقطاع الأهلي على تلك القوائم ، إضافة إلى جهات الإشراف الحكومية التي تقوم بدور المراقب المالي على عمل المؤسسات الأهلية وتنظيم عملية حصول المؤسسات على الدعم والتأكد من صرفه بالأوجه المخطط لها أم لا.

الخصائص المالية للمؤسسات الأهلية:-

١. المؤسسة الأهلية ليس لها رأس مال وبالتالي نتيجة الأعمال تعبر عن فائض / عجز النشاط ويرحل إلى المركز المالي ويعتبر ذلك بديلاً عن حساب رأس المال بالمؤسسات الربحية.

٢. لا يملك المؤسسة الأهلية شخص أو مجموعة أشخاص وبالتالي لا يكون هناك رأس مال أو نصيب للعضو في أسهم المؤسسة مثل (المؤسسات الربحية أو غيرها).

٣. لا يتم إعداد حساب أرباح وخسائر وإنما حساب إيرادات ومصروفات.

٤. لا يقاس نجاح المؤسسة بالفائض الذي قد يظهر دائماً وإنما بالخدمات التي تقدمها.

٥. نتيجة أعمالها تحدد على قاعدة المقبوضات والمدفوعات.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الموارد المالية للمؤسسات الأهلية واستخداماتها:

إن المؤسسات الأهلية بمجملها تتلقى تمويلها من مصادر متعددة ومعظمها تتلقى تمويلها من أكثر من مصدر في أن واحد ، وتشير المعطيات إلى أن حجم التمويل الخارجي على معظم المؤسسات الأهلية المحلية خاصة التنموية والعاملة في مجال الديمقراطية وحقوق الإنسان تعتمد في تمويل نشاطها على التمويل الخارجي. حيث مع معاناة الشعب الفلسطيني ، زاد الدور الذي تلعبه تلك المؤسسات وقد كان لهذا دورا فاعلا كقناة إيصال الدعم المالي للعائلات المنكوبة والمحتاجة ولقد لعبت دورا فاعلا في مجال خلق فرص عمل.(عوض ،٢٠٠٦ ، ص ٣٩-٤٠)

أولاً: مصادر الأموال (الإيرادات): وتتنوع مصادر الإيرادات إلى:

أ.رسوم العضوية للانتساب (القيد): وهو مبلغ من المال يدفعه العضو عند قبوله عضواً في المؤسسة ويدفع هذا الرسم مرة واحد، فضلاً عند الانتساب.

ب. الاشتراكات السنوية: وهو المبلغ الذي يدفعه العضو سنوياً مقابل الانتفاع بالخدمات التي تقدمها المؤسسة ويدفع الاشتراك عادة دفعة واحدة في بداية الفترة المالية أو خلالها.

ج. التبرعات: وقد تكون على شكل تبرعات نقدية حيث يتم إيداعها في الحساب الجاري بالبنك، أو على شكل تبرعات عينية ، وتضاف في كلتا الحالتين إلى أصول المؤسسة.

د. إيرادات النشاطات الأخرى: مثل إيراد تأجير مطعم للغير، تأجير القاعات للغير، عقد الدورات المهنية أو أي نشاط آخر يدر دخل للمؤسسة.

ثانياً: استخدامات الأموال (المصروفات): وتنقسم إلى قسمين وهي:-

١. المصروفات الرأسمالية: وهي تلك المصروفات التي تنفقها المؤسسات في سبيل الحصول على أصول ثابتة أو ضمانات رأسمالية تزيد من قدرة المؤسسة على تحقيق أهدافها مثل شراء أجهزة كمبيوتر أو شراء سيارات أو شراء مباني.

٢. المصروفات الإيرادية: وهي المصروفات اللازمة للمؤسسة لأنشطتها وتحقيق أغراضها مثل مصاريف الرواتب والإيجار والصيانة والقرطاسية والكهرباء والمياه وغيرها.

(درغام ، ٢٠٠٩ ، ص ١٧٢ ، ١٢٣)

المنح والهبات غير المشروطة:

وقد أضاف الجديلي أنها أهم مصدر من مصادر الأموال للمؤسسات الأهلية ، وتحصل المؤسسات غير الحكومية على التمويل من عدة مصادر فمثلاً، تقوم بعض المؤسسات ببيع المنتجات أو الخدمات وهناك مؤسسات أخرى تعيش على اشتراكات العضوية، وقليل من المؤسسات الخيرية تعيش على دعم المؤسسات الخاصة، وجمهور المواطنين. وجميع تلك المصادر تتسم

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

بالأهمية وهي تشمل دخلاً مهماً يمكن المؤسسة من أداء وظيفتها، في حين تتلقى مؤسسات أخرى المنح والتعاقدات من السلطة أو الدولة والمؤسسات المانحة.

ولقد أشارت إحصائيات البنك الدولي إلى أن حجم التمويل الكلي للقطاع غير الحكومي (الأهلي) ما قبل اتفاقية أوسلو ١٩٩٣ قد بلغ ما بين ١٢٠ – ١٨٠ مليون دولار سنوياً بينما انخفض هذا المبلغ إلى حوالي ٦٠ مليون دولار سنوياً مباشرة بعد قيام السلطة الوطنية الفلسطينية.

وفي نظر الجديلي أن المؤسسات التي تعتمد في تمويلها على مصدر واحد تعرض نفسها لغرض المخاطرة خاصة إذا كان المصدر أجنبي فهي بذلك تجعل من نفسها أداة بيد ذلك الممول ورهناً لرضاه كونه غير مستقر وأنه من النادر استمرار المنح بلا نهاية وأضاف أن على مجلس الإدارة عليه البحث على مصدر تمويل مستقر ومتواصل وأن يعتمد على عدة مصادر وليس مصدر وحيد. (الجديلي ، ٢٠٠٥ ، ص ٧٥)

النظام المحاسبي للمؤسسات الأهلية:

تستخدم المؤسسات الأهلية وحسب المبادئ المحاسبية والتعليمات التي تصدرها الدولة، مجموعة مستنديه وسجلات دفترية، وتحضير كشوفات مالية خاصة، والتنظيم المحاسبي يعتمد على مجموعة متكاملة من هذه السجلات والكشوفات المطلوبة لغرض الرقابة على أموال المؤسسات وتتمثل فيما يلي(الراوي ،١٩٩٦، ١١٧–١١٩):

١- **المجموعة المستندية**: وتقوم المؤسسة المعنية بطبع عدد من المستندات اللازمة التي تحمل اسم المؤسسة ومن أهم هذه المجموعة المستندية هي:

أ. مستندات القبض.

ب. مستندات الصرف.

ت. مستندات لازمة الأخرى.

٢- **المجموعة الدفترية**: وتنقسم هذه المجموعة إلى:

أ. سجلات بيانية وإحصائية: وهي السجلات التي تساعد المؤسسة على الحصول على البيانات والإحصاءات اللازمة، حيث تعتبر هذه سجلات قانونية ويمكن الرجوع إلى محتوياتها عند الرقابة من أهم هذه السجلات:-

١. سجل أعضاء الجمعية العمومية.

٢. سجل محاضر جلسات مجلس الإدارة والجمعية العمومية.

٣. سجل المراسلات الصادرة والواردة ويتم حفها بطريقة تفي بالغرض المطلوب.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ب. سجلات محاسبية: تختلف المجموعة الدفترية التي تستخدم تبعاً لحجم نوع النشاط ولكن هناك اتفاق على السجلات المحاسبية المستخدمة والمتمثلة في:

١. سجل النقدية التحليلي: يستخدم هذا السجل على ما يتم قبضه وما يتم دفعه حيث يتكون من خانتي المقبوضات و المدفوعات.

٢. سجل صندوق المصاريف النثرية: ويتم تسجيل جميع المصروفات النثرية الصغيرة نسبياً ، ويتم بموجب هذا السجل مسك سلفة نثرية من قبل أحد أعضاء الجمعية.

٣. سجل اليومية العامة: يخصص هذا السجل لإثبات العلميات المركزية، مثل قيود الافتتاح ، قيود الإقفال، قيود التسويات الجردية، بالإضافة إلى تثبيت القيود اليومية.

٤. سجل الأستاذ العام: ويخصص هذا السجل لترحيل الحسابات من واقع القيود المركزية التي تم تسجيلها في سجل اليومية العامة لغرض مطابقتها مع اليومية، واستخراج ميزان المراجعة.

٥. سجل المخازن: فقد يستخدم مثل هذا السجل الذي قد يكون إحدى نشاطاتها بيع بعض المواد والأدوات من مخازنها.

القوائم المالية والحسابات الختامية وملحقاتها التي تعدها المؤسسات الأهلية:

لا تختلف المؤسسات الأهلية كثيراً عن المؤسسات الاقتصادية عند إعداد الحسابات الختامية نهاية العام حيث تعد القوائم التالية.

١. حساب المقبوضات والمدفوعات.

٢. حساب الإيرادات والمصروفات.

٣. قائمة المركز المالي (الميزانية العمومية).

٤. قائمة التدفقات النقدية.

٥. الإيضاحات المكملة للقوائم المالية

١ - حساب المقبوضات والمدفوعات:

وهو بمثابة ملخص مبوب لعمليات المقبوضات والمدفوعات النقدية الفعلية للمؤسسة ولا يسجل في هذا الحساب أية أرقام تخص بنود مقدمة ، أو مستحقة ويشمل المصروفات الرأسمالية، ولا يشمل استهلاك الأصول الثابتة، كما أنه لا يمكن إعداد الميزانية العمومية من هذا الحساب، ويتم إعداده تمهيداً لتصوير حساب الإيرادات والمصروفات.(درغام، ٢٠٠٩، ص ١٥٦)

٢ - حساب الإيرادات والمصروفات.

وهو حساب ختامي يعد في نهاية السنة المالية وذلك لإظهار نتيجة عمل المؤسسة وهذا الحساب يمثل حساب المتاجرة والأرباح والخسائر في المنشآت التجارية، ويجعل مديناً بالمصروفات ويجعل دائناً بالإيرادات والفرق بين الجانبين الإيرادات والمصروفات يمثل فائض الإيرادات عندما تكون

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإيرادات أكبر من المصروفات والعكس يمثل عجز الإيرادات إذا كانت الإيرادات أقل من المصروفات، ويراعي عند إعداد هذا الحساب تطبيق أساس الاستحقاق (أي تحميل هذا الحساب بما يخص السنة المالية من إيرادات ومصروفات).(أحمد وآخرون ، ٢٠٠٩ ، ص ٤٩)

* **رصيد الإيرادات والمصروفات (الفائض) أو الفائض العام** : يعني أن مجموع الإيرادات كان أكبر من مجموع المصروفات، وإن هذا الفائض لا يوزع على الأعضاء، بل يرحل إلى حساب يسمى الفائض العام. وهذا الحساب يقابل حساب رأس المال في المشروعات التجارية .(درغام ، ٢٠٠٩ ، ص ١٥٨)

٣. قائمة المركز المالي (الميزانية العمومية):

تقوم المؤسسات غير الربحية في نهاية العام بإعداد الميزانية العمومية أو قائمة المركز المالي بنفس الطريقة التي تعد بها في باقي المشروعات الاقتصادية وذلك بعد إعداد حساب الإيرادات والمصروفات، ولكن الفرق الجوهري هو إحلال حساب الفائض العام الذي يمثل صافي القيمة ليجعل محل حساب رأس المال في جانب الخصوم. وتبوب عناصر الأصول والخصوم فيها بنفس طريقة التبويب في المشروعات الاقتصادية الأخرى.

أولاً: عناصر جانب الأصول:

١- الأصول الثابتة: مثل الأراضي والمباني والأدوات الرياضية والسيارات والأثاث والأجهزة أما استهلاك الأصول فيتم حسب إحدى طرق الاستهلاك المتبعة.

٢- الأصول المتداولة: مثل النقدية في الصندوق أو البنك.

٣- الأرصدة المدينة الأخرى : المصروفات المدفوعة مقدماً أو الإيرادات الأخرى المستحقة.

ثانياً: عناصر جانب الالتزامات:

١. حقوق الملكية: مثل الفائض العام لأنه يحل محل رأس المال لأن المؤسسات الأهلية ليس لها رأس مال. ويضاف إلى الفائض العام التبرعات ،الإعانات ، الفائض السنوي.

٢. الالتزامات مثل القروض والدائنون.....إلخ.

(درغام ،٢٠٠٩،ص ١٥٩ – ١٦٠)

حيث اختلاف كلاً من (الراوي،١٩٩٦، ص١٢١)و(أحمد وآخرون،٢٠٠٩، ص٢١) مع التسمية الخاصة بعناصر جانب الالتزامات: وهي تمثل احتياطي رأس المال ويتفق الباحث على عدم وجود رأس مال للمؤسسات الأهلية كون عدم وجود ملاك للمؤسسة.

٤. قائمة التدفق النقدي:

يتم إعداد وتصنيف الأنشطة في قائمة التدفقات النقدية وذلك حسب المعيار الدولي رقم ٧ الصادر عن مجلس معايير المحاسبة الدولي لعام ١٩٩٢ وذلك كما يلي:

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١. التدفقات النقدية من الأنشطة التشغيلية : وتعني التدفقات النقدية من الأنشطة الرئيسية والأنشطة الأخرى غير الأنشطة الاستثمارية والتمويلية.
٢. التدفقات النقدية من الأنشطة الاستثمارية : وتعني تلك الأنشطة التي تتمثل في امتلاك الأصول طويلة الأجل واستبعادها ، وغيرها من الاستثمارات التي تتضمنها بنود النقدية المعادلة الاستثمارات (قصيرة الأجل عالية السيولة).
٣. التدفقات النقدية من الأنشطة التمويلية : وتعني الأنشطة التي ينتج عنها تغيرات في حجم وتركيبة رأس المال وعمليات الاقتراض التي تقوم بها المنشأة.

(جمعة ،٢٠٠٩ ،ص٤٣٣)

٥. الإيضاحات المكملة للقوائم المالية:

يجب أن تصاحب القوائم المالية بعض الإيضاحات والملاحظات التي توضح وصفا للسياسات المحاسبية الهامة ، بالإضافة إلي إفصاح كامل عن كل الأحداث الهامة أو الظروف التي تنعكس في القوائم المالية ، أو غير ذلك مما تتطلبه مبادئ المحاسبة المتعارف عليها الصادرة عن المنظمات المهنية في مجال المحاسبة والتدقيق. (مصطفى والسحيري،١٩٩٢ ، ص٢٥٣)

شروط القوائم المالية: (كرسوع ، ص٧٣)

١. مناسبة لمستخدمي القوائم المالية من أجل اتخاذ القرارات الضرورية.
٢. موثوق بها من حيث:
   أ. عرضها بطريقة صادقة وعادلة للمركز المالي ونتائج الأعمال.
   ب. تعكس جميع العمليات والأحداث الاقتصادية وليس الشكل القانوني فقط.
   ت. محايدة وبعيدة عن التحيز.
   ث. اكتمالها من جميع النواحي الجوهرية والهامة.
٣. اعتماد إدارة المنشأة عند تجهيز القوائم المالية على تطبيق السياسات المحاسبية المتعارف عليها.

ويضيف الباحث بأن وجود المدقق الخارجي الذي يتمتع بالاستقلالية الكافية التي تؤهله لإبداء رأيه بصدق وعدالة على صحة القوائم المالية من عدمها وتمثيلها للموقف المالي ، مما يساعد على ثقة الجهات المستفيدة من تلك البيانات من كافة الشرائح (موردين ، مانحين ، جهات حكومية ، مجتمع محلي ... إلخ).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث

واقع التدقيق للمؤسسات الأهلية الفلسطينية

قبل التطرق لأساليب التحقق من التدقيق الخارجي الفعال للمؤسسات الأهلية لا بد من الإشـــارة إلـــى :

المسائلة والشفافية في عمل المؤسسات الأهلية:

الشفافية هي مبدأ شامل وجوهري وهو أساس لعلاقة سليمة بين الدولة ومؤسسات المجتمـــع الأهلـــي ، فالدولة مسؤولة أمام مواطنيها وواجب عليها أن تقدم لهم البيانات والتقارير الـــصحيحة عـــن أعمالهـــا ، والمجتمع الأهلي هو الأخر مسئول أمام الهيئات المرجعية وأمام الدولة ، ولا يمكن الحديث عـــن نظـــام شامل للمسائلة يتم تطبيقه من طرف واحد إذ أن المسائلة والمحاسبة والشفافية من أهم موضوعات الحكـــم السليم وأخلاقيات المجتمع المدني ، كما أنه لا توجد ديمقراطية حقيقية بدون مسائلة ومحاسبة وشفافية ، إن من أهم واجبات هيئات المجتمع الأهلي أن تقدم تقارير دورية عن أعمالها نـــشاطاتها وميزانياتهـــا إلـــى الهيئات المرجعية وإلى الدولة في إطار عملية مهنية إدارية ومالية متفـــق عليهـــا ، وإن مراقبـــة الدولـــة للنشاطات وأهداف وميزانيات المجتمع المدني لا تعني نظام للمراقبة والتفتيش أو مبدأ للثواب والعقاب بقدر ما هي عملية معينة تستهدف المراجعة والتقييم وانسجام نشاطات المؤسسة مع خطتها الإدارية والماليـــة ، كما تستهدف التأكيد من عدم وصول امتيازات أو نشوء مصالح معينة لا تنسجم مـــع أهـــداف وتعريـــف المؤسسة الأهلية .(عوض ،٢٠٠٦ ،ص٤١-٤٢)

أساليب التحقق من التدقيق الخارجي الفعال على المؤسسات الأهلية:

يختلف أسلوب التدقيق على المؤسسات الأهلية باختلاف الجهة التي تمارس عملية التدقيق نظراً لاخـــتلاف الصلاحيات القانونية والإمكانيات، وتتمثل أجهزة ومؤسسات التدقيق الخارجية في كلاً من وزارة الداخلية الفلسطينية وهيئة الرقابة العامة (ديوان الرقابة المالية والإدارية) إضافة إلى الرقابة الشعبية المتمثلة في مدقق الحسابات الخارجي المستقل.

و بما أن مسؤولية إعداد القوائم المالية هي مسؤولية الإدارة وأن مسؤولية مدقق الحـــسابات الخـــارجي تنحصر فقط في إبداء الرأي الفني المحايد على عدالة القوائم المالية من عدمها فان أساليب مدقق الحسابات الخارجي تعتبر الخطوة الأولي الخارجية والتي تعبر عن صحة القوائم المالية وتمثيلها للموقف المالي:

(شرف ، ٢٠٠٦ ، ص ٤٨- ٤٩)

حيث ينطلق المدقق الخارجي في تدقيق حسابات المؤسسات الأهلية من واقع العقد المبرم بينه وبين إدارة المؤسسة وعادة يتعلق بسنة مالية واحدة تكون قابلة للتجديد بموافقة الطرفين، ويتضمن العقد طبيعة أعمال التدقيق وأتعاب المدقق، وبهذا العقد يمتلك المدقق الصفة القانونية التي تمكنه من القيام بأعمال التدقيق في الوقت الذي يراه مناسب لذلك، وبالتنسيق مع إدارة المؤسسة بحيث لا يتسبب في عرقلة الأعمـــال داخـــل المؤسسة، والمدقق الخارجي يمارس عمله من خلال.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أ. فحص بنود الإيرادات والمصروفات فحصا انتقائيا بناءاً على تقييمة لأنظمة الرقابة الداخلية، بحيث يعمد المدقق إلى زيادة حجم العينة كلما لمس ضعفاً في أنظمة الرقابة الداخلية.

ب. فحص بنود النقدية المتمثلة في حسابات المصارف والخزينة للتأكد من أن كافة المتحصلات النقدية قد أودعت في حسابات المؤسسة أو أن كافة المدفوعات النقدية تمت من خلالها، وأن كافة المدفوعات دفعت وفقاً لسياسات العامة للمؤسسة وفي يتفق مع مصالحها وأهدافها.

ت. التأكد من توفير المستندات المؤيدة لصحة التسجيلات المحاسبية، وأن التسجيلات تمت وفقاً للأصول المحاسبية المتعارف عليها.

ث. إبداء الرأي الفني المحايد في الحسابات الختامية للمؤسسة حسب نتيجة فحصه لتلك الحسابات.

طرق قياس فاعلية التدقيق الخارجي الفعال للمدقق الخارجي:

١. أساليب وزارة الداخلية:

تعتبر وزارة الداخلية الفلسطينية صاحبة الحق في تسجيل وترخيص المؤسسات الأهلية في فلسطين إضافة إلى حقها الطبيعي في متابعة ومراقبة عمل تلك المؤسسات للتأكد من التزامها بالقوانين والتعليمات المنظمة لعمل تلك المؤسسات وهذا يعطيها صلاحيات تؤهلها لاتخاذ إجراءات رقابة وقائية تتعلق بالمؤسسات الأهلية تحول دون إساءة الاستغلال من قبل القائمين على تلك المؤسسات تتمثل في الآتي:

أ. الحصول على موافقة مسبقة من وزارة الداخلية لفتح أي حسابات مصرفية للمؤسسة وجعل التوقيع على المعاملات المصرفية لاثنين على الأقل من أعضاء مجلس الإدارة وذلك لمنع إنفراد عضو واحد بالعمليات المالية ، ومنع فتح حسابات مصرفية سرية.

ب. ختم واعتماد دفاتر سندات القبض من وزارة الداخلية قبل البدء بتحصيل الإيرادات وذلك لضمان عدم التلاعب في تلك السندات واستبدالها.

ت. اشتراط موافقة وزارة الداخلية على جمع التبرعات وخاصة من الخارج.

(شرف ،٢٠٠٦ ، ص ٤٧)

ويضيف الباحث العناصر التالية :

ء. حق وزارة الداخلية بحضور اجتماعات الجمعية العمومية العادية أو غير العادية وذلك للإجراءات التالية:(اعتماد التقرير المالي،اعتماد التقرير الإداري، تعيين مدقق الحسابات، تعديل مواد في النظام الأساسي).

هـ. ممارسة وزارة الداخلية لإجراءات الرقابة الأخرى والمتمثلة في التفتيش الإداري والتدقيق المالي من خلال فحص المستندات والسجلات المالية والإدارية ومطابقتها بالتقارير الإدارية والمالية المقدمة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

و. إصدار النظم المالية ومحاولة إلزام المؤسسات الأهلية بتطبيقه مثال ما صدر أخير بما يعرف بالنظام المالي الموحد ويحمل رقم ٦ لعام ٢٠٠٩ .

ع. من حق مدقق الحسابات ممارسة إجراءاته التدقيقية طيلة العام أي من حقه زيارة المؤسسة فجائياً أو بالتنسيق.

ز. التأكد من الوجود الفعلي للأصول بعد الجرد ومطابقتها مستندياً.

ر. من حقه الامتناع عن إبداء الرأي أو إبداء رأى عكسي في حال ذلك يعبر عن حقيقة الموقف المالي الحالي وعدم إبداء رأى يخالف ما أبداه التدقيق خوفاً على فقدان الأتعاب أو وجود مؤثر خارجي.

ى. قيامه بإجراءاته المهنية يزيد من ثقة مستخدمي البيانات لصحة القوائم المالية.

٢. أساليب ديوان الرقابة المالية والإدارية:

يقوم ديوان الرقابة المالية بممارسة صلاحياته بالرقابة على المؤسسات الأهلية وذلك وفق ما يمنحه قانون هيئة الرقابة العامة وخاصة المادتين ١٠ ، ١١ وتتمثل فيما يلي:

أ. مراقبة حسابات الجهات الخاضعة لرقابة الهيئة من ناحية الإيرادات والمصروفات عن طريق قيامها بتدقيق مستندات ودفاتر وسجلات المتحصلات والمستحقات العامة والمصروفات والتحقق من أن التصرفات المالية والقيود المحاسبية تمت بطريقة نظامية.

ب. تدقيق الحسابات الختامية والمراكز المالية للوقوف على مدى صحتها وتمثيلها لحقيقة النشاط وإبداء أي توجيهات بشأن الأخطاء.

ت. مراجعة القرارات الخاصة بشؤون العاملين، فيما يتعلق بالتعيينات والأجور والمرتبات والعلاوات والترقيات.

ث. مراجعة المنح والتبرعات والهبات للتأكد من اتفاقها مع القوانين واللوائح.

ج. مراجعة العقود والمناقصات والاتفاقيات المعقودة مع الجهات الخاضعة للرقابة.

ح. بحث حال المخازن وفحص دفاترها وسجلاتها.

خ. بحث ومعرفة أسباب القصور في العمل والإنتاج ومعرفة النظم المالية و الإدارية.

(محسن ، ٢٠٠٨، ص ١٠٢ - ١٠٣)

٣. أساليب الممولين والجهات المانحة:-

حيث أدت التطورات الأخيرة في الأراضي الفلسطينية الخاصة بقضايا الفساد وانتشاره في المؤسسات الفلسطينية وإساءة استغلال الأموال العامة لخدمة مصالح وأهداف شخصية إلى تغيير المانحين لنظرتهم وعلاقاتهم مع المؤسسات الأهلية في فلسطين ، ونتيجة لفقدان العديد من

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المؤسسات الممولة لعنصر الثقة والمصداقية تجاه المؤسسات المحلية فقد أخذت تتعامل بطرق رقابة وتدقيق تمكنها من مراقبة تمويلها.(شرف ،ص٢٢)

وحيث أن المانحين يقومون بإعطاء المنح والهبات للمؤسسات الأهلية وذلك كتبرعات مقيدة أو غير مقيدة وصرفها على نشاط معين بعينه، أو لفرض المساعدة المالية للمؤسسة لممارسة أهدافها بغض النظر عن طبيعة النشاط المقدم ،حيث يشترط المانحين عند موافقتهم على التبرعات التالي:

أ. تقديم مقترحات للمشاريع وتتضمن الموازنة التقديرية للمشروع إضافة لنبذة تعريفية بالمؤسسة.

ب. القوائم المالية للمؤسسة: حيث يحجم بعض المانحين عن مساعدة المؤسسات إلا بعد مرور عمر زمني معين لا يقل عن عامين بحده الأدنى وتقديم ميزانيات مدققة من مدقق خارجي مستقل .

ت. شرط تعيين مدقق خارجي مستقل للتأكد من صرف المنحة المقدمة وتقديم تقرير مالي عن المشروع الممول بشكل منفصل عن نشاط الجمعية الاعتيادي أو المشاريع الأخرى وتخصم أتعاب المدقق من ميزانية المشروع.

ث. التأكد من صرف جميع المبالغ بما يهدف إلى تحقيق أهداف المشروع.

حيث يعتبر تدقيق الجهات المانحة والممولة أكثر تكلفة من غيرها من جهات التدقيق الأخرى والسابق ذكرها.

المعوقات التي تواجه مهنة التدقيق في قطاع غزة : (الخز ندار،٢٠٠٨ ، ص٢٠)

١. عدم التعاون المهني بين المدققين أنفسهم مع وجود سوق منافسة غير مهنية (مخالفة للسلوك المهني) فيما بينهم ، حيث يقوم بعضهم بتقديم عروض لمؤسسات يوجد فيها مدققين أصلاً ويعرضون أتعاب تصل إلى نصف أتعاب المدقق السابق. إن المشكلة تكمن في تصرفات بعض المدققين الذين يحاولون استيعاب أكبر قدر من المؤسسات والمشاريع للعمل كمدققين لحساباتها وذلك على حساب زملائهم دون الالتزام بقواعد السلوك المهني بتوفير فرص عمل أفضل للأعضاء ، مما أدى إلى خلق المنافسة غير المهنية بين المدققين ،مما حدا ببعضهم إلي النقد السيئ لأعمال زملائهم والدعاية عن أنفسهم.

٢. عدم وعي كثير من الجهات لمفهوم مهنة التدقيق وأهميتها عند إبداء المدقق رأيه المحايد على القوائم المالية مما يدفع المنشآت للبحث عن مدقق أخر يتوافق ورأيها ، كما أن بعض المدققين على استعداد تام لأن يكون بديلا عن زملاء لهم تم عزلهم أو رفضوا الاستمرار في عملية التدقيق لدى جهات معينة دون الوقوف على أسباب رفض الزميل الاستمرار في العمل مع المنشأة ودون الحصول على الموافقة المسبقة منهم مما يشكل امتهانا لأخلاقيات المهنة وتعديا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

على حقوق الآخرين ،كما أن مثل هذه التصرفات تشجع المنشآت على العزل التعسفي للمـــدقق وضعفه أمام مجالس الإدارة لتلك المنشآت لأن البديل متواجد.

٣. عدم وعي الأطراف التي يتعامل معها مدقق الحسابات وعلى رأسهم المحاسب ، فهناك حساسية يشعر بها المحاسب تجاه المدقق ، لأنه يعتقد أن المدقق إنما جاء ليتصيد أخطاءه ،ممـــا يـــدفع المحاسب إلى عدم الرغبة في التعاون مع المدقق الخارجي.

ويضيف الباحث بأن المؤسسات تنظر لجهات التدقيق الخارجي وخصوصا الحكوميـــة وأن هـــدفها تصيد الأخطاء وأخطاء مدقق الحسابات مما يدفعها إلى إخفاء المستندات وعدم التعاون معهم وعدم إبراز المستندات إلا عند طلبها ، حيث أن تلك المعوقات وغيرها تحد من فاعلية التدقيق الخارجي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الرابع

نتائج الدراسة الميدانية وتفسيرها

ويحتوي هذا الفصل على ثلاث مباحث وهي :

المبحث الأول : الطريقة والإجراءات.

المبحث الثاني : تحليل خصائص عينة الدراسة.

المبحث الثالث : اختبار فرضيات الدراسة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الأول

الطريقة والإجراءات

مقدمة:

يتناول هذا المبحث وصفا لمنهج الدراسة ، والأفراد مجتمع الدراسة وعينتها ، وكذلك أداة الدراسة المستخدمة وطرق إعدادها ، وصدقها وثباتها ، كما يتضمن هذا الفصل وصفا للإجراءات التي قام الباحث في تقنين أدوات الدراسة وتطبيقها ، وأخيرا المعالجات الإحصائية التي اعتمد الباحث عليها في تحليل الدراسة.

منهجية الدارسة:

حيث تم استخدام المنهج الوصفي التحليلي وذلك لوصف وتقييم واقع " مدى فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية " ويحاول المنهج الوصفي التحليلي أن يقارن ويفسر ويقيم أملاً في التوصل إلي تعميمات ذات معني يزيد بها رصيد المعرفة عن الموضوع.

وقد استخدم الباحث مصدرين أساسين للمعلومات:

١. **المصادر الثانوية**: حيث تم معالجة الإطار النظري للبحث إلي مصادر البيانات الثانوية والتي تتمثل في الكتب والمراجع العربية والأجنبية ذات العلاقة، والدوريات والمقالات والتقارير، ورسائل الماجستير، والأبحاث والدراسات السابقة التي تناولت موضوع الدارسة، والبحث والمطالعة في مواقع الإنترنت المختلفة.

٢. **المصادر الأولية**: لمعالجة الجوانب التحليلية لموضوع البحث تم اللجوء لجمع البيانات الأولية من خلال الاستبانة كأداة رئيسية للبحث، صممت خصيصا لهذا الغرض، ووزعت على عينة من المؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة حيث تم تفريغ البيانات وتحليلها باستخدام برنامج (Statistical Package for Social Science –SPSS) الإحصائي واستخدام الاختبارات الإحصائية المناسبة بهدف الوصول لدلالات ذات قيمة ومؤشرات تدعم موضوع الدراسة

مجتمع وعينة الدراسة :

مجتمع الدراسة: يتمثل مجتمع الدراسة في المؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة ، حيث وصل عددها ٢٦٢ مؤسسة وذلك حسب دليل المؤسسات غير الحكومية لعام ٢٠٠٧ والصادر عن مكتب المنسق الخاص للأمم المتحدة والتي تهدف لخدمة المجتمع الفلسطيني في عدة قطاعات وهي : الزراعة والبيئة ، الثقافة والرياضة ، الديمقراطية وحقوق الإنسان ، التنمية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاقتصادية ، التعليم والتدريب ، الصحة والتأهيل ، الخدمات الاجتماعية ،إغاثة المرأة والطفل ، التنمية الاجتماعية.

عينة الدراسة: قام الباحث باستخدام طريقة العينة العشوائية وتم توزيع استبانات على ٥٠% من مجتمع الدراسة لتمثل عينة الدراسة ١٣١ مفردة وتم الحصول على ٩٨ استبانة وبعد تفحص الاستبانات تم استبعاد ٤ استبانات منها نظرا لعدم تحقق الشروط المطلوبة للإجابة على الاستبيان وبذلك تكون الاستبانات المستردة الخاضعة للتحليل عدد ٩٤ استبانة أي بنسبة استرداد ٧١,٧٥% من الاستبانات الموزعة .

أداة الدراسة:

تم إعداد استبانة حول " **مدى فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية** ".

تتكون استبانة الدارسة من قسمين رئيسيين هما: -

القسم الأول: ويحتوي على محورين وهما:

المحور الأول: وهو عبارة عن السمات الشخصية عن المستجيب لأفراد عينة الدراسة حيث تتضمن (المسمى الوظيفي، الدرجة العلمية، التخصص العلمي، الخبرة العملية، مكان الدراسة، العمر، الجنس ، مدى الإلمام بالتدقيق الخارجي الفعال، عدد الدورات).

المحور الثاني: وهو عبارة عن تعريف بالمؤسسة

(مدة مزاولة المؤسسة لنشاطها، القطاع التي تعمل به المؤسسة، عدد العاملين في المؤسسة، حجم المصروفات السنوية، تنظيم العمل المحاسبي ، عدد زيارات المدقق ، الإشراف المستندي ، الهدف من التدقيق الخارجي ، مساهمة عملية التدقيق الخارجي في التأكد من صحة الحسابات واكتشاف الأخطاء و حماية أموال وأصول الجمعية واكتشاف الاختلاسات ، مدى اهتمام الجمعية العمومية بالتقرير، النظام المالي ، فترة إعداد القوائم المالية ، متابعة التسجيل المستندي ، اهتمام الإدارة العليا بالتقرير ، حجم القيود التي تفرضها المؤسسة على عمل المدقق الخارجي).

القسم الثاني: وهو عبارة عن مجالات الدراسة وتتكون الإستبانة من ٦١ فقرة موزعة على ستة مجالات رئيسة هي:

المجال الأول: آلية اختيار المدقق.

المجال الثاني: استقلاليه المدقق.

المجال الثالث: عدالة أتعاب المدقق.

المجال الرابع: استمرارية عمل المدقق.

المجال الخامس: صحة البيانات المالية.

المجال السادس: الوسائل التي يمكن من خلالها إمكانية زيادة فاعلية التدقيق الخارجي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وقد تم استخدام مقياس ليكرت لقياس استجابات المبحوثين لفقرات الاستبيان حسب جدول (١-٤):

جدول (١-٤)

درجات مقياس ليكرت

الاستجابة	غير موافق جداً	غير موافق	محايد	موافق	موافق جداً
الدرجة	١	٢	٣	٤	٥

حيث تم اختيار الرقم (١) "غير موافق جداً " حيث يشير إلى أدنى درجات الإجابة والرقم (٥)"موافق جداً " ويشير لأعلاها.

صدق الاستبيان:

يقصد بصدق الإستبانة أن تقيس أسئلة الإستبانة ما وضعت لقياسه، وقد تم التأكد من صدق الإستبانة بطريقتين:

١ -صدق المحكمين:

حيث تم عرض الإستبانة على مجموعة من المحكمين تألفت من(٨) أعضاء من أعضاء الهيئة التدريسية في كلية التجارة بالجامعة الإسلامية وجامعة الأزهر وجامعة الأقصى وجامعة فلسطين والمحكمين متخصصين في مجالي المحاسبة و الإحصاء وأسماء المحكمين بالملحق رقم (٢)، وقد استجاب الباحث لآراء المحكمين وقام بإجراء ما يلزم من حذف وتعديل في ضوء المقترحات المقدمة، وبذلك خرج الاستبيان في صورته النهائية - انظر الملحق رقم (١).

٢ - صدق المقياس:

أولا: الاتساق الداخلي Internal Validity

يقصد بصدق الاتساق الداخلي مدى اتساق كل فقرة من فقرات الإستبانة مع المجال الذي تنتمي إلية هذه الفقرة، حيث تم حساب الاتساق الداخلي للاستبانة وذلك من خلال حساب معاملات الارتباط بين كل فقرة من فقرات مجالات الإستبانة والدرجة الكلية للمجال نفسه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ثانيا: الصدق البنائي Structure Validity

يعتبر الصدق البنائي أحد مقاييس صدق الأداة الذي يقيس مدى تحقق الأهداف التي تريد الأداة الوصول إليها، ويبين مدي ارتباط كل مجال من مجالات الدراسة بالدرجة الكلية لفقرات الإستبانة.

٣- ثبات الإستبانة Reliability:

يقصد بثبات الإستبانة أن تعطي هذه الاستبانة نفس النتيجة لو تم إعادة توزيع الإستبانة أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، أو بعبارة أخرى أن ثبات الإستبانة يعني الاستقرار في نتائج الاستبانة وعدم تغييرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة توزيعها على أفراد العينة عدة مرات خلال فترات زمنية معينة.

أولاً: نتائج الاتساق الداخلي

يوضح جدول (٢-٤) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية للمجال، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوي معنوية ٠,٠٥ =α وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (٢ - ٤)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الأول والدرجة الكلية للمجال

م	الفقرة	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
١.	يتم اختيار المكتب بناء على المعرفة المسبقة والعلاقات الشخصية.	0.612	*0.000
٢.	تعاقدت المؤسسة مع مكتب التدقيق من خلال قيامه بالدعاية والإعلان عن مكتبه.	0.662	*0.000
٣.	أثناء التدقيق يقبل أفراد المكتب الهدايا المقدمة من المؤسسة.	0.708	*0.000
٤.	يقوم المكتب بتقديم خدمات استشارية غير عملية التدقيق .	0.410	*0.000
٥.	توجد علاقات شخصية بين موظفي المؤسسة والمدقق الخارجي.	0.753	*0.000
٦.	تدل طول علاقة المؤسسة بالمدقق الخارجي إلى وجود مشاكل في استقلاله الوظيفي.	0.451	*0.000
٧.	قد يعمل المدقق الخارجي على إبداء رأي يخالف حقيقة ما تتضمنه البيانات المالية محل التدقيق.	0.626	*0.000
٨.	يقوم المدقق الخارجي بالتوقيع على عدالة بيانات وحسابات ختامية وميزانيات لا تعكس الوضع المالي العادل للمؤسسة.	0.742	*0.000

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥ =α.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يوضح جدول (٣-٤) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني والدرجة الكلية للمجال ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوي معنوية ٠,٠٥ =α وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

جدول (٣-٤)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثاني والدرجة الكلية للمجال

م	الفقرة	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
١.	يتم تعيين أو عزل المدقق الخارجي من قبل الجمعية العمومية للمؤسسة.	0.554	*0.000
٢.	تتحرى المؤسسة عن أي علاقات وظيفية أو مالية تخص الأقارب المباشرين بين المؤسسة ومكتب التدقيق.	0.729	*0.000
٣.	يمثل استقلال وموضوعية المدقق الخارجي حجر الزاوية لمصداقية مهنة التدقيق وأهم مصادرها.	0.414	*0.000
٤.	عند قيام المدقق بعملية التدقيق الخارجي للمؤسسة فإنه يتجرد من المصالح الشخصية ويتمتع بالموضوعية.	0.636	*0.000
٥.	يستفسر صاحب المكتب الجديد عن سبب تغيير المكتب السابق.	0.412	*0.000
٦.	يقوم المدقق الخارجي بعرض الحقائق التي أظهرها التدقيق بدون أي تأثير خارجي.	0.666	*0.000
٧.	يتجنب المدقق الإعلان عن نفسه والخدمات التي يقدمها بصورة تلحق الضرر بالمهنة وتسئ للآخرين.	0.477	*0.000
٨.	يوجد عقد مع المدقق ويحدد نطاق عمله والواجبات والمسؤوليات بشكل واضح ودقيق.	0.463	*0.000

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

يوضح جدول (٤-٤) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث والدرجة الكلية للمجال ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوي معنوية ٠,٠٥ =α وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٤ - ٤)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الثالث والدرجة الكلية للمجال

م	الفقرة	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
١.	يراعى عامل المنافسة في سوق مهنة التدقيق عند تحديد أتعاب التدقيق.	0.406	*0.000
٢.	تراعي المؤسسة اختيار مكتب التدقيق بناء على الحد الأدنى من الأتعاب (استدراج عروض أسعار لعدة مكاتب).	0.554	*0.000
٣.	تحتسب أتعاب التدقيق على أساس معدل مناسب عن كل ساعة أو كل يوم لكل مدقق في المكتب.	0.503	*0.000
٤.	ترتبط قيمة أتعاب التدقيق بحجم العمل المطلوب.	0.426	*0.000
٥.	الأتعاب هي مبلغ مقطوع بغض النظر عن حجم العمل والنتيجة النهائية للعمل.	0.442	*0.000
٦.	تعتبر أتعاب التدقيق عادلة ومتناسقة مع الجهد المبذول في عملية التدقيق ومع سمعة المكتب والخبرة المهنية.	0.243	*0.009
٧.	يعمل المدقق الخارجي على عدم إصدار تقرير متحفظ خوفا من فقد أتعابه.	0.432	*0.000
٨.	يتم ربط الأتعاب بالنتائج النهائية التي سيتم التوصل إليها.	0.449	*0.000

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

يوضح جدول (٥-٤) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الرابع والدرجة الكلية للمجال ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوي معنوية ٠,٠٥ =α وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٥ - ٤)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الرابع والدرجة الكلية للمجال

م	الفقرة	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
١.	يقوم مكتب التدقيق بعمل زيارات متكررة للمؤسسة لتوضيح أخطاء الإدارة إن وجدت.	0.651	*0.000
٢.	تضع المؤسسة السياسات والإجراءات التي يمكن من خلالها تقرير مدى قبول الاستمرار مع نفس المكتب.	0.670	*0.000
٣.	تحرص المؤسسة علي إطالة فترة استمرارية علاقتها بالمكتب بقصد زيادة معرفتها بطبيعة العمل .	0.519	*0.000
٤.	كلما زادت فترة التدقيق فإنها تؤدي إلى نشوء علاقات خاصة بين موظفي المكتب.	0.559	*0.000
٥.	أحد الإجراءات اللازمة لطول بقاء المدقق هو التأكد من فعالية عملية التدقيق .	0.564	*0.000
٦.	طول مدة احتفاظ المؤسسة بالمدقق الخارجي يجعل عمله روتيني بعيدا عن الإبداع .	0.353	*0.000

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

يوضح جدول (٦-٤) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الخامس والدرجة الكلية للمجال ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوي معنوية ٠,٠٥ =α وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٦ - ٤)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال الخامس والدرجة الكلية للمجال

م	الفقرة	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
١.	ثبات السياسات المحاسبية المتبعة في المؤسسة عند إعداد القوائم المالية.	0.656	*0.000
٢.	تعكس السياسات المحاسبية المطبقة في المؤسسة الأداء المالي بشكل صحيح للمؤسسة.	0.619	*0.000
٣.	توفر الإيضاحات المكملة للقوائم المالية معلومات لا تحتويها القوائم أو الحسابات الختامية.	0.461	*0.000
٤.	عند عرض الأرقام في القوائم المالية يتم ذكر مستوى الثقة في إعداد البيانات.	0.603	*0.000
٥.	تساعد المعلومات التي يحتويها المركز المالي في عملية التخطيط والتنبؤ .	0.528	*0.000
٦.	تسهل المعلومات التي تحتويها الميزانية للمستخدمين من التحقق حول صحة توقعاتهم.	0.744	*0.000
٧.	تلتزم المؤسسة في إظهار كافة مصادر الإيرادات النقدية والعينية.	0.679	*0.000
٨.	تلتزم المؤسسة بإظهار كافة مصادر المصروفات .	0.619	*0.000
٩.	يتأكد المدقق الخارجي من كفاية الوسائل المستخدمة في حماية الأصول الثابتة والنقدية.	0.757	*0.000
١٠.	يقوم المدقق الخارجي بمطابقة الأصول عن طريق الجرد المفاجئ والدوري.	0.605	*0.000
١١.	في حال التأكد من وجود أخطاء وغش وتصرفات غير قانونية بعد صدور التقرير يقوم المدقق ببحث الأمر مع الإدارة والطلب منها تعديل القوائم المالية حسب الظروف الجديدة المكتشفة.	0.665	*0.000

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

يوضح جدول (٧-٤) معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال السادس والدرجة الكلية للمجال ، والذي يبين أن معاملات الارتباط المبينة دالة عند مستوي معنوية ٠,٠٥ =α وبذلك يعتبر المجال صادق لما وضع لقياسه.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٧ - ٤)

معامل الارتباط بين كل فقرة من فقرات المجال السادس والدرجة الكلية للمجال

م	الفقرة	معامل سبيرمان للارتباط	الاحتمالية (Sig.)
١.	عقد ورش عمل وندوات ومناقشات بخصوص التدقيق الخارجي الفعال في مجال الجمعيات.	0.504	*0.000
٢.	بذل العناية المهنية الكافية لإبداء الرأي الفني المحايد .	0.692	*0.000
٣.	إنشاء هيئة متخصصة للإشراف على مهنة التدقيق الخارجي.	0.672	*0.000
٤.	عدم قيام مكتب التدقيق بأعمال محاسبية وتدقيق لنفس المؤسسة.	0.416	*0.000
٥.	إتباع المدقق الخارجي لمعايير التدقيق المهنية يؤدي إلى تحسين فاعلية عملية التدقيق الخارجي.	0.583	*0.000
٦.	التزام المدقق بتطبيق قواعد السلوك المهني التي تحكم مسؤولياته والمتعلقة بالاستقلالية ، الموضوعية ، السرية ، السلوك المهني.	0.631	*0.000
٧.	متابعة الإلمام بالمستجدات العلمية في مجال تطوير النظم المحاسبية وأنظمة الرقابة الداخلية.	0.621	*0.000
٨.	التزام المدقق بقواعد السرية بعد الانتهاء بعملية التدقيق وفقا لما تقتضيه أصول المهنة.	0.608	*0.000
٩.	تتمتع دائرة التدقيق الداخلي بالاستقلالية التامة ووجود هيكل تنظيمي وصلاحيات ومسئوليات واضحة وفاعلة.	0.672	*0.000
١٠.	إعداد تقديرات محاسبية للمدقق الخارجي مستقلة عن التقديرات المعدة بواسطة الإدارة.	0.662	*0.000
١١.	مخاطبة مكتب التدقيق للمؤسسة في حال اكتشاف أي مخالفة للنظام المالي.	0.696	*0.000
١٢.	عدم إبداء الرأي عن عمل لا يقتنع به مهنيا.	0.447	*0.000
١٣.	احتفاظ المدقق الخارجي بأوراق العمل التي تتعلق بعملية التدقيق للمؤسسة.	0.539	*0.000
١٤.	تقديم توصيات للمؤسسة حول فحص نظام الرقابة الداخلي.	0.689	*0.000
١٥.	منح الإدارة للمدقق الخارجي صلاحيات كافية للقيام بأعماله بكفاءة وفعالية .	0.671	*0.000
١٦.	تطوير الكفاءة المهنية للمدققين.	0.694	*0.000
١٧.	إلزام المدقق بإجراء التدقيق المستندي وإلغاء الدور الشكلي للمدقق.	0.609	*0.000
١٨.	تفعيل دور الجمعية العمومية في اختيار المدقق قبل اعتماده.	0.638	*0.000

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١٩.	تطوير دور الجمعية العمومية في التعامل مع المدقق وعدم تركه لمجلس الإدارة.	0.643	*0.000
٢٠.	قيام جهات الاختصاص بمعاقبة المدقق الذي لا يقوم بعمله بالشكل المهني السليم.	0.491	*0.000

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

ثانيا: الصدق البنائي Structure Validity

يعتبر الصدق البنائي أحد مقاييس صدق الأداة الذي يقيس مدى تحقق الأهداف التي تريد الأداة الوصول إليها، ويبين مدي ارتباط كل مجال من مجالات الدراسة بالدرجة الكلية لفقرات الإستبانة.

يبين جدول (٨-٤) أن جميع معاملات الارتباط في جميع مجالات الإستبانة دالة إحصائياً عند مستوي معنوية ٠,٠٥ =α وبذلك يعتبر جميع مجالات الإستبانة صادقه لما وضع لقياسه.

جدول (٨-٤)

معامل الارتباط بين كل درجة كل مجال من مجالات الإستبانة والدرجة الكلية للاستبانة.

الرقم	المجال	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
١.	استقلاليه المدقق	0.410	*0.000
٢.	عدالة أتعاب المدقق	0.459	*0.000
٣.	استمرارية عمل المدقق	0.608	*0.001
٤.	صحة البيانات المالية	0.740	*0.000
٥.	الوسائل	0.838	*0.000

* الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

٣- ثبات الاستبانة Reliability:

يقصد بثبات الإستبانة أن تعطي هذه الإستبانة نفس النتيجة لو تم إعادة توزيع الإستبانة أكثر من مرة تحت نفس الظروف والشروط، أو بعبارة أخرى أن ثبات الإستبانة يعني الاستقرار في نتائج الإستبانة وعدم تغييرها بشكل كبير فيما لو تم إعادة توزيعها على أفراد العينة عدة مرات خلال فترات زمنية معينة.

وقد تحقق الباحث من ثبات استبانة الدراسة من خلال طريقتين وذلك كما يلي:

أ- معامل ألفا كرونباخ Cronbach's Alpha Coefficient :

استخدم الباحث طريقة ألفا كرونباخ لقياس ثبات الإستبانة، وكانت النتائج كما هي مبينة في جدول (٩-٤).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٩-٤)

معامل ألفا كرونباخ لقياس ثبات الإستبانة

م	المجال	معامل ألفا كرونباخ	الثبات*
١.	استقلاليه المدقق	0.762	0.873
٢.	عدالة أتعاب المدقق	0.649	0.806
٣.	استمرارية عمل المدقق	0.514	0.717
٤.	صحة البيانات المالية	0.829	0.911
٥.	الوسائل	0.888	0.942
	جميع مجالات الاستبانة	**0.843**	**0.918**

*الثبات = الجذر التربيعي الموجب لمعامل ألفا كرونباخ

واضح من النتائج الموضحة في جدول (٩-٤) أن قيمة معامل ألفا كرونباخ كانت مرتفعة لكل مجال وتتراوح بين (0.514، 0.888) لكل مجال من مجالات الإستبانة. كذلك كانت قيمة معامل ألفا لجميع فقرات الإستبانة كانت (0.843). وكذلك قيمة الثبات كانت مرتفعة لكل مجال وتتراوح بين (0.717، 0.942) لكل مجال من مجالات الإستبانة. كذلك كانت قيمة الثبات لجميع فقرات الإستبانة كانت (0.918) وهذا يعنى أن معامل الثبات مرتفع لمحاور الإستبانة مجتمعة.

ب- طريقة التجزئة النصفية Split Half Method:

حيث تم تجزئة فقرات الاختبار إلي جزئين (الأسئلة ذات الأرقام الفردية ، والأسئلة ذات الأرقام الزوجية) ثم تم حساب معامل الارتباط بين درجات الأسئلة الفردية ودرجات الأسئلة الزوجية وبعد ذلك تم تصحيح معامل الارتباط بمعادلة سبيرمان براون Spearman Brown:

معامل الارتباط المعدل = $\frac{2r}{1+r}$ حيث r معامل الارتباط بين درجات الأسئلة الفردية ودرجات الأسئلة الزوجية. وتم الحصول على النتائج الموضحة في جدول (١٠-٤).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (١٠-٤)

طريقة التجزئة النصفية لقياس ثبات الاستبانة

م	المجال	معامل الارتباط	معامل الارتباط المعدل
١.	استقلالية المدقق	0.٣٢٥	٠,٤٩٠
٢.	عدالة أتعاب المدقق	0.387	0.558
٣.	استمرارية عمل المدقق	0.309	0.472
٤.	صحة البيانات المالية	0.864	0.927
٥.	جميع المجالات السابقة معاً	0.674	0.806
٦.	الوسائل	0.866	0.928

واضح من النتائج الموضحة في جدول (١٠-٤) أن قيمة معامل الارتباط المعدل (سبيرمان براون Spearman Brown) مقبول ودال إحصائيًا.

وتكون الاستبانة في صورتها النهائية كما هي في الملحق (١) قابلة للتوزيع. وبذلك يكون الباحث قد تأكد من صدق وثبات استبانة الدراسة مما يجعله على ثقة تامة بصحة الاستبانة وصلاحيتها لتحليل النتائج والإجابة على أسئلة الدراسة واختبار فرضياتها.

الأساليب الإحصائية المستخدمة في البحث:

قام الباحث بتفريغ وتحليل الاستبانة من خلال برنامج التحليل الإحصائي Statistical Package for the Social Sciences (SPSS) ، وسوف يتم استخدام الاختبارات الإحصائية اللامعلمية، وذلك بسبب أن مقياس ليكرت هو مقياس ترتيبي وقد تم استخدام الأدوات الإحصائية التالية:

١- النسب المئوية والتكرارات والمتوسط الحسابي والمتوسط الحسابي النسبي: يستخدم هذا الأمر بشكل أساسي لأغراض معرفة تكرار فئات متغير ما ويفيد الباحث في وصف عينة الدراسة.

٢- اختبار ألفا كرونباخ (Cronbach's Alpha) وطريقة التجزئة النصفية لمعرفة ثبات فقرات الإستبانة.

٣- معامل ارتباط سبيرمان (Spearman Correlation Coefficient) لقياس درجة الارتباط. يستخدم هذا الاختبار لدراسة العلاقة بين المتغيرات في حالة البيانات اللامعلمية.

اختبار الإشارة (Sign Test) لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلي درجة الحياد وهي ٣ أم لا.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثاني

تحليل خصائص عينة الدراسة

مقدمة:

يهدف هذا المبحث إلى التعرف على خصائص وسمات عينة الدراسة ، حيث قام الباحث بتحليل بيانات المحور الأول الذي يتعلق بالشخص الذي قام بتعبئة الاستبيان والمحور الثاني الذي يتعلق بالمؤسسة وكانت النتائج على النحو التالي:

أولا : معلومات تتعلق بالشخص الذي قام بتعبئة الاستبيان:

١ - توزيع أفراد العينة حسب متغير المسمى الوظيفي.

حيث تم توزيع الأشخاص الذين قاموا بتعبئة الإستبانة من حيث المسميات الوظيفية إلى خمس مسميات كما يظهر في الجدول رقم (١١- ٤) حيث يلاحظ أن ما نسبته ٥٣,٢% فقط هم من المتخصصين في الإدارة المالية بغض النظر أكانوا (مدراء ماليين ، محاسبين ، أمناء صناديق) أما النسبة المتبقية والبالغة ٤٦,٨% فليس لهم أي مسمى مالي ولكن إجابتهم على الإستبانة تعني أن لديهم سلطة تنفيذية على المؤسسة وبالإجمال يمكن القول بأن تنوع المسميات الوظيفية للأفراد المجيبين تؤدي إلى تنوع وجهات النظر فيما يتعلق بالموضوع محل الدراسة.

ملاحظة: المسميات الوظيفية الأخرى تنوعت إلى (أخصائي اجتماعي ،علاقات عامة ، مساعد إداري ، منسق ،مدير تنفيذي أو مشاريع أو إداري).

جدول (١١ - ٤) : المسمى الوظيفي

المسمى الوظيفي	العدد	النسبة المئوية %
رئيس الجمعية	21	22.3
مدير مالي	10	10.6
محاسب	26	27.7
أمين الصندوق	14	14.9
موظف أخر	23	24.5
المجموع	**94**	**100.0**

٢ - توزيع أفراد العينة حسب متغير الدرجة العلمية.

وزعت مفردات العينة على ثلاث مؤهلات علمية كما يظهر في الجدول (١٢-٤) وأظهرت النتائج أن أفراد العينة لم يحصلوا على التعليم الكافي كون النسبة الأكبر من حملة البكالوريوس

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

وأن مجتمع الدراسة بحاجة إلى جلب المزيد من حملة الشهادات العليا كونها أقل النسب حسب النتائج وذلك لوجود رصيد كافي من المعرفة العلمية لديهم.

جدول (١٢-٤): الدرجة العلمية

الدرجة العلمية	العدد	النسبة المئوية %
دبلوم فاقل	19	20.2
بكالوريوس	61	64.9
دراسات عليا	14	14.9
المجموع	**94**	**100.0**

٣- توزيع أفراد العينة حسب متغير التخصص العلمي.

وفيما يتعلق بتخصصات من قاموا بتعبئة الإستبانة كانت النتائج على النحو الموضح بالجدول (١٣-٤) حيث يظهر من الجدول ما نسبته ٤٢,٦% من أفراد العينة لديهم خبرة محدودة في مجال تدقيق الحسابات والتي ربما يكونوا قد تغلبوا عليها بالحصول على دورات متخصصة مي مجال تدقيق الحسابات.

جدول (١٣-٤): التخصص العلمي

التخصص	العدد	النسبة المئوية %
محاسبة	35	37.2
إدارة	16	17.0
اقتصاد	3	3.2
أخرى	40	42.6
المجموع	94	100.0

٤- توزيع أفراد العينة حسب متغير الخبرة العملية.

أما فيما يتعلق بالخبرة العملية لدى أفراد العينة فتم تقسيمها إلى ثلاث فئات تبدأ من ٥ سنوات فأقل وتنتهي من ١٠ سنوات فأكثر وكانت النتائج كما في الجدول (١٤-٤) ولوحظ أن ما نسبته ٤٤,٧% وهي نسبة عالية ممن تتوفر لديهم خبرة محدودة في العمل المؤسسي وعليه يتوجب على مجتمع الدراسة الاستعانة بالأفراد الذين تتوفر لديهم الخبرة الكافية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (١٤ - ٤):الخبرة العملية

الخبرة العملية	العدد	النسبة المئوية %
اقل من ٥ سنوات	42	44.7
من ٥ إلى اقل من ١٠ سنوات	34	36.2
١٠ سنوات فأكثر	18	19.1
المجموع	**94**	**100.0**

٥ - توزيع أفراد العينة حسب متغير مكان الدراسة.

كانت نتائج توزيع أفراد عينة الدراسة من حيث مكان دراستهم كما هو موضح في الجدول (١٥-٤) حيث يلاحظ أن معظم العاملين في المؤسسات والمجيبين بالتحديد على الإستبانة هم من خريجي الجامعات الفلسطينية.

جدول (١٥ - ٤):مكان الدراسة

مكان الدراسة	العدد	النسبة المئوية %
جامعة فلسطينية	71	75.5
جامعة عربية	17	18.1
جامعة أجنبية	6	6.4
المجموع	**94**	**100.0**

٦ - توزيع أفراد العينة حسب متغير الفئة العمرية.

قسمت الفئات العمرية لعينة الدراسة لأربع فئات تراوحت من ٢٥ سنة فأقل إلى٤٥ سنة فأكثر وكانت نتائج الدراسة كما في الجدول (١٦-٤) ويلاحظ من الجدول أن ما نسبته ٦٦ % من أفراد عينة الدراسة عمرهم من ٣٥ عام فأقل مما يعني عدم توفر الخبرة الكافية وعليه يتوجب توفير التدريب الكافي لاكتساب المهارات الإدارية والمالية اللازمة.

جدول (١٦ - ٤): الفئة العمرية

العمر	العدد	النسبة المئوية %
اقل من ٢٥ سنة	15	16.0
من ٢٥ إلى اقل من ٣٥ سنة	47	50.0
من ٣٥ إلى اقل من ٤٥ سنة	18	19.1
٤٥ سنة فأكثر	14	14.9
المجموع	**94**	**100.0**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٧- **توزيع أفراد العينة حسب متغير الجنس.**

قسم أفراد عينة الدراسة من حيث الجنس إلى (ذكر ، أنثى) وكانت النتائج كما في جدول (١٧-٤) ويلاحظ من الجدول أن معظم المجيبين على الإستبانة من عينة الدراسة من الذكور.

جدول (١٧-٤): الجنس

الجنس	العدد	النسبة المئوية %
ذكر	75	79.8
أنثى	19	20.2
المجموع	**94**	**100.0**

٨- **توزيع أفراد العينة حسب متغير مدى الإلمام بالتدقيق الخارجي الفعال.**

حيث تم توزيع أفراد عينة الدراسة حول مدى إلمامهم بالتدقيق الخارجي الفعال إلى ٥ فئات باستخدام مقياس ليكرت وكانت النتائج كما في الجدول (١٨-٤) حيث يتبين أن متوسط درجات الإجابة حول مدى الإلمام بالتدقيق الخارجي الفعال يساوي ٣,٤٦، أي أن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي قد بلغ ٦٩,٢٠% ويلاحظ من الجدول أن ما نسبته ٤٧,٩% من أفراد عينة الدراسة لديهم إلمام بالتدقيق الخارجي الفعال بشكل كافي ويليه نسبة ٣٨,٣% خبرتهم متوسطة والباقي ليس لديهم فهم واضح عن التدقيق الخارجي الفعال ويعزو الباحث الخبرة المتوسطة بأنها ناتجة عن ممارستهم للعمل بالمؤسسة وربما أيضًا الدورات التدريبية وليس التأهيل العلمي إذا ما تم ربطه بالمتغير اللاحق .

جدول (١٨-٤):مدى الإلمام بالتدقيق الخارجي الفعال

مدى الإلمام بالتدقيق	العدد	النسبة المئوية %
كبير جدا	15	16.0
كبير	30	31.9
متوسط	36	38.3
ضعيف	9	9.6
معدوم	4	4.2
المجموع	**94**	**100.0**

٩- **توزيع أفراد العينة حسب متغير عدد الدورات.**

قسم أفراد عينة الدراسة حسب تلقيهم لدورات في مجال تدقيق الحسابات إلى أربع فئات تنحصر بين (لا شيء - ٧ دورات فأكثر) وكانت النتائج كما في جدول (١٩-٤) حيث أن

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

نسبة كبيرة ممن تلقوا دورات قد بلغت أقل من ثلاث دورات في مجال تـــدقيق الحـــسابات وكذلك عدم تلقي النسبة الأكبر لأفراد العينة أي دورات تذكر في مجال التـــدقيق وبالتـــالي الخبرة التي يمتلكونها غير كافية والمطلوب العمل على تحفيز العاملين على فهم التدقيق من خلال حثهم على تلقى دورات متخصصة.

جدول (١٩ - ٤):عدد الدورات

عدد الدورات	العدد	النسبة المئوية %
لاشي	43	45.7
من ١_٣	40	42.6
من ٤_٦	5	5.3
٧ فأكثر	6	6.4
المجموع	**94**	**100.0**

ثانيا : معلومات تتعلق بالمؤسسة:

١ - توزيع أفراد العينة حسب متغير مدة مزاولة النشاط .

كانت الإجابة عن عمر المؤسسة ومزاولتها لنشاطها كما هو موضح في الجـــدول (٢٠-٤) ويلاحظ أن ما نسبته ٨٩,٤% من المؤسسات عمرها الزمني من خمس سنوات أو يزيد مما يعني أخذ المؤسسات فرصتها الزمنية الكافية في اكتساب الكفاءات اللازمة وتطويرها ومن ثم الخبرة الكافية لدى العاملين فيها.

جدول (٢٠ - ٤):مدة مزاولة المؤسسة لنشاطها

مدة مزاولة المؤسسة	العدد	النسبة المئوية %
اقل من ٥ سنوات	10	10.6
من ٥ إلى اقل من ١٠ سنوات	28	29.8
من ١٠ إلى اقل من ١٥ سنة	41	43.6
١٥ سنة فأكثر	15	16.0
المجموع	**94**	**100.0**

٢ - توزيع أفراد العينة حسب متغير القطاع التي تعمل به المؤسسة.

لقد أظهرت نتائج الاستبانة توزيع المؤسسات على عدة قطاعات كما هو في الجـــدول (٢١-٤) حيث أن النسبة الأكبر تعمل في المجال الاجتماعي وأقلها في مجال التنمية الاقتصادية مما يعتبر

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

مؤشرا سلبيا على استمرار أفراد المجتمع الفلسطيني بالاعتماد على الخدمات الإغاثيـــة ولـــيس المساعدة في التنمية الاقتصادية من خلال دعم المشاريع الصغيرة مثلا.

ملاحظة:يعمل بعض أفراد العينة في قطاعين أو أكثر.

جدول (٢١ - ٤):القطاع

القطاع	العدد	النسبة المئوية %
زراعة وبيئة	11	11.5
ثقافة ورياضية	24	25.0
ديمقراطية وحقوق إنسان	10	10.4
تنمية اقتصادية	9	9.4
تعليم وتدريب	39	40.6
صحة وإعادة تأهيل	27	28.1
خدمات اجتماعية	45	46.9
المرأة والطفل	30	31.3
تنمية اجتماعية	21	21.9

٣- توزيع أفراد العينة حسب متغير الإدارة المباشرة للمؤسسة.

من حيث الإدارة المباشرة للمؤسسة فقد كانت النتائج كما هو موضح في الجدول (٢٢-٤) حيث يلاحظ أن ما نسبته ٤٣,٦% من أفراد العينة تدار بواسطة مجلس الإدارة مما يعني مركزية في العمل لأن الأجدر إدارتها بواسطة إدارة تنفيذية كون مجلس الإدارة عبارة عن جهة رقابة على عمل الجهة التنفيذية وإذا ما تم ربطه بالمتغير رقم ٩ اللاحق من حيث وجود سيطرة لمجلـــس الإدارة في اختيار المدقق الخارجي فإن إدارة المؤسسة من قبل المجلس بهذه النـــسبة تـــضعف فاعلية التدقيق الخارجي.

جدول (٢٢ - ٤): الإدارة المباشرة للمؤسسة

مدير المؤسسة	العدد	النسبة المئوية %
رئيس مجلس الإدارة	36	38.3
مدير تنفيذي	50	53.2
عضو مجلس الإدارة	5	5.3
شخص أخر	3	3.2
المجموع	**94**	**100.0**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤ - توزيع أفراد العينة حسب متغير عدد العاملين في المؤسسة.

أما فيما يتعلق بأعداد العاملين في المؤسسة فقد تم تقسيمهم إلي ثلاث فئات ، وكانت النتائج كما في الجدول رقم (٢٣-٢) حيث أن النسبة الأكبر للمؤسسات عدد العاملين فيها أقل من ١٠ موظفين عاملين والنسبة التي تليها يتوفر لديها من ١١-٥٠ عامل وبالنظر إلى النسب السابقة فإنها تعطي مؤشرا جيدا لوجود طواقم عمل في المؤسسات الأهلية التي شملها البحث وإذا ما تم ربط ذلك بنوعية القطاعات نلحظ أن معظم القطاعات تعتمد على تقديم الخدمات الاجتماعية الإغاثية مما يعني عدم حاجتها لموظفين بشكل دائم وذلك حسب نوعية قطاع النشاط.

جدول (٢٣ - ٤):عدد العاملين

عدد العاملين	العدد	النسبة المئوية %
من ١_١٠	46	48.9
من ١١_٥٠	41	42.6
أكثر من ١٠٠	8	8.5
المجموع	**94**	**100.0**

٥ - توزيع أفراد العينة حسب متغير حجم المصروفات السنوية.

حيث تم تقسيم عينة الدراسة إلى ٦ فئات من حيث حجم مصروفاتها السنوية وتنحصر بين(أقل من١٠٠- أكثر من ٩٠٠) بآلاف الشواكل مع مراعاة تساوي الفئات من فئة لأخرى وكانت النتائج كما في جدول (٢٤-٤) ويلاحظ أن النسبة الأكبر لمؤسسات عينة الدراسة تزيد مصروفاتها عن٩٠٠٠٠٠ شيكل مما يعني الحاجة الملحة لتدقيق خارجي فعال وذات جدوى وذلك للرقابة بشكل جيد على تلك المصروفات والترشيد في استخدمها كون ذلك يعتبر من باب المحافظة على المال العام .

جدول (٢٤ - ٤):حجم المصروفات السنوية(بآلاف الشواكل)

حجم المصروفات السنوية	العدد	النسبة المئوية %
اقل من ١٠٠	15	16.0
١٠٠-٣٠٠	13	13.8
٣٠١-٥٠٠	8	8.5
٥٠١-٧٠٠	7	7.4
٧٠١-٩٠٠	4	4.3
أكثر من ٩٠٠	47	50.0
المجموع	**94**	**100.0**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٦- توزيع أفراد العينة حسب متغير تنظيم العمل المحاسبي في المؤسسة.

من حيث تنظيم العمل المحاسبي داخل المؤسسات فقد تم تقسيم أفراد عينة الدراسة إلى خمس فئات وكانت النتائج كما في الجدول رقم (٢٥-٤) حيث أن النسبة الأكبر تقوم بتكليف مكتب تدقيق خارجي لإدارة حساباتها ، وهذا الأمر يعني عدم إشراف المؤسسة بشكل مباشر على إدارة حساباتها ، كما يعني أيضا ضعف القدرة على تزويد الإدارة بالبيانات المحاسبية اللازمة لاتخاذ القرار عند الحاجة مما يعني ضعف الأداء المالي وذلك بسبب أن من ينظم العمل المحاسبي هو من يعد التقرير المالي مما يقلل من فاعلية التدقيق الخارجي مما يفرغ عملية التدقيق من مضمونها.

جدول (٢٥-٤):تنظيم العمل المحاسبي داخل المؤسسة

ينظم العمل المحاسبي	العدد	النسبة المئوية %
دائرة مالية	20	21.3
محاسب متفرغ	18	19.1
محاسب جزئي	16	17.0
مكتب محاسبة خارجي	36	38.3
مدقق حسابات داخلي متفرغ	4	4.3
المجموع	**94**	**100.0**

٧- توزيع أفراد العينة حسب متغير الزيارات الميدانية للمدقق الخارجي للمؤسسة.

حيث تم تقسيم عينة الدراسة إلى خمس أنواع من حيث عدد الزيارات التي يقوم بها المدقق الخارجي وكانت النتائج كما في جدول (٢٦-٤) حيث أن عمل مدقق الحسابات شكلي في معظم الأحيان و حضوره نادر أو قليل إلى المؤسسة، بل و في بعض الأحيان لا يحضر إلى المؤسسة بل ترسل إليه المستندات لتدقيقها، و هذا الأمر يفرغ عملية التدقيق من مضمونها و يحولها إلى مجرد ختم التقرير المالي بغرض عرضه على كلا من المانحين لجلب التمويل إضافة لعرضه على الجمعية العمومية كما تطلب ذلك وزارة الداخلية.

جدول (٢٦-٤):عدد زيارات المدقق الخارجي للمؤسسة

زيارة المدقق الخارجي	العدد	النسبة المئوية %
مرة على الأقل كل شهر	29	30.9
مرة كل ٣ شهور	22	23.4
مرة كل ٦ شهور	12	12.8
مرة على الأقل سنويا	16	17.0

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

لا يحضر ولكن ترسل إليه المستندات	15	16.0
المجموع	**94**	**100.0**

٨- توزيع أفراد العينة حسب متغير الإشراف على دفاتر القبض والصرف في المؤسسة التي يدير حساباتها محاسب خارجي.

تم تقسيم من يشرف علي دفاتر القبض والصرف إلى ثلاث أشخاص كما هو موضح في جدول (٢٧-٤) ويلاحظ من الجدول وجود مخالفات للقانون رقم١/٢٠٠٠ والخاص بالمؤسسات الأهلية وذلك من حيث عدم متابعة أمين الصندوق لعملية تحرير السندات والإشراف عليها والأخطر في ذلك هو قيام المدقق الخارجي بالتسجيل في المستندات المحاسبية وهذا الأمر يضعف من الاستقلالية المالية ويجعل المؤسسة عرضة للتلاعب في مستنداتها بشكل عالي وخاصة إذا كان الذي يسجل و المحاسب و المدقق هو نفس الشخص، وهذا أيضا من الأمور المخالفة للمعايير المحاسبية المتعارف عليها مما يضعف فاعلية التدقيق الخارجي ويفرغها من معناها.

جدول (٢٧-٤):الإشراف على دفاتر القبض والصرف

الإشراف على دفاتر القبض والصرف	العدد	النسبة المئوية %
دفاتر القبض والصرف موجودة في المؤسسة ويقوم بالتسجيل بها موظف المؤسسة	44	46.8
دفاتر القبض والصرف موجودة في مكتب المحاسبة ويتم التسجيل بها في المكتب	10	10.6
دفاتر القبض والصرف موجودة في المؤسسة ويقوم أمين الصندوق بتسجيلها	40	42.6
المجموع	**94**	**100.0**

٩- توزيع أفراد العينة حسب متغير هدف التدقيق الخارجي للمؤسسة.

أهمية التدقيق الخارجي للمؤسسات تختلف من مؤسسة لأخرى حيث بينت النتائج الموضحة في جدول رقم (٢٨-٤) ويلاحظ بأن المؤسسات لا تولي اهتمام للحصول على جلب التمويل لتسيير أنشطتها وإبراز شفافيتها من خلال تقديمها للجهات الداعمة وكذلك لالتزامها بالقانون بقدر ما تولي هدف تقديم التقرير المالي لوزارة الداخلية ويعزو الباحث ذلك لعدم الفهم الواضح من التدقيق الخارجي وجهل المؤسسات الأهلية بذلك.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٢٨ - ٤):هدف التدقيق الخارجي

هدف التدقيق الخارجي	العدد	النسبة المئوية %
عرض تقرير المدقق علي وزارة الداخلية.	18	19.1
عرض تقرير المدقق في اجتماع الجمعية العمومية كإجراء روتيني.	4	4.3
التأكد من صحة الحسابات بشكل فعلي واكتشاف الأخطاء.	35	37.2
إرفاق تقرير المدقق مع المستندات الأخرى للجهات المانحة.	11	11.7
حماية أموال وأصول الجمعية من الاختلاس.	26	27.7

- تساهم عملية التدقيق الخارجي لمؤسستكم في:-

١٠ - توزيع أفراد العينة حسب متغير التأكد من صحة الحسابات واكتشاف الأخطاء.

من حيث مساهمة عملية التدقيق في التأكد من صحة الحسابات واكتشاف الأخطاء حيث تم استخدام مقياس ليكرت وظهرت النتائج كما في جدول (٢٩-٤) ويتبين أن متوسط درجات الإجابة للتأكد من صحة الحسابات واكتشاف الأخطاء يساوي ٤ ، أي أن متوسط درجات الإجابة النسبي قد بلغ ٨٠% ويلاحظ من الجدول أن ما نسبته ٣٠,٨% من أفراد العينة يرون بأن التدقيق الخارجي لا يساهم في اكتشاف الأخطاء والتأكد من صحة الحسابات الختامية بشكل كافي مما يقلل من الاستفادة من عملية التدقيق الخارجي.

جدول (٢٩ - ٤):التأكد من صحة الحسابات واكتشاف الأخطاء

التأكد من صحة الحسابات	العدد	النسبة المئوية %
كبير جدا	37	39.4
كبير	28	29.8
متوسط	21	22.3
ضعيف	8	8.5
معدوم	0	0
المجموع	**94**	**100.0**

١١ - توزيع أفراد العينة حسب متغير حماية أموال وأصول المؤسسة واكتشاف الاختلاسات

من حيث مساهمة عملية التدقيق في حماية أموال وأصول المؤسسة واكتشاف الاختلاسات حيث تم استخدام مقياس ليكرت وظهرت النتائج كما في جدول (٣٠-٤) ويتبين أن متوسط درجات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الإجابة لحماية أموال وأصول المؤسسة واكتشاف الاختلاسات يساوي ٣,٧٨ ، أي أن متوسط درجات الإجابة النسبي قد بلغ ٧٥,٦٠% ويلاحظ أن ما نسبته ٣٧,٢% من أفراد العينة يرون بأن التدقيق الخارجي لا يساهم في حماية أموال وأصول المؤسسة واكتشاف الاختلاسات بشكل كافي مما يقلل من الاستفادة من عملية التدقيق الخارجي.

جدول (٣٠-٤):حماية أموال وأصول المؤسسة واكتشاف الاختلاسات

حماية أموال وأصول المؤسسة	العدد	النسبة المئوية %
كبير جدا	37	39.4
كبير	22	23.4
متوسط	18	19.1
ضعيف	11	11.7
معدوم	6	6.4
المجموع	**94**	**100.0**

١٢- توزيع أفراد العينة حسب متغير درجة الاهتمام التي يوليها أعضاء الجمعية العمومية لتقرير مدقق الحسابات.

حيث تم استخدام مقياس ليكرت لقياس درجة الأهمية التي يوليها أعضاء الجمعية العمومية لتقرير مدقق الحسابات وظهرت النتائج كما في جدول (٣١-٤) ويتبين أن متوسط درجة الاستجابة لدرجة الاهتمام التي يوليها أعضاء الجمعية العمومية لتقرير مدقق الحسابات يساوي ٤,٠٤، أي أن متوسط درجة الإجابة النسبي قد بلغ ٨٠,٩٠% ويلاحظ من الجدول بأن اهتمام الجمعية العمومية بدرجة متوسطة وضعيفة بلغت ٢٣,٤% من عينة الدراسة مما يعني عدم فهم أعضاء الجمعية العمومية لمهامهم بشكل جيد وأن دورهم شكلي في حضورهم لتلك الاجتماعات لإقرار التقرير المالي.

جدول (٣١-٤):درجة الاهتمام للجمعية العمومية بالتقرير المالي

درجة الاهتمام	العدد	النسبة المئوية %
كبيرة جدا	35	37.2
كبيرة	37	39.4
متوسطة	13	13.8
ضعيفة	9	9.6
معدوم	0	0
المجموع	**94**	**100.0**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١٣ - توزيع أفراد العينة حسب متغير يتوفر في المؤسسة نظام مالي (MANUAL).

كانت النتائج حول وجود نظام مالي يدوي مكتوب في المؤسسات على النحو الموضح في الجدول (٣٢-٤) حيث يلاحظ أن هناك نقص واضح و شديد في اللوائح المكتوبة التي تنظم الأمور المالية في المؤسسات الأهلية الفلسطينية، مما يعني حاجة المؤسسات لتوفير نظم مالية خاصة بها بما لا يتعارض مع الأصول المهنية والقوانين السائدة.

جدول (٣٢-٤):نظام مالي (MANUAL)

نظام مالي(MANUAL)	العدد	النسبة المئوية %
نعم	60	63.8
لا	34	36.2
المجموع	**94**	**100.0**

١٤ - توزيع أفراد العينة حسب متغير التزم المؤسسة بإعداد القوائم المالية خلال مدة ٣ شهور من نهاية السنة المالية السابقة

أظهر أفراد عينة الدراسة من حيث التزام المؤسسات بإعداد القوائم المالية في تاريخها المحدد بالنتائج الموضحة كما في جدول (٣٣-٤) يلاحظ من الجدول التزام النسبة الأكبر بإعداد القوائم المالية خلال المدة القانونية المسموح بها وهي ٣ شهور من انتهاء السنة المالية وذلك احترازا من الإجراءات التي قد تتخذها جهات الرقابة الخارجية وهذا بالإجمال يعتبر مؤشر إيجابي من حيث إعداد القوائم المالية بالوقت المطلوب ليتسنى للمؤسسة متابعة الأحداث والعمليات للسنة الجديدة مما يقلل من الأخطاء الناتجة عن السهو مما يزيد من فاعلية التدقيق الخارجي.

جدول (٣٣-٤):مدة إعداد القوائم المالية

إعداد القوائم المالية	العدد	النسبة المئوية %
نعم	81	86.2
لا	13	13.8
المجموع	**94**	**100.0**

١٥ - توزيع أفراد العينة حسب متغير تسجيل العمليات المالية أولاً بأول وبصورة منتظمة من جهة الاختصاص.

من حيث قيام الشخص المسئول من تسجيل العمليات المالية أولا بأول ظهرت نتائج الدراسة للمجيبين كما هي في جدول (٣٤-٤) ويلاحظ أن النسبة الأكبر تقوم بتسجيل العمليات المالية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولا بأول مما يعتبر مؤشر إيجابي باتجاه مساعدة الإدارة بإعداد القوائم المالية خـــلال الفتـــرة المسموح بها .

جدول (٣٤-٤):الانتظام بتسجيل العمليات المالية

تسجيل العمليات المالية	العدد	النسبة المئوية %
نعم	84	89.4
لا	10	10.6
المجموع	**94**	**100.0**

١٦- توزيع أفراد العينة حسب متغير مدى اهتمام الإدارة العليا بالتقارير المالية.

تم استخدام مقياس ليكرت لقياس مدى اهتمام الإدارة العليا بالتقارير المالية وكانت النتائج كما في جدول (٣٥-٤) ويتبين أن متوسط درجة الإجابة لمدى اهتمام الإدارة العليا بالتقارير المالية يساوي ٤,٥٤، أي أن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي قد بلغ ٩٠,٨٠% ويلاحـــظ أن النـــسبة الأكبر من مجالس الإدارة تهتم بالتقارير المالية بشكل جيد وأن ما نسبته ١٠,٦ % مـــن عينـــة الدراسة لا بد لها من الاهتمام بتلك التقارير كونها جهة رقابة وأن المجلس هو المـــسئول أمـــام جميع الأطراف الخارجية عن صحة محتواها وتعبيرها عن الموقف المالي الحقيقي للمؤسسة.

جدول (٣٥-٤) مدى اهتمام الإدارة العليا بالتقارير المالية

مدى اهتمام الإدارة العليا	العدد	النسبة المئوية %
كبير جدا	62	66.0
كبير	22	23.4
متوسط	9	9.6
ضعيف	1	1.0
معدوم	0	0
المجموع	**94**	**100.0**

١٧- توزيع أفراد العينة حسب متغير تقوم إدارة المؤسسة بوضع قيود على عمـــل المـــدقق الخارجي:

تتنوع المؤسسات الأهلية في فرض القيود على عمل المدقق الخارجي ولقياس ذلك تم اســـتخدام مقياس ليكرت وكانت النتائج كما في جدول (٣٦-٤) ويتبـــين أن متوســـط درجـــات الإجابـــة للمؤسسات التي تقوم بوضع قيود على عمل المدقق الخارجي يساوي ٢,٥٣، أي أن متوســـط

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

درجات الإجابة النسبي قد بلغ ٥٠,٦% ويلاحظ من الجدول وضع قيود بشكل كبير بنسبة ٢٥,٥% وبدرجة متوسطة بنسبة ٢٦,٦% مما يدفع بعدم ممارسة المدقق الخارجي لعمله حسب الأصول المهنية مما يضعف فاعلية التدقيق الخارجي.

جدول (٣٦-٤) حجم القيود التي تفرض على المدقق الخارجي

حجم القيود المفروضة	العدد	النسبة المئوية %
كبيرة جدا	7	7.4
كبيرة	17	18.1
متوسطة	25	26.6
ضعيفة	15	16.0
معدومة	30	31.9
المجموع	**94**	**100.0**

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المبحث الثالث

اختبار فرضيات الدراسة

لاختبار فرضيات الدراسة فقد تم استخدام الاختبارات غير المعلمية (اختبار الإشارة). هذه الاختبارات مناسبة في حالة وجود بيانات ترتيبية، حيث أن مقياس ليكرت المستخدم في الدراسة يعتبر مقياسا ترتيبياً.

ولاختبار الفرضيات باستخدام اختبار الإشارة مثلاً لمعرفة ما إذا كان متوسط (وسيط) درجة الإجابة يساوي قيمة معينة يتم اختبار الفرضية الإحصائية التالية:

الفرضية الصفرية:

اختبار أن متوسط درجة الإجابة يساوي ٣ وهي تقابل موافق بدرجة متوسطة (محايد) حسب مقياس ليكرت المستخدم.

الفرضية البديلة: متوسط درجة الإجابة لا يساوي ٣

إذا كانت Sig.(P-value) أكبر من مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ (حسب نتائج برنامج SPSS) فإنه لا يمكن رفض الفرضية الصفرية ويكون في هذه الحالة متوسط آراء أفراد العينة حول الظاهرة موضع الدراسة لا يختلف جوهرياً عن موافق بدرجة متوسطة وهى ٣ (محايد)، أما إذا كانت Sig.(P-value) أقل من مستوى الدلالة $\alpha = 0.05$ فيتم رفض الفرضية الصفرية وقبول الفرضية البديلة القائلة بأن متوسط آراء أفراد العينة يختلف جوهرياً عن درجة الموافقة المتوسطة (محايد) ، وفي هذه الحالة يمكن تحديد ما إذا كان متوسط الإجابة يزيد أو ينقص بصورة جوهرية عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد). وذلك من خلال قيمة الاختبار فإذا كانت الإشارة موجبة فمعناه أن المتوسط لدرجة الإجابة يزيد عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) والعكس صحيح.

<u>فرضيات الدراسة</u>

الفرضية الرئيسة الأولى:

" توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ بين آلية اختيار المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة."

تم اختبار هذه الفرضية من خلال فقرات المجال الأول " آلية اختيار المدقق ".

تم استخدام اختبار الإشارة لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلي درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ أم لا. النتائج موضحة في جدول (٣٧-٤).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٣٧-٤)

متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال آلية اختيار المدقق

م	الفقرة	متوسط درجة الإجابة	متوسط درجة الإجابة النسبي	قيمة الاختبار	القيمة الاحتمالية (Sig.)	الرتبة
١.	يتم اختيار المكتب بناء على المعرفة المسبقة والعلاقات الشخصية.	2.86	57.11	-0.45	0.326	2
٢.	تعاقدت المؤسسة مع مكتب التدقيق من خلال قيامه بالدعاية والإعلان عن مكتبه.	2.63	52.58	-2.51	*0.006	4
٣.	أثناء التدقيق يقبل أفراد المكتب الهدايا المقدمة من المؤسسة.	1.98	39.58	-5.94	*0.000	8
٤.	يقوم المكتب بتقديم خدمات استشارية غير عملية التدقيق .	3.75	75.00	5.57	*0.000	1
٥.	توجد علاقات شخصية بين موظفي المؤسسة والمدقق الخارجي.	2.51	50.21	-2.91	*0.002	5
٦.	تدل طول علاقة المؤسسة بالمدقق الخارجي إلى وجود مشاكل في استقلاله الوظيفي.	2.64	52.84	-2.85	*0.002	3
٧.	قد يعمل المدقق الخارجي على إبداء رأي يخالف حقيقة ما تتضمنه البيانات المالية محل التدقيق.	2.45	49.05	-3.85	*0.000	6
٨.	يقوم المدقق الخارجي بالتوقيع على عدالة بيانات وحسابات ختامية وميزانيات لا تعكس الوضع المالي العادل للمؤسسة.	2.12	42.32	-6.15	*0.000	7
	جميع فقرات المجال معاً	**2.61**	**52.26**	**-3.57**	***0.000**	

* متوسط درجة الإجابة دال إحصائياً عند مستوي دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (٣٧-٤) يمكن استخلاص ما يلي:

حيث تراوحت متوسطات درجات الإجابة بين (١,٩٨ – ٣,٧٥) ويمكن إجمالها بالأتي:

- بخصوص الفقرة الرابعة "يقوم المكتب بتقديم خدمات استشارية غير عملية التدقيق" حيث متوسط درجة الإجابة يساوي 3.75 (الدرجة الكلية من ٥) أي أن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي 75.00 % ، قيمة اختبار الإشارة 5.57 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- متوسط درجة الإجابة للفقرة الأولى " يتم اختيار المكتب بناء على المعرفة المسبقة والعلاقات الشخصية " يساوي 2.86 أي أن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي 57.11 %، قيمة اختبار الإشارة 0.45- وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي 0.326 لذلك تعتبر هذه الفقرة غير دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة لا يختلف جوهرياً عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة بدرجة متوسطة تقريباً (المحايد) من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- أما فيما يتعلق بالفقرة الثالثة "أثناء التدقيق يقبل أفراد المكتب الهدايا المقدمة من المؤسسة" حيث بلغ متوسط درجة الإجابة 1.98 أي أن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي 39.58 %، قيمة اختبار الإشارة 5.94- وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد نقص عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك عدم موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- وبشكل عام يمكن القول بأن متوسط درجات الإجابة يساوي 2.61، وأن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي لجميع فقرات المجال يساوي 52.26 % وهي أقل من المتوسط النسبي المحايد ٦٠%، قيمة اختبار الإشارة 3.57- وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك يعتبر مجال " آلية اختيار المدقق " دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك عدم موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال.

يبين جدول (٣٨-٤) أن معامل الارتباط بصورة عامة بين آلية اختيار المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي يساوي 0.236-، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.011 وهي أقل من مستوي الدلالة ٠,٠٥ =α ، وعليه يتم قبول الفرضية عند هذا المستوى من الدلالة ، وحيث أن إشارة معامل الارتباط سالبة ، فهذا يعني وجود علاقة عكسية ذات دلالة إحصائية بين آلية اختيار المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي.

من الملاحظ أن تقييم المستجيبين لهذه الفقرات كان سلبيا ، وهو بشكل عام يدل على عدم موافقة أفراد العينة بأن عملية الاختيار تتم بطريقة شخصية مطلقة ، وذلك يعتبر مؤشر إيجابي لالتزام المؤسسات الأهلية بمستوى مقبول إلى حد ما من آلية الاختيار المهني للمدقق الخارجي ، وهذا يعني بوجوب اختيار المدقق من قبل المؤسسة وتحديدا الهيئة العامة وذلك التزاما لقانون

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ وعلى أن يتم الاختيار بناءا على الخبرة والكفاءة حتى تصل المؤسسة إلـــى أعلى جودة ممكنة للبيانات المالية.

ويعزو الباحث ذلك إلي كون عملية الاختيار بالمجمل يتوفر فيها عنصر المهنية ولكن لا يخلو الأمر من المعرفة الشخصية المسبقة ، ويرجع ذلك إلى تطابق المصالح أحيانا بين المدقق وإدارة المؤسسة مما يعتبر ضربا في استقلالية المدقق وحياديته ويجعل دور المدقق الخارجي هامـــشي في بعض الأحيان ، حيث أن غياب مهنية الاختيار سيؤثر سلبا على عنصر الاستقلالية وبـــذلك تقديم معلومات غير دقيقة لمستخدمي القوائم المالية مما يعمل على انخفاض الثقة والمصداقية في القوائم المالية المقدمة للجهات المختلفة.

وهذا يتفق مع واقع التطبيق العملي لعملية التعيين والاختيار المهنية ويحقق الكثير من المزايـــا وأهمها الحيادية التي تؤهل المدقق لإبداء الرأي بكل حيادية ويعزز ثقة مستخدمي القوائم المالية وذلك من شأنه زيادة فاعلية التدقيق الخارجي.

وهذا يتفق مع دراسة كلا من (التو يجري والنافعابي ،٢٠٠٨) و(صيام وأبوإحميد ،٢٠٠٦).

جدول (٣٨ - ٤): معامل الارتباط بين آلية اختيار المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي

المجال	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
آلية اختيار المدقق	-0.236	*0.011

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

الفرضية الرئيسة الثانية:

" توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ بين استقلالية المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة."

تم اختبار هذه الفرضية من خلال فقرات المجال الثاني "استقلالية المدقق ".

تم استخدام اختبار الإشارة لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلي درجـــة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ أم لا. النتائج موضحة في جدول (٣٩-٤).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٣٩-٤)

متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (.Sig) لكل فقرة من فقرات مجال استقلالية المدقق

م	الفقرة	متوسط درجة الإجابة	المتوسط درجة الإجابة النسبي	قيمة الاختبار	القيمة الاحتمالية (.Sig)	الرتبة
١.	يتم تعيين أو عزل المدقق الخارجي من قبل الجمعية العمومية للمؤسسة.	4.25	84.95	7.82	*0.000	5
٢.	تتحرى المؤسسة عن أي علاقات وظيفية أو مالية تخص الأقارب المباشرين بين المؤسسة ومكتب التدقيق.	3.78	75.67	5.21	*0.000	6
٣.	يمثل استقلال وموضوعية المدقق الخارجي حجر الزاوية لمصداقية مهنة التدقيق وأهم مصادرها.	4.45	89.05	9.33	*0.000	2
٤.	عند قيام المدقق بعملية التدقيق الخارجي للمؤسسة فإنه يتجرد من المصالح الشخصية ويتمتع بالموضوعية.	4.47	89.38	8.95	*0.000	1
٥.	يستفسر صاحب المكتب الجديد عن سبب تغيير المكتب السابق.	3.23	64.63	1.79	*0.036	7
٦.	يقوم المدقق الخارجي بعرض الحقائق التي أظهرها التدقيق بدون أي تأثير خارجي.	4.29	85.89	8.06	*0.000	4
٧.	يتجنب المدقق الإعلان عن نفسه والخدمات التي يقدمها بصورة تلحق الضرر بالمهنة وتسئ للآخرين.	3.19	63.75	1.08	0.141	8
٨.	يوجد عقد مع المدقق ويحدد نطاق عمله والواجبات والمسؤوليات بشكل واضح ودقيق.	4.36	87.29	8.30	*0.000	3
	جميع فقرات المجال معاً	**4.01**	**80.22**	**9.08**	***0.000**	

* متوسط درجة الإجابة دال إحصائياً عند مستوي دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (٣٩-٤) يمكن استخلاص ما يلي:

حيث تراوحت متوسطات درجات الإجابة بين (٣,١٩ – ٤,٤٧) ويمكن إجمالها بالأتي:

- بخصوص الفقرة الرابعة "عند قيام المدقق بعملية التدقيق الخارجي للمؤسسة فإنه يتجرد من المصالح الشخصية ويتمتع بالموضوعية" كان متوسط درجة الإجابة 4.47 (الدرجة الكلية من ٥) أي أن المتوسط لدرجة الإجابة النسبي 89.38 %، قيمة اختبار الإشارة 8.95 وأن القيمة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الاحتمالية (Sig.) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- أما فيما يتعلق بالفقرة السابعة "يتجنب المدقق الإعلان عن نفسه والخدمات التي يقدمها بصورة تلحق الضرر بالمهنة وتسئ للآخرين" فقد بلغ متوسط درجة الإجابة 3.19 أي أن المتوسط لدرجة الإجابة النسبي63.75 %، قيمة اختبار الإشارة 1.08 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.141 لذلك تعتبر هذه الفقرة غير دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة لا يختلف جوهرياً عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة بدرجة متوسطة تقريباً (المحايد) من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- وبشكل عام يمكن القول بأن المتوسط لدرجات الإجابة يساوي 4.01، وأن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي لجميع فقرات المجال يساوي 80.22 % وهو أكبر من المتوسط النسبي المحايد ٦٠% ، قيمة اختبار الإشارة 9.08 وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك يعتبر مجال "استقلالية المدقق " دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال.

يبين جدول (٤٠-٤) أن معامل الارتباط بصورة عامة بين استقلالية المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي يساوي 0.460، وأن القيمة الاحتمالية (Sig.) تساوي 0.000 وهي أقل من مستوي الدلالة ٠,٠٥ =α ، وعليه يتم قبول الفرضية عند هذا المستوى من الدلالة ، وحيث أن إشارة معامل الارتباط موجبة ، فهذا يعني وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين استقلالية المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي.

من الملاحظ أن تقييم المستجيبين لهذه الفقرات كان إيجابيا ، وهو بشكل عام يدل على موافقة أفراد العينة بأن عنصر الاستقلالية إذا ما تم ترجمته على أرض الواقع فإنه يعتبر أحد مقومات التدقيق الخارجي الفعال ، وبذلك تعتبر المؤسسات ملتزمة بمستوى مقبول إلى حد ما بتوفير ذلك للمدقق الخارجي .

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ويعزو الباحث ذلك إلي وجود القوانين الملزمة على سبيل المثال :

- قانون مزاولة مهنة تدقيق الحسابات رقم ٩ لسنة ٢٠٠٤ رغم القصور في بعض جوانبه والذي يحدد فيه المسؤوليات والواجبات الملقاة على عاتق المدقق والعقوبات التأديبية في حال أن لم يقم المدقق ببذل العناية المهنية اللازمة .

- قانون الجمعيات والهيئات الأهلية رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ والذي يحدد فيه مسئولية تعيين المدقق الخارجي للهيئة العامة لضمان الاستقلالية.

- الأصول المهنية والنابعة من معايير التدقيق الدولية والتي توضح وجوب توفر الاستقلالية بشقيها (الاستقلال الذهني والاستقلال الظاهري) .

- العقود القانونية الملزمة بين الطرفين والتي توضح مسئولية كلا من المدقق الخارجي والمؤسسة وأي تقصير من أي طرف يعرضه للمسائلة القانونية.

من شأن ما سبق على المدقق أن يعرض الحقائق التي يتم التوصل إليها دون أي اعتبار أخر ، وهذا الأمر يتعلق إلي حد ما بإدراك الجمعية العمومية لمفهوم الاستقلالية وأهميته والذي يعتبر أحد مقوماته تجرد المدقق من أي مصالح شخصية تربطه بالمؤسسة وبالتالي إصدار المدقق تقرير نهائي يعبر عن حقيقة المركز المالي مما يعمل فاعلية التدقيق الخارجي.

وهذا يتفق مع دراسة كلا من (الجعافرة ،٢٠٠٨) و(الخز ندار ،٢٠٠٧)

جدول (٤٠-٤): معامل الارتباط بين استقلالية المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي

المجال	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
استقلالية المدقق	**0.460**	***0.000**

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

الفرضية الرئيسة الثالثة:

" توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ بين عدالة أتعاب المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة"

تم اختبار هذه الفرضية من خلال فقرات المجال الثالث " عدالة أتعاب المدقق ".

تم استخدام اختبار الإشارة لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلي درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ أم لا. النتائج موضحة في جدول (٤١-٤).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٤١ - ٤)

متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال عدالة أتعاب المدقق

م	الفقرة	متوسط درجة الإجابة	المتوسط لدرجات الإجابة النسبي	قيمة الاختبار	القيمة الاحتمالية (Sig.)	الرتبة
١.	يراعى عامل المنافسة في سوق مهنة التدقيق عند تحديد أتعاب التدقيق.	3.51	70.21	3.74	*0.000	3
٢.	تراعي المؤسسة اختيار مكتب التدقيق بناء على الحد الأدنى من الأتعاب (استدراج عروض أسعار لعدة مكاتب).	3.27	65.32	1.53	0.063	4
٣.	تحتسب أتعاب التدقيق على أساس معدل مناسب عن كل ساعة أو كل يوم لكل مدقق في المكتب.	3.00	60.00	0.00	0.500	6
٤.	ترتبط قيمة أتعاب التدقيق بحجم العمل المطلوب.	3.89	77.87	6.82	*0.000	2
٥.	الأتعاب هي مبلغ مقطوع بغض النظر عن حجم العمل والنتيجة النهائية للعمل.	3.25	64.95	0.99	0.160	5
٦.	تعتبر أتعاب التدقيق عادلة ومتناسقة مع الجهد المبذول في عملية التدقيق ومع سمعة المكتب والخبرة المهنية.	4.22	84.30	8.40	*0.000	1
٧.	يعمل المدقق الخارجي على عدم إصدار تقرير متحفظ خوفا من فقد أتعابه.	2.44	48.82	-3.90	*0.000	8
٨.	يتم ربط الأتعاب بالنتائج النهائية التي سيتم التوصل إليها.	2.52	50.43	-3.16	*0.001	7
	جميع فقرات المجال معاً	**3.26**	**65.23**	**3.42**	***0.000**	

* متوسط درجة الإجابة دال إحصائياً عند مستوي دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (٤١ - ٤) يمكن استخلاص ما يلي:

حيث تراوحت المتوسطات لدرجات الإجابة بين (٢,٤٤ – ٤,٢٢) ويمكن إجمالها بالأتي:

- ما يتعلق بالفقرة السادسة "تعتبر أتعاب التدقيق عادلة ومتناسقة مع الجهد المبذول في عملية التدقيق ومع سمعة المكتب والخبرة المهنية" حيث أن متوسط درجة الإجابة يساوي 4.22 (الدرجة الكلية من ٥) أي أن المتوسط لدرجة الإجابة النسبي 84.30 %، قيمة اختبار الإشارة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

8.40 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- متوسط درجة الإجابة للفقرة الثانية " تراعي المؤسسة اختيار مكتب التدقيق بناء على الحد الأدنى من الأتعاب (استدراج عروض أسعار لعدة مكاتب)" يساوي 3.27 أي أن المتوسط لدرجة الإجابة النسبي 65.32 %، قيمة اختبار الإشارة 1.53 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي 0.063 لذلك تعتبر هذه الفقرة غير دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة لا يختلف جوهرياً عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة بدرجة متوسطة تقريباً (المحايد) من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بخصوص الفقرة السابعة "يعمل المدقق الخارجي على عدم إصدار تقرير متحفظ خوفا من فقد أتعابه" حيث أن متوسط درجة الإجابة يساوي 2.44 أي أن المتوسط لدرجة الإجابة النسبي 48.82 %، قيمة اختبار الإشارة 3.90- وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد نقص عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك عدم موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- وبشكل عام يمكن القول بأن المتوسط لدرجات الإجابة يساوي 3.26، وأن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي لجميع فقرات المجال يساوي 65.23 % وهو أكبر من المتوسط النسبي المحايد ٦٠% ، قيمة اختبار الإشارة 3.42 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك يعتبر مجال " عدالة أتعاب المدقق " دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال.

يبين جدول (٤٢-٤) أن معامل الارتباط بصورة عامة بين عدالة أتعاب المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي يساوي 0.198، وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي 0.028 وهي أقل من مستوي الدلالة ٠,٠٥ =α، وعليه يتم قبول الفرضية عند هذا المستوى من الدلالة ، وحيث أن إشارة معامل الارتباط موجبة ، فهذا يعني وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين عدالة أتعاب المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من الملاحظ أن تقييم المستجيبين لهذه الفقرات كان إيجابيا ، وهو بشكل عام يدل على موافقة أفراد العينة بأن عدالة الأتعاب متوفرة ولكن بدرجة متوسطة حيث بلغ متوسط درجات الاستجابة ٣,٢٦ والمتوسط لدرجات الاستجابة النسبي ٦٥,٢٣ % وهذا يدل على أن هناك إتفاق عام على أنه كلما تحقق إنصاف لعدالة المدقق للأتعاب مقابل الجهد المبذول رغم عدم تحققه بشكل كافي كلما أدى ذلك إلى زيادة فاعلية التدقيق الخارجي ، إلا أن ما يعيق ذلك هو ربط الأتعاب بالنتيجة النهائية للعمل ونوعية التقرير المصدر ويؤدي ذلك إلى فاعلية أقل للتدقيق الخارجي.

ويرجع الباحث ذلك إلى عدم الوعى والفهم والتطبيق بشكل كافي من قبل المؤسسات بأن تلك العدالة في حال تحققت من شأنها أن يقوم المدقق الخارجي ببذل العناية المهنية اللازمة وبالتالي إصدار تقرير يعبر بصدق وعدالة عن حقيقة المركز المالي وذلك في حال كان الجهد المبذول موازي للأتعاب يؤدي ذلك لزيادة فاعلية التدقيق الخارجي.

وهذا يتفق مع دراسة كلا من (الجعافرة ،٢٠٠٨) و(التو يجري والنافعابي ،٢٠٠٨)

جدول (٤٢-٤): معامل الارتباط بين عدالة أتعاب المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي

المجال	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
عدالة أتعاب المدقق	**0.198**	***0.028**

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

الفرضية الرئيسة الرابعة:

" توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ بين استمرارية عمل المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة "

تم اختبار هذه الفرضية من خلال فقرات المجال الرابع " استمرارية عمل المدقق ".

تم استخدام اختبار الإشارة لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلي درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ أم لا. النتائج موضحة في جدول (٤٣-٤).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٤٣ - ٤)

متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (.Sig) لكل فقرة من فقرات مجال استمرارية عمل المدقق

م	الفقرة	متوسط درجة الإجابة	متوسط درجات الإجابة النسبي	قيمة الإختبار	القيمة الاحتمالية (.Sig)	الرتبة
١.	يقوم مكتب التدقيق بعمل زيارات متكررة للمؤسسة لتوضيح أخطاء الإدارة أن وجدت.	3.82	76.38	5.44	*0.000	2
٢.	تضع المؤسسة السياسات والإجراءات التي يمكن من خلالها تقرير مدى قبول الاستمرار مع نفس المكتب.	3.65	72.98	5.39	*0.000	3
٣.	تحرص المؤسسة علي إطالة فترة استمرارية علاقتها بالمكتب بقصد زيادة معرفتها بطبيعة العمل .	3.48	69.57	3.51	*0.000	4
٤.	كلما زادت فترة التدقيق فإنها تؤدي إلى نشوء علاقات خاصة بين موظفي المكتب.	3.09	61.72	0.23	0.409	5
٥.	أحد الإجراءات اللازمة لطول بقاء المدقق هو التأكد من فعالية عملية التدقيق .	4.00	80.00	7.24	*0.000	1
٦.	طول مدة احتفاظ المؤسسة بالمدقق الخارجي يجعل عمله روتيني بعيدا عن الإبداع .	2.90	58.09	-0.92	0.178	6
	جميع فقرات المجال معاً	**3.49**	**69.79**	**5.85**	***0.000**	

* متوسط درجة الإجابة دال إحصائياً عند مستوي دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (٤٣ - ٤) يمكن استخلاص ما يلي:

حيث تراوحت متوسطات درجات الإجابة بين (٢,٩ – ٤) ويمكن إجمالها بالأتي:

- بخصوص الفقرة الخامسة " أحد الإجراءات اللازمة لطول بقاء المدقق هو التأكد من فعالية عملية التدقيق " حيث بلغ متوسط درجة الإجابة 4.00 (الدرجة الكلية من ٥) أي أن المتوسط لدرجة الإجابة النسبي 80.00 %، قيمة اختبار الإشارة 7.24 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- أما فيما يتعلق بالفقرة الرابعة " كلما زادت فترة التدقيق فإنها تؤدي إلى نشوء علاقات خاصة بين موظفي المكتب " حيث بلغ متوسط درجة الإجابة 3.09 أي أن المتوسط لدرجة الإجابة النسبي 61.72 %، قيمة اختبار الإشارة 0.23 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي 0.409 لذلك تعتبر هذه الفقرة غير دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة لا يختلف جوهرياً عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة بدرجة متوسطة تقريباً (المحايد) من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- وبشكل عام يمكن القول بأن المتوسط لدرجة الإجابة يساوي 3.49، وأن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي لجميع فقرات المجال يساوي 69.79 % وهو أكبر من المتوسط النسبي المحايد ٦٠% ، قيمة اختبار الإشارة 5.85 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك يعتبر مجال " استمرارية عمل المدقق " دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال.

يبين جدول (٤٤-٤) أن معامل الارتباط بصورة عامة بين استمرارية عمل المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي يساوي 0.368، وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي 0.000 وهي أقل من مستوي الدلالة ٠,٠٥ =α ، وعليه يتم قبول الفرضية عند هذا المستوى من الدلالة ، وحيث أن إشارة معامل الارتباط موجبة ، فهذا يعني وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين استمرارية عمل المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي.

من الملاحظ أن تقييم المستجيبين لهذه الفقرات كان إيجابيا ، وهو بشكل عام يدل على موافقة أفراد العينة بأن استمرارية العمل للمدقق الخارجي متوفرة ولكن بدرجة متوسطة حيث بلغ متوسط درجات الاستجابة ٣,٤٩ والمتوسط لدرجات الاستجابة النسبي ٦٩,٧٩ %.
وهذا يدل على أن هناك إتفاق عام على أنه كلما زادت فترة التدقيق كلما أدى لزيادة فاعلية للتدقيق الخارجي بشرط عدم التأثر بالألفة بينهما والناتجة عن الزيارات المتكررة بشقيها المفاجئة والدورية مما يعني ممارسة المدقق للعمل وبذله العناية المهنية اللازمة ، إضافة لعدم ربط بقاء المدقق بالنتيجة النهائية للعمل وأخيرا وضع مصير المدقق بيد الهيئة العامة وليس شخص أو أكثر من مجلس الإدارة إلا في وجود أسباب تحول دون استمرار المدقق بعمله مثل تقصير المدقق بعمله وإخلاله بالمهام الموكلة إليه والمنصوص عليه في عقد التفاهم بينهما.
وهذا يتفق مع دراسة كلا من (الجعافرة ،٢٠٠٨) و(الخز ندار ،٢٠٠٧).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٤٤-٤): معامل الارتباط بين استمرارية عمل المدقق وفاعلية التدقيق الخارجي

المجال	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
استمرارية عمل المدقق	**0.368**	***0.000**

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

الفرضية الرئيسة الخامسة:

" توجد علاقة ذات دلالة إحصائية عند مستوى معنوية ٠,٠٥ بين صحة البيانات المالية وفاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية العاملة في قطاع غزة "

تم اختبار هذه الفرضية من خلال فقرات المجال الخامس " صحة البيانات المالية ".

تم استخدام اختبار الإشارة لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلي درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ أم لا. النتائج موضحة في جدول (٤٥-٤).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٤٥ - ٤)

متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (.Sig) لكل فقرة من فقرات مجال صحة البيانات المالية

م	الفقرة	متوسط درجة الإجابة	المتوسط لدرجات الإجابة النسبي	قيمة الاختبار	القيمة الاحتمالية (.Sig)	الرتبة
١.	ثبات السياسات المحاسبية المتبعة في المؤسسة عند إعداد القوائم المالية.	4.17	83.40	8.50	*0.000	6
٢.	تعكس السياسات المحاسبية المطبقة في المؤسسة الأداء المالي بشكل صحيح للمؤسسة.	4.32	86.38	9.11	*0.000	3
٣.	توفر الإيضاحات المكملة للقوائم المالية معلومات لا تحتويها القوائم أو الحسابات الختامية.	3.57	71.49	4.36	*0.000	10
٤.	عند عرض الأرقام في القوائم المالية يتم ذكر مستوى الثقة في إعداد البيانات.	3.86	77.17	6.79	*0.000	8
٥.	تساعد المعلومات التي يحتويها المركز المالي في عملية التخطيط والتنبؤ .	4.29	85.74	9.01	*0.000	4
٦.	تسهل المعلومات التي تحتويها الميزانية للمستخدمين من التحقق حول صحة توقعاتهم.	4.17	83.44	8.52	*0.000	5
٧.	تلتزم المؤسسة في إظهار كافة مصادر الإيرادات النقدية والعينية.	4.52	90.43	8.96	*0.000	2
٨.	تلتزم المؤسسة بإظهار كافة مصادر المصروفات .	4.59	91.70	9.43	*0.000	1
٩.	يتأكد المدقق الخارجي من كفاية الوسائل المستخدمة في حماية الأصول الثابتة والنقدية.	4.02	80.43	6.15	*0.000	7
١٠.	يقوم المدقق الخارجي بمطابقة الأصول عن طريق الجرد المفاجئ والدوري.	3.56	71.28	4.28	*0.000	11
١١.	في حال التأكد من وجود أخطاء وغش وتصرفات غير قانونية بعد صدور التقرير يقوم المدقق ببحث الأمر مع الإدارة والطلب منها تعديل القوائم المالية حسب الظروف الجديدة المكتشفة.	3.67	73.33	4.64	*0.000	9
	جميع فقرات المجال معاً	**4.07**	**81.37**	**8.65**	***0.000**	

* متوسط درجة الإجابة دال إحصائياً عند مستوي دلالة $\alpha = 0.05$.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من جدول (٤٥ - ٤) يمكن استخلاص ما يلي:

حيث تراوحت المتوسطات لدرجات الإجابة بين (٣,٥٦– ٤,٥٦) ويمكن إجمالها بالأتي:

- ما يتعلق بالفقرة الثامنة " تلتزم المؤسسة بإظهار كافة مصادر المصروفات " حيث بلغ متوسط درجة الإجابة 4.59 (الدرجة الكلية من ٥) أي أن المتوسط لدرجة الإجابة النسبي 91.70 %، قيمة اختبار الإشارة 9.43 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- بخصوص الفقرة العاشرة " يقوم المدقق الخارجي بمطابقة الأصول عن طريق الجرد المفاجئ والدوري" فإن متوسط درجة الإجابة يساوي 3.56 أي أن المتوسط لدرجة الإجابة النسبي 71.28 %، قيمة اختبار الإشارة 4.28 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- وبشكل عام يمكن القول بأن المتوسط لدرجات الإجابة يساوي 4.07، وأن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي لجميع فقرات المجال يساوي 81.37 % وهو أكبر من المتوسط النسبي المحايد ٦٠% ، قيمة اختبار الإشارة 8.65 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك يعتبر مجال " صحة البيانات المالية " دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على فقرات هذا المجال.

يبين جدول (٤٦ - ٤) أن معامل الارتباط بصورة عامة بين صحة البيانات المالية وفاعلية التدقيق الخارجي يساوي 0.654، وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي 0.000 وهي أقل من مستوي الدلالة ٠,٠٥ =α ، وعليه يتم قبول الفرضية عند هذا المستوى من الدلالة ، وحيث أن إشارة معامل الارتباط موجبة ، فهذا يعني وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين صحة البيانات المالية وفاعلية التدقيق الخارجي.

من الملاحظ أن تقييم المستجيبين لهذه الفقرات كان إيجابيا ، وهو بشكل عام يدل على موافقة أفراد العينة بالالتزام بإظهار القوائم المالية وما تحتويه من صحة للبيانات المالية بشكل مقبول وهذا إن دل فهو يدل على بذل العناية المهنية الكافية التي تؤول إلى الموافقة على صحة للبيانات

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المالية وذلك بإظهار المركز المالي الحقيقي ونتيجة الأعمال للمنشأة وذلك من خلال إيضاح جميع موارد واستخدامات المنشأة المالية وكذلك السياسات المتبعة وأخذ المدقق لإجراءاته المهنية التي من شأنها زيادة ثقة مستخدمي القوائم المالية مما يدفعهم بالمزيد من الثقة بمهنة تدقيق الحسابات مما يترتب عليه زيادة فاعلية التدقيق الخارجي.
وهذا يتفق مع دراسة كلا من (محسن ،٢٠٠٨) و(كرسوع ،٢٠٠٨).

جدول (٤٦-٤): معامل الارتباط بين صحة البيانات المالية وفاعلية التدقيق الخارجي

المجال	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (Sig.)
صحة البيانات المالية	**0.654**	***0.000**

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

جميع المجالات معاً:

" مدى فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية "
تم اختبار هذه الفرضية من خلال جميع فقرات الاستبانة.
تم استخدام اختبار الإشارة لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلي درجة الموافقة المتوسطة (الحياد) وهي ٣ أم لا. النتائج موضحة في جدول (٤٧-٤).
من جدول (٤٧-٤) يمكن استخلاص ما يلي:

حيث تراوحت متوسطات درجات الإجابة لجميع المجالات معا بين (١,٩٨– ٤,٥٦) حيث أن:
- المتوسط لدرجات الإجابة لجميع فقرات الاستبانة يساوي 3.52 (الدرجة الكلية من ٥) أي أن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي 70.48 % وهو أكبر من المتوسط النسبي المحايد ٦٠% ، قيمة اختبار الإشارة 9.23 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر جميع فقرات الاستبانة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لجميع فقرات الاستبانة قد زاد عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على جميع فقرات الاستبانة.

يبين جدول (٤٨-٤) أن معامل الارتباط بصورة عامة بين جميع المجالات معاً ومدى فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية يساوي ٠,٥٠٢، وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي 0.000 وهي أقل من مستوي الدلالة ٠,٠٥ =α وهذا يدل على وجود علاقة طردية ذات دلالة إحصائية بين جميع المجالات معاً ومدى فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

من الملاحظ أن تقييم المستجيبين لجميع المجالات معا ، والتي تعبر عن واقع التدقيق الخارجي المعمول به في المؤسسات الأهلية كان إيجابيا ، وهو بشكل عام يدل على موافقة أفراد العينة على الفاعلية للتدقيق الخارجي ولكن بدرجة متوسطة ، حيث بلغ المتوسط لدرجة الاستجابة النسبي ٧٠,٤٨% وهذا يعتبر إلى حد ما مؤشر مقبول بالتزام المؤسسات الأهلية بتوفير متطلبات فاعلية التدقيق الخارجي ، إذ أنه يمكن زيادتها كما سيأتي ضمن المجال اللاحق.

جدول (٤٧-٤)

متوسط درجات الإجابة وقيمة الاحتمال (.Sig) لجميع فقرات الاستبانة

الفقرة	متوسط درجات الإجابة	المتوسط لدرجات الإجابة النسبي	قيمة الاختبار	القيمة الاحتمالية (.Sig)
جميع فقرات الاستبانة	**3.52**	**70.48**	**9.23**	***0.000**

* متوسط درجات الإجابة دال إحصائياً عند مستوي دلالة $\alpha = 0.05$.

جدول (٤٨-٤): معامل الارتباط بين جميع المجالات معاً وفاعلية التدقيق الخارجي

المجال	معامل سبيرمان للارتباط	القيمة الاحتمالية (.Sig)
جميع المجالات معاً	**0.٥٠٢**	***0.000**

*الارتباط دال إحصائياً عند مستوي دلالة ٠,٠٥= α.

تحليل فقرات المجال السادس

تم استخدام اختبار الإشارة لمعرفة ما إذا كانت متوسط درجة الاستجابة قد وصلت إلي درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ أم لا. النتائج موضحة في جدول (٤٩-٤).

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

جدول (٤٩ - ٤)

متوسط درجة الإجابة وقيمة الاحتمال (Sig.) لكل فقرة من فقرات مجال الوسائل

م	الفقرة	المتوسط درجة الإجابة	المتوسط لدرجات الإجابة النسبي	قيمة الاختبار	القيمة الاحتمالية (Sig.)	الرتبة
١.	عقد ورش عمل وندوات ومناقشات بخصوص التدقيق الخارجي الفعال في مجال الجمعيات.	3.96	79.15	5.86	*0.000	17
٢.	بذل العناية المهنية الكافية لإبداء الرأي الفني المحايد .	4.31	86.17	8.75	*0.000	6
٣.	إنشاء هيئة متخصصة للإشراف على مهنة التدقيق الخارجي.	4.05	81.08	7.40	*0.000	14
٤.	عدم قيام مكتب التدقيق بأعمال محاسبية وتدقيق لنفس المؤسسة.	3.47	69.36	3.09	*0.001	20
٥.	إتباع المدقق الخارجي لمعايير التدقيق المهني يؤدي إلى تحسين فاعلية عملية التدقيق الخارجي.	4.38	87.66	8.90	*0.000	4
٦.	التزام المدقق بتطبيق قواعد السلوك المهني التي تحكم مسؤولياته والمتعلقة بالاستقلالية ، الموضوعية ، السرية ، السلوك المهني.	4.41	88.30	9.17	*0.000	2
٧.	متابعة الإلمام بالمستجدات العلمية في مجال تطوير النظم المحاسبية وأنظمة الرقابة الداخلية.	4.39	87.74	8.68	*0.000	3
٨.	التزام المدقق بقواعد السرية بعد الانتهاء من عملية التدقيق وفقا لما تقتضيه أصول المهنة.	4.48	89.57	9.33	*0.000	1
٩.	تتمتع دائرة التدقيق الداخلي بالاستقلالية التامة ووجود هيكل تنظيمي وصلاحيات ومسئوليات واضحة وفاعلة.	4.19	83.83	7.81	*0.000	12
١٠.	إعداد تقديرات محاسبية للمدقق الخارجي مستقلة عن التقديرات المعدة بواسطة الإدارة.	3.83	76.56	5.62	*0.000	18
١١.	مخاطبة مكتب التدقيق للمؤسسة حال اكتشاف أي مخالفة للنظام المالي.	4.27	85.43	8.58	*0.000	9
١٢.	عدم إبداء الرأي عن عمل لا يقتنع به مهنيا.	3.65	73.04	3.91	*0.000	19

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١٣.	احتفاظ المدقق الخارجي بأوراق العمل التي تتعلق بعملية التدقيق للمؤسسة.	3.97	79.36	6.22	*0.000	16
١٤.	تقديم توصيات للمؤسسة حول فحص نظام الرقابة الداخلي.	4.20	84.09	8.12	*0.000	11
١٥.	منح الإدارة للمدقق الخارجي صلاحيات كافية للقيام بأعماله بكفاءة وفعالية .	4.30	86.02	8.36	*0.000	7
١٦.	تطوير الكفاءة المهنية للمدققين.	4.38	87.61	9.06	*0.000	5
١٧.	إلزام المدقق بإجراء التدقيق المستندي وإلغاء الدور الشكلي للمدقق.	4.11	82.13	7.24	*0.000	13
١٨.	تفعيل دور الجمعية العمومية في اختيار المدقق قبل اعتماده.	4.30	85.96	8.21	*0.000	8
١٩.	تطوير دور الجمعية العمومية في التعامل مع المدقق وعدم تركه لمجلس الإدارة.	4.05	81.08	6.89	*0.000	14
٢٠.	قيام جهات الاختصاص بمعاقبة المدقق الذي لا يقوم بعمله بالشكل المهني السليم.	4.23	84.68	8.06	*0.000	10
	جميع فقرات المجال معاً	**4.15**	**82.90**	**9.54**	***0.000**	

* متوسط درجة الإجابة دال إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$.

من جدول (٤٩ - ٤) يمكن استخلاص ما يلي:

- بخصوص الفقرة الثامنة " التزام المدقق بقواعد السرية بعد الانتهاء من عملية التدقيق وفقا لما تقتضيه أصول المهنة " حيث بلغ متوسط درجة الإجابة 4.48 (الدرجة الكلية من ٥) أي أن المتوسط النسبي لدرجة الإجابة 89.57 %وهو أكبر من المتوسط النسبي المحايد ٦٠% ، قيمة اختبار الإشارة 9.33 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة.

- حيث ما يتعلق بالفقرة الرابعة "عدم قيام مكتب التدقيق بأعمال محاسبية وتدقيق لنفس المؤسسة" يساوي 3.47 أي أن المتوسط لدرجة الإجابة النسبي 69.36 %، قيمة اختبار الإشارة 3.09 وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠١ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$ ، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هـذه الفقرة.

- وبشكل عام يمكن القول بأن المتوسط لدرجات الإجابة يساوي 4.15، وأن المتوسط لدرجات الإجابة النسبي لجميع فقرات المجال يساوي 82.90 ، قيمة اختبار الإشـارة 9.54 وأن القيمـة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك يعتبر مجال "**الوسائل**" دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذا المجال يختلف جوهرياً عن درجـة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفـراد العينـة علـى فقرات هذا المجال.

وهذا يدل على أن أفراد العينة يوافقون على الوسائل المقترحة والتي من شأنها أن تزيـد مـن فاعلية التدقيق الخارجي الموجودة من ٧٠,٤٨% إلى ما نسبته ٨٢,٩% وذلك على سبيل المثال من خلال :

١. الالتزام بقواعد السرية بعد الانتهاء من عملية التدقيق.
٢. الالتزام بقواعد السلوك المهني .
٣. متابعة ما يستجد في مجال تطوير النظم المحاسبية ونظم الرقابة الداخلية.
٤. إتباع المدقق لمعايير التدقيق المهني.
٥. بذل العناية المهنية الكافية التي تؤهله لإبداء الرأي الفني المحايد على صـحة القـوائم المالية من عدمها.
٦. عدم فرض أي قيود قد تحد أو تعيق ممارسة المدقق لعمله بشكل مهني.

ومن الملاحظ أن الفقرة المتعلقة بقيام جهات الاختصاص بمعاقبة المدقق الذي لا يقوم بعملـه بالشكل المهني السليم قد حصلت على الترتيب العاشر بمتوسط درجات استجابة ٤,٢٣ ومتوسط درجات استجابة نسبي يساوي٨٢,٦٨% وهو أكبر من المتوسط النـسبي المحايـد ٦٠% وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، مما يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجـة الموافقـة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقـرة ، ويرجع ذلك في نظر الباحث إلى تطابق المصالح أحيانا بين المدقق والمؤسسة.

ومن الملاحظ أن الفقرة المتعلقة بإنشاء هيئة متخصصة للإشراف على مهنة التدقيق الخارجي قد حصلت على الترتيب الرابع عشر بمتوسط درجات استجابة ٤,٠٥ ومتوسط نـسبي لـدرجات الاستجابة يساوي٨١,٠٨% وهو أكبر من المتوسط النسبي المحايد ٦٠% وأن القيمة الاحتمالية (.Sig) تساوي ٠,٠٠٠ لذلك تعتبر هذه الفقرة دالة إحصائياً عند مستوى دلالة $\alpha = 0.05$، ممـا

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

يدل على أن متوسط درجة الاستجابة لهذه الفقرة قد زاد عن درجة الموافقة المتوسطة (المحايد) وهي ٣ وهذا يعني أن هناك موافقة من قبل أفراد العينة على هذه الفقرة ، ويرجع ذلك في نظر الباحث إلى إمكانية توفير الكوادر العلمية والمهنية التي تستطيع أن تشرف على تلك الهيئات.

وبصفة عامة فإن هذا يدل على أنه توجد وسائل يمكن من خلالها زيادة فاعلية التدقيق الخارجي سواء تم التطرق إليها أم لا وبالتالي من شأنه أن تقوم المؤسسات بالالتزام بتلك الوسائل وغيرها للوصول إلى أعلى فاعلية ممكنة لعملية التدقيق الخارجي.

وهذا يتفق مع دراسة كلا من (البحيصي ،٢٠٠٩)و(محسن ،٢٠٠٨) و(الخزندار ،٢٠٠٧)

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الفصل الخامس

النتائج والتوصيات والدراسات المستقبلية

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولا: النتائج: -

في ضوء التحليل السابق تم التوصل إلى النتائج التالية:

١. أوضحت الدراسة أنه يتوفر بالمؤسسات الأهلية العاملة بقطاع غزة مقومات لفاعلية التدقيق الخارجي الفعال بنسبة ٧٠,٤٨% مما يعتبر درجة غير كافية.

٢. أظهرت الدراسة أن المؤسسات الأهلية توفر مقومات الاستقلالية والاختيار المهني بدرجة جيدة إلا أنه يتخللها نقص في عدة جوانب مثل:

- عملية اختيار مكتب التدقيق تبنى أساسا على المعرفة المسبقة والعلاقات الشخصية وذلك من شأنه أن يضعف الاستقلالية الذهنية والظاهرية ويعتبر مؤشرا لوجود علاقات وظيفية أو مالية بين العاملين بالمؤسسة ومكتب التدقيق .

- عند تغيير الإدارة للمدقق فإن المدقق الجديد يقبل العملية دون الاستفسار عن سبب التغيير.

- عدم تورع مكاتب التدقيق عن استخدام الدعاية والترويج والإعلان عن الخدمات التي يقدمها المكتب مما يعتبر إهانة للمهنة ومخالفا لقواعد السلوك المهني.

٣. أظهرت الدراسة عدم قناعة المؤسسات الأهلية بعدالة الأتعاب للمدقق ومن خلال التحليل برزت النواقص التالية:

- يقوم مدققوا الحسابات الخارجيين بإصدار تقرير غير متحفظ رغم عدم قناعتهم بذلك وذلك خوفا من فقدان الأتعاب وذلك من خلال ربط الأتعاب بالنتيجة النهائية التي ستتوصل إليها عملية التدقيق.

- عامل المنافسة المهنية على أساسي الخبرة والكفاءة بين مكاتب التدقيق بتقديم الأفضل غير متوفر إلى حدا ما كون عملية الاختيار ابتداءً تكون بطريقة شخصية وكذلك تحديد الأتعاب.

٤. أظهرت الدراسة من حيث استمرارية عمل المدقق وتأثيرها على فاعلية التدقيق التالي:

- قلة الزيارات الدورية لمدقق الحسابات مما يعتبر نقصا في بذل العناية المهنية اللازمة.

- كلما زادات فترة التدقيق أدى ذلك إلى نشوء علاقات شخصية بين مكتب التدقيق والعاملين بالمؤسسة وعليه يلزم التأكد من عدم تأثير ذلك على النتيجة النهائية لعملية التدقيق.

- إن بقاء المدقق لفترة طويلة قد يعمل ذلك على أن يصبح عمله روتيني بعيدا عن الإبداع ومستبقا للأحداث وبالتالي تخليه عن قاعدة الشك المهني كون الألفة المتبادلة بينهما.

٥. أظهرت الدراسة الالتزام بإظهار البيانات المالية وبالتالي لوحظ من التحليل للنتائج التالي:

- عدم قيام المدقق الخارجي بمطابقة الأصول التي تملكها المؤسسة عن طريق الجرد المفاجئ والدوري مما يعني عدم المحافظة على ممتلكات وأصول المؤسسة بشكل كافي.

- عدم قيام بعض المؤسسات الأهلية بإعداد الإيضاحات التفسيرية المكملة للقوائم المالية حسب الأصول المهنية كونها جزءا لا يتجزأ من تلك القوائم.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

- لا يقوم المدقق الخارجي عند وجود أخطاء وغش أو تصرفات غير قانونية وذلك بعد صدور التقرير المالي ببحث الأمر مع الإدارة بطلب التعديل وذلك حسب الظروف الجديدة.

٦. يلاحظ أن أهم جوانب النقص تكمن في المؤهلات العلمية والخبرات المهنية وضعف اهتمام الإدارة العليا والجمعية العمومية بالتقارير المالية وعدم وجود قوانين كافية تحكم العمل الأهلي.

٧. عمل المؤسسات الأهلية يغلب عليه القطاع الاجتماعي والإغاثى الطارئ وبالتالي لا تساهم بالدور التنموي بشكل جيد.

٨. عدم وجود دوائر مالية و وجود المحاسب للقيام بالأعمال المالية هو في جزء من المؤسسات، في حين أن العديد من المؤسسات الأهلية تعهد بالعمل المحاسبي وتسجيل دفاتر القبض و الصرف لمكاتب التدقيق مما يعتبر مخالفا للأصول المهنية.

٩. معظم المؤسسات أظهرت بأن مدققوا الحسابات لديها لا يقوموا ببذل العناية المهنية الكافية وذلك للتحقق من بعض البنود عن طريق الجرد المفاجئ والدوري حيث أظهرت النتائج عدم حضور جزء كبير من مدققي الحسابات أو حتى حضورهم شكلي حيث أن ما نسبته ٦٩,١% من المؤسسات الأهلية أظهرت بعدم حضور المدققين لفترة من ثلاث شهور أو يزيد للمؤسسة.

١٠. أن لدى العاملين في المجال المالي في المؤسسات الأهلية ضعف في التدريب والتأهيل في مجال تدقيق الحسابات ، حيث من خلال الدراسة تبين أن ما نسبته ٥٤,٣% من عينة الدراسة شاركوا في دورات تتعلق بتدقيق الحسابات وأن ما نسبته ٤٥,٧% من عينة الدراسة لم يشاركوا بأي دورات ويرجع ذلك في نظر الباحث إلى عدم الفهم الكافي بضرورة تلك الدورات .

١١. أن درجة الإلمام في مجال تدقيق الحسابات في المؤسسات الأهلية غير كافية ويرجع ذلك في نظر الباحث إلى عدم الاستعانة بمتخصصين من قسم المحاسبة لتنظيم العمل المالي للمؤسسة.

١٢. عدم المعرفة الكافية لبعض المؤسسات الأهلية لأهمية وأهداف التدقيق الخارجي ، حيث تولي تلك المؤسسات تقديم التقرير المالي لوزارة الداخلية بنسبة أعلى مما توليه لعرضه على الجهات المانحة والجمعية العمومية مما يعتبر قصورا في فهم التدقيق الخارجي حيث لا بد من أن تولي جلب التمويل اللازم لتنفيذ الأنشطة والالتزام القانوني أكثر من ذلك.

١٤. عملية التدقيق الخارجي لا تساهم بصحة الحسابات الختامية واكتشاف الأخطاء وكذلك حماية أموال وأصول واكتشاف الاختلاسات بشكل كافي .

١٥. إن صحة البيانات المالية ينتج عنها فاعلية أعلى للتدقيق الخارجي مما يتيح جودة للبيانات المالية مما يضيف مصداقية وشفافية وبالتالي ينتج عنها معلومات ملائمة يمكن الاعتماد عليها في عملية اتخاذ القرارات الرشيدة.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١٦. تقوم العديد من المؤسسات الأهلية بفرض قيود على عمل المدقق الخارجي من متوسطة إلى كبيرة مما يعني عدم ممارسته لعمله حسب الأصول المهنية والي من شأنها عدم أخذ إجراءاته المهنية بالشكل المطلوب وبالتالي يؤدي لضعف فاعلية التدقيق الخارجي.

١٧.وجود معوقات فعلية تتعلق بتطبيق معايير التدقيق الخارجي الفعال بشكل تام بسبب:

- عدم وجود معايير تدقيق خارجي خاصة بالمؤسسات الأهلية .
- عدم وجود إدراك كافي لأهمية الالتزام بمعايير التدقيق الخارجي.
- عدم توفر الاستقلالية بالشكل المطلوب.

ثانيا:التوصيات: -

بنا ء على النتائج السابقة يوصي الباحث بما يلي:

١. ضرورة تعزيز الاهتمام بتطبيق معايير التدقيق الخارجي الفعال في المؤسسات الأهلية بشكل أكبر مما هو مطبق.

٢. ضرورة العمل على تدعيم أركان ومقومات استقلالية المدقق الخارجي لكي يتمكن من القيام بأداء مهامه على الوجه الصحيح والمطلوب إضافة لتفعيل أكثر لدور الجمعية العمومية.

٣. بذل مدققوا الحسابات الخارجيين العناية المهنية اللازمة من خلال قيامهم بمهامهم الوظيفية حسب الأصول المهنية .

٤. العمل على إصدار معايير تدقيق خاصة بالمؤسسات الأهلية.

٥. ضرورة الفصل بين أعمال المحاسبة و التدقيق بشكل كامل و أن يكون لدى كل مؤسسة محاسب يشرف على تنظيم حساباتها، و أن لا يجمع بين أكثر من مهمة و أن يقتصر عمله على إدارة الحسابات.

٦. الاستعانة فقط بخريجي أقسام المحاسبة لشغل وظيفة محاسب وتطوير القدرات المهنية للمحاسبين العاملين لدى المؤسسات الأهلية عبر دورات تدريبية متخصصة.

٧. توعية أعضاء مجالس الإدارة بمفهوم العمل المالي و المحاسبي والتدقيق الخارجي وأهمية وكيفية استخدام اللوائح المالية عبر دورات تدريبية لهذا الغرض.

٨. على مدققي الحسابات الخارجيين أن يراعوا عدم إصدار تقرير نظيف في حال لم تتوفر لديهم القناعة بذلك دون الأخذ بعين الاعتبار أي مؤثرات خارجية مثل فقدان الأتعاب أو غيرها.

٩. تشجيع البحث العلمي في مجال التدقيق الخارجي الفعال في ضوء معايير التدقيق الدولية.

١٠. عدم قبول أي مكتب تدقيق خارجي عن طريق الدعاية والترويج والإعلان وإنما بناءا على الخبرة والكفاءة المهنية لأعضاء المكتب بالقيام بعملية التدقيق بشكل جيد وفعال.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١١. ضرورة إخضاع مكاتب التدقيق لهيئة متخصصة للإشراف على مهنة تدقيق الحسابات ، للحصول على أعلى فاعلية ممكنة لما لذلك من أثار إيجابية كبيرة وأهمها زيادة ثقة مستخدمي القوائم المالية بمهنة المحاسبة والتدقيق.

١٢.عدم قبول أي عملية تدقيق لأي مكتب تدقيق خارجي إلا بعد التأكد من أنها لا تتعارض مع استقلاليته.

١٣. إمكانية قبول الأعمال الاستشارية في المكتب بما يسمح بعدم تأثير أتعاب تلك الخدمات على أتعاب التدقيق وبالتالي التأثير على جودة العملية بالكامل.

١٤.تأهيل وتدريب العاملين في مكاتب التدقيق من خلال تفعيل البرامج التدريبية من خلال: عقد ورش العمل والندوات والدورات وخصوصا في مجال التدقيق الخارجي فيما يتعلق بمجال المؤسسات الأهلية.

١٥.إصدار نشرات توعوية توضح دور المدقق الخارجي ومسئولياته في المجتمع.

١٦. عدم فرض أي قيود على عمل المدقق الخارجي ليتسنى له بذل العناية المهنية التي تؤهله لإبداء رأيه الفني المحايد .

١٧. العمل على وضع خطط للنهوض بالعمل التنموي ودعم التنمية الاقتصادية وخاصة في ظل تدهور الأوضاع السياسية وانهيار المقومات الأساسية للسلطة الوطنية الفلسطينية وعجزها في كثير من الأحيان عن تقديم العون للأسر المنكوبة.

ثالثا:الدراسات المستقبلية:-

يوصي الباحث بالدراسات المستقبلية التالية:

* أثر التدقيق الخارجي الفعال على جودة القوائم المالية للمؤسسات الأهلية الفلسطينية.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المراجـــع

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

أولا: المراجع العربية:

١. البحيصي ، عصام محمد ، تقييم النظم المالية في المؤسسات الأهلية الفلسطينية في قطاع غزة ، ورقة عمل ضمن فعاليات المؤتمر الأول للمؤسسات الأهلية ... أفاق وتحديات ،غزة ،٢٠٠٩.

٢. البحيصي ، عصام محمد ، نحو تنظيم أفضل لمهنة المحاسبة وتدقيق الحسابات في فلسطين – دراسة تحليلية لقانون تنظيم مهنة المحاسبة وتدقيق الحسابات رقم ٢٠٠٤/٩ ، ورقة عمل قدمت لليوم الدراسي " واقع مهنة المحاسبة والمراجعة في فلسطين وسبل تطويرها " الجامعة الإسلامية ، غزة ،٢٠٠٧.

٣. التو يجري ، عبد الرحمن علي و النافعابي ، حسين محمد ، جودة خدمة التدقيق: دراسة تحليلية للعوامل المؤثرة فيها من وجهة نظر المراجعين ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز ، العدد الأول ص ٢١٩- ٢٥٥ ، السعودية ، ٢٠٠٨م.

٤. الجديلي ، محمد ، دور الموازنات كأداة تخطيط مالي للمنظمات غير الحكومية في قطاع غزة ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ،٢٠٠٥.

٥. الجعافرة ، محمد مفلح محمد ، مدي حرص مكاتب التدقيق على توفير متطلبات تحسين فاعلية التدقيق الخارجي للشركات المساهمة العمة الأردنية ، رسالة ماجستير ، جامعة الشرق الأوسط العليا ، كلية العلوم الإدارية والمالية ، الأردن ، ٢٠٠٨م.

٦. الحلبي ، نبيل ، المشكلات التي تواجه مهنة التدقيق وأثرها على الفائدة والثقة بالقوائم المالية المنشورة من قبل الشركات السورية الخاصة – دراسة ميدانية ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، المجلد ٢٢ ،العدد الثاني ،ص ص (٢١١-٢٤٨)، ٢٠٠٦.

٧.الخز ندار ، أية جار الله ، مدى تأثير التغيير الإلزامي للمراجع الخارجي في تحسين جودة عملية المرجعة وتعزيز موضوعيته واستقلاله ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، ٢٠٠٨.

٨. الذنيبات ، علي ، تدقيق الحسابات في ضوء معايير التدقيق الدولية – نظرية وتطبيق ، الطبعة الثالثة ، الجامعة الأردنية ،عمادة البحث العلمي، المكتبة الوطنية ، ٢٠١٠.

٩. الذنيبات ، علي ، تدقيق الحسابات في ضوء معايير التدقيق الدولية – نظرية وتطبيق ، الطبعة الثانية ، الجامعة الأردنية ،عمادة البحث العلمي ، المكتبة الوطنية ، ٢٠٠٩.

١٠. الذنيبات ، علي ، تدقيق الحسابات في ضوء معايير التدقيق الدولية والأنظمة والقوانين المحلية ، : نظرية وتطبيق ، الطبعة الأولى ، الجامعة الأردنية ، المكتبة الوطنية ، ٢٠٠٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

١١. الراوي ، حكمت ، دراسات في محاسبة المنشآت الخاصة ، دار المستقبل للنشر والتوزيع ، عمان ، الأردن ،١٩٩٦.
١٢. الرماحي ، نواف ، مراجعة المعاملات المالية ، الطبعة الأولى ، دار صفاء للنشر والتوزيع ، عمان ،٢٠٠٩.
١٣. الساعي ، مهيب ، وعمرو ، وهبي ، علم تدقيق الحسابات ، الطبعة الأولى ، دار الفكر للنشر والتوزيع ،عمان،١٩٩١.
١٤. الصبان ،محمد سمير ، دراسات متقدمة في المراجعة الخارجية ، الإسكندرية ، جامعة الإسكندرية ، الدار الجامعية ، ١٩٩٧.
١٥. الصحن ، عبد الفتاح محمد ، وآخرون ، أسس المراجعة – الأسس العلمية والعملية ، الإسكندرية ، الدار الجامعية، ٢٠٠٤.
١٦. الكحلوت ، خالد عمر ، مدي التزام مدققي الحسابات الخارجيين بدراسة وتقويم نظام الرقابة الداخلية في البنوك التجارية العاملة في فلسطين ، رسالة ماجستير غير منشورة ، الجامعة الإسلامية ، غزة ٢٠٠٤م.
١٧. المطارنة ،غسان فلاح ، تدقيق الحسابات المعاصر – الناحية النظرية ، الطبعة الثانية، عمان ، دار المسيرة للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٩.
١٨. الناغي ، محمود السيد ،دراسات في المعايير الدولية للمراجعة – تحليل وإطار التطبيق ، الطبعة الأولى ، جامعة المنصورة ، المكتبة العصرية ،المنصورة ،٢٠٠٠.
١٩. النباهين ، يوسف سليم ، تقييم أداء الإدارة المالية في المنظمات غير الحكومية العاملة في قطاع غزة ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، ٢٠٠٨ م.
٢٠. النوايسة ، محمد ، العوامل المؤثرة على جودة تدقيق الحسابات : دراسة ميدانية من وجهة نظر مدققي الحسابات الخارجيين في الأردن ، المجلة الأردنية في إدارة الأعمال ، العدد الثالث ، المجلد الثاني ، ص ص (٣٩٠-٤١٥)، ٢٠٠٤.
٢١. الوقاد ، سامي محمد – وديان ، لؤي ، تدقيق الحسابات (١) ، الطبعة الأولى ، مكتبة المجتمع العربي ، عمان، ٢٠١٠.
٢٢. أحمد ، محمود جلال ، وآخرون ، محاسبة المنشآت الخاصة ، دار المستقبل للنشر والتوزيع ، عمان ، مكتبة المجتمع العربي ،٢٠٠٩.
٢٣. بدر ، رشاد محمود ، أثر تطبيق مبادئ الجودة الشاملة على أداء المؤسسات الأهلية الأجنبية العاملة في قطاع غزة ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، ٢٠٠٩م.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢٤. جربوع ، يوسف محمود " محددات مراجعة القوائم المالية تحد كبير للمراجع الخارجي " ضمن فعاليات المؤتمر الأول بكلية التجارة الجامعة الإسلامية ، غزة يومي ٨ ، ٢٠٠٥/٥/٩ بعنوان : الانطلاق نحو المستقبل حول الاستثمار والتمويل في فلسطين أفاق التنمية والتحديات المعاصرة " ، ٢٠٠٥.

٢٥. جربوع ، يوسف محمود ، أساسيات الإطار النظري في مراجعة الحسابات ، الطبعة الثانية، مكتبة الطالب الجامعي ، ٢٠٠٣.

٢٦. جربوع ، يوسف محمود ،مراجعة الحسابات المتقدمة وفقا لمعايير المراجعة الدولية ، الطبعة الأولى ، مطبعة الجامعة الإسلامية ، ٢٠٠٢.

٢٧. جربوع ، يوسف محمود ، أساسيات الإطار العملي في مراجعة الحسابات ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠١.

٢٨. جمعة ، أحمد حلمي ، المدخل إلي التدقيق والتأكيد الحديث – الإطار الدولي ... أدلة ونتائج التدقيق ، الطبعة الأولي – دار الصفاء للنشر والتوزيع ،عمان ، ٢٠٠٩.

٢٩. جمعة ، أحمد حلمي ، تطور معايير التدقيق في التأكيد الدولية وقواعد أخلاقيات المهنة ، الطبعة الأولي ، جامعة الزيتونة الأردنية ، كلية الاقتصاد ، دار الصفاء للنشر والتوزيع ،٢٠٠٨.

٣٠. جمعة ، أحمد حلمي ، التدقيق الحديث للحسابات ، الطبعة الأولي ، جامعة الزيتونة الأردنية ، كلية الاقتصاد ، دار الصفاء للنشر والتوزيع ،١٩٩٩.

٣١. حلس ، سالم ، العوامل المؤثرة في تحديد أتعاب المراجعة في فلسطين ، مجلة الجامعة الإسلامية ، المجلد الحادي عشر ،العدد الأول ، ص ص(٢٤٨- ٢٧٥)،٢٠٠٣.

٣٢. حميدان ، عبد الناصر أحمد ، أساسيات المحاسبة المالية الخاصة ، الطبعة الثالثة ، عمان ، دار المسيرة للنشر والتوزيع والطباعة ، الأردن ،٢٠١٠.

٣٣. درغام ماهر موسى ، المحاسبة المالية المتخصصة ، غزة ، مكتبة أفاق ، الطبعة الأولى ،٢٠٠٩.

٣٤. شرف ، جهاد ، أثر الرقابة المالية علي استمرار التمويل للمؤسسات الأهلية - دراسة ميدانية : المؤسسات الأهلية في قطاع غزة ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، ٢٠٠٥م.

٣٥. صيام ،وليد زكريا، وأبوإحميد ،محمد فؤاد ، مدى التزام مراجعي الحسابات في الأردن بقواعد السلوك المهني ، مجلة جامعة الملك عبد العزيز : الاقتصاد والإدارة ، المجلد ٢٠ ، العدد الثاني ، ص ص (١٩٩-٢٤٨)،٢٠٠٦.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٣٦. عبد الله ، خالد أمين ،علم تدقيق الحسابات – الناحية النظرية والعملية ، الطبعة الرابعة ، عمان ، دار وائل للنشر والتوزيع ، ٢٠٠٧.

٣٧. عبد النبي ، هيثم - مسؤولية مدقق الحسابات النافذة في المملكة الأردنية الهاشمية - ندوة علمية بعنوان مسؤولية خبراء المحاسبة ومفوض المراقبة لجهة المسؤولية المدنية والجزائية والمسؤولية التأديبية ، تنظيم نقابة خبراء المحاسبة المجازين - بيروت يومي ١١،١٢/١١/٢٠٠٥م.

٣٨. عوض ، عدنان رشيد ، واقع حالة الطلب على خدمة تدقيق الحسابات في المنظمات الأهلية المحلية ، رسالة ماجستير ،الجامعة الإسلامية ،غزة ،٢٠٠٦.

٣٩. غالي ، جورج دنيال ، تطوير مهنة المراجعة لمواجهة المشكلات المعاصرة وتحديات الألفية الثالثة ، كلية التجارة ، جامعة عين شمس ، ٢٠٠١.

٤٠. قريط ، عصام ، الخدمات الاستشارية وأثرها على حياد المدقق في الأردن ، مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية ، جامعة دمشق ، العدد الأول ، المجلد أربع وعشرون ، الأردن ،٢٠٠٨.

٤١. كرسوع ،أرزاق أيوب ، مخاطر المراجعة ومجالات مساهمة المراجع الخارجي في التخفيف من تأثيرها على القوائم المالية في عملية المراجعة ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، ٢٠٠٨ .

٤٢. كلاب ، سعيد يوسف "مقومات مهنة المحاسبة والمراجعة في فلسطين "الواقع والتحديات ،ورقة عمل قدمت لليوم الدراسي " مهنة المحاسبة والمراجعة في فلسطين وسبل تطويرها " الجامعة الإسلامية ،غزة ،٢٠٠٧.

٤٣. محسن ، محمد فايق ، مدى التزام المنظات غير الحكومية في قطاع غزة بتجهيز وعرض القوائم المالية وفقا لمتطلبات المعيار المحاسبي رقم (١) ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة،٢٠٠٨.

٤٤. مرزوق ، ابتسام ، فعالية التطوير التنظيمي وإدارة التغيير لدى المؤسسات غير الحكومية الفلسطينية ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية ، غزة ، ٢٠٠٦.

٤٥. مصطفى ، صادق حامد ، والسحيري ،الهادي محمد ، المحاسبة في المنشآت الخدمية ، الطبعة الأولى ، منشورات كلية المحاسبة – غريان ، جامعة الجبل الغربي ، ليبيا،١٩٩٢.

٤٦. مكي ، سالم توفيق ، مدى تطبيق نظام محاسبة المسئولية في المنظمات الأهلية الفلسطينية ، رسالة ماجستير ، الجامعة الإسلامية غزة ،٢٠٠٩.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٤٧. وقائع (ال) الفلسطينية ، فبراير ٢٠٠٠ ،قانون الجمعيات الأهلية رقم(١) لعام ٢٠٠٠ ، العدد ٣٢.

ثانيا: المراجع الأجنبية:

1- Aloke ,G. and Moon ,D. " Does Auditor tenure Impair Audit Quality" ? SEC , 2003.
2- Carronade , B. and paz-Ares , C. " Economic Consequences of Mandartory Rotation ",1995.
3 - Beattie ,V. and Fearnley , S. " The importance of characteristics and the drivers of auditor change in UK listed companies ",Accounting and business research ,Vol(25),No(100),pp(227-239),1995.
4 - Belkaui ,Ahmed ," Accounting Theory ,5th Edition ,usa , 2004.
5 - Citron ,David B.," The UK's Fromwork Approach to Auditor Independence and commercialization of the Accounting Drofession", Accounting Auditing and Accounting Journal ,14(2),pp244-274,2003.
6 - Copley, P. and Doucet M. S., "Auditor Tenure, Fixed Fee Contracts and the Supply of Substandard Single Audits", Public Budgeting and Finance 13,pp23-35,1993.

7- Dearing , Ron ," The Coopers and Lybrand Manual of Auditing",5th Edition ,UK,1992.
8- Ferdinand A., Gul, (2002/2003) ,' Bankers Perception Of Factors Affecting Auditor
Independence' , Accounnting Auditing and Accountability Journal ,Vol. (12),No.(2), PP40-51.
9 - Li, B. and Wang ,p., " The Empirical Research on Auditor Independence and Mandatory Auditor rotation", Journal of Modern Accounting and Auditing 1(5),pp72-80, 2005.
10- Rayan, S.G, herz , R. H. Iammacani , T . E. Palepu, K., Shenrand , C. M. skinner , D. J. and Vincent , L., " commentary . S E C Auditor independence Requirement :AAA Financial Accounting standards Committee" , Accounting horizon , V(15), pp. 373-389, 2001.
11 - Walker , p. l., lewis, B.l. and casterella J.R., " Mandatory auditor rotation Argument and Current Evidence", Accounting Enquiries 10(2),pp209-242, 2001.

ثالثا: مواقع الإنترنت:

(2010) www.mof.gov.ps

(2010) www.moi.gov.ps

(2010) www.world-acc.net

(2010) www.aliahmedali.com

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

الملاحـــق

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق رقم (١)

بسم الله الرحمن الرحيم

الجامعة الإسلامية_غزة

عمادة الدراسات العليا

قسم المحاسبة والتمويل

الأخ/ت الكريم/ة حفظه/ها الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته ،،،

تحية طيبة وبعد:

الموضوع/ تعبئة إستبانة لبحث ماجستير بعنوان :

مدى فاعلية التدقيق الخارجي للمؤسسات الأهلية الفلسطينية العاملة في قطاع غزة : دراسة استطلاعية

تهدف هذه الدراسة إلى الوقوف على مدى فاعلية أداء المدقق الخارجي في المؤسسات الأهلية الفلسطينية وذلك لمعرفة التدقيق الخارجي وقد تم اختياركم ضمن المجموعة التي سوف تجيب علي هذا الاستبيان إيمانا مني بأهمية رأيكم حول موضوع البحث ، علما بأن الإجابة علي أسئلته قد يستغرق بعضا من وقتك الثمين ، إلا أننا نتطلع إلي تعاونك معنا ، ونثق في أنك سوف تدرك أهمية الإجابة علي أسئلة الاستبيان بدقة وعناية ، لما لهذه الإجابة من أهمية في تحقيق أهداف الدراسة وخدمة المجتمع ، **مع العلم أن المعلومات التي سيتم الحصول عليها لن تستخدم إلا لأغراض البحث العلمي فقط.**

شاكرين لكم تعاونكم

وتفضلوا بقبول فائق الاحترام والتقدير،

الباحث

المنارة للاستشارات

www.manaraa.com

المحور الأول:-

أولا: معلومات تتعلق بالشخص الذي قام بتعبئة الاستبيان:

يرجى وضع علامة (**P**) أمام الإجابة المناسبة:-

١. المسمى الوظيفي:
5 رئيس الجمعية **5** مدير مالي **5** محاسب **5** أمين الصندوق **5** موظف آخر حدد.....

٢. الدرجة العلمية:
5 دبلوم فأقل **5** بكالوريوس **5** دراسات عليا

٣. التخصص العلمي:
5 محاسبة **5** إدارة **5** اقتصاد **5** أخرى حدد.....

٤. الخبرة العملية داخل المؤسسة:
5 أقل من ٥ سنوات **5** من ٥ – أقل من ١٠سنوات **5** من ١٠– أقل من 15سنة **5** 15 سنة فأكثر

٥. مكان الدراسة:
5 جامعة فلسطينية **5** جامعة عربية **5** جامعة أجنبية.

٦. العمر:
5 أقل من ٢٥ سنة **5** من ٢٥ – أقل من ٣٥ سنة **5** من ٣٥ – أقل من٤٥ سنة **5** ٤٥ سنة فأكثر.

٧. الجنس:
5 ذكر **5** أنثى

٨. مدى الإلمام بالتدقيق الخارجي الفعال:
5 كبير جد **5** كبير **5** متوسط **5** ضعيف **5** معدوم

٩. عدد الدورات التي التحقت بها في مجال تدقيق الحسابات:
5 لا شي **5** من ١- ٣ **5** من ٤- ٦ **5** ٧ فأكثر

ثانيا: تعريف بالمؤسسة:

يرجى وضع علامة (**P**) أمام الإجابة المناسبة:-

١. مدة مزاولة المؤسسة لنشاطها:
5 أقل من ٥ سنوات **5** من ٥ – أقل من ١٠ سنوات **5** من ١٠ – أقل من ١٥ سنة **5** ١٥ سنة فأكثر

٢. القطاع التي تعمل به المؤسسة :
5 زراعة وبيئة **5** ثقافة ورياضية **5** ديمقراطية وحقوق إنسان
5 تنمية اقتصادية **5** تعليم وتدريب **5** صحة وإعادة تأهيل
5 خدمات اجتماعية **5** المرأة والطفل **5** تنمية اجتماعية

٣. يدير المؤسسة بشكل مباشر:
5 رئيس مجلس الإدارة **5** مدير تنفيذي **5** عضو مجلس الإدارة **5** شخص آخر حدد.....

٤. عدد العاملين في المؤسسة:
5 من ١ – ١٠ **5** من ١١ – ٥٠ **5** من ٥١ – ١٠٠ **5** أكثر من ١٠٠

٥. حجم المصروفات السنوية : (بآلاف الشواكل):
5 أقل من ١٠٠ **5** ١٠٠ – ٣٠٠ **5** ٣٠١ – ٥٠٠
5 ٥٠١ – ٧٠٠ **5** ٧٠١ – ٩٠٠ **5** أكثر من ٩٠٠

٦. ينظم العمل المحاسبي في المؤسسة:
5 دائرة مالية **5** محاسب متفرغ **5** محاسب جزئي
5 مكتب محاسبة خارجي **5** مدقق حسابات داخلي متفرغ

٧. زيارة المدقق الخارجي للمؤسسة:
5 مرة على الأقل كل شهر **5** مرة كل ٣ شهور **5** مرة كل ٦ شهور
5 مرة على الأقل سنوياً **5** لا يحضر ولكن ترسل إليه المستندات
5 المدقق لا يحضر ولكن ترسل إليه القوائم المالية لاعتمادها.

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٨. الإشراف على دفاتر القبض والصرف في المؤسسة التي يدير حساباتها محاسب خارجي:
5 دفاتر القبض والصرف موجودة في المؤسسة ويقوم بالتسجيل بها موظف بالمؤسسة.
5 دفاتر القبض والصرف موجودة في مكتب المحاسبة ويتم التسجيل بها في المكتب.
5 دفاتر القبض والصرف موجودة في المؤسسة ويقوم أمين الصندوق بتسجيلها.

٩. هدف التدقيق الخارجي للمؤسسة (رتب الأهداف التالية حسب أهميتها لمؤسستكم):
5 عرض تقرير المدقق علي وزارة الداخلية.
5 عرض تقرير المدقق في اجتماع الجمعية العمومية كإجراء روتيني.
5 التأكد من صحة الحسابات بشكل فعلي واكتشاف الأخطاء.
5 إرفاق تقرير المدقق مع المستندات الأخرى للجهات المانحة.
5 حماية أموال وأصول الجمعية من الاختلاس.

* تساهم عملية التدقيق الخارجي لمؤسستكم في:-

١٠. التأكد من صحة الحسابات واكتشاف الأخطاء بشكل :
5 كبير جدا 5 كبير 5 متوسط 5 ضعيف 5 معدوم

١١. حماية أموال وأصول المؤسسة واكتشاف الاختلاسات بشكل:
5 كبير جدا 5 كبير 5 متوسط 5 ضعيف 5 معدوم

١٢. درجة الاهتمام التي يوليها أعضاء الجمعية العمومية لتقرير مدقق الحسابات:
5 كبيرة جدا 5 كبيرة 5 متوسطة 5 ضعيفة 5 معدومة

١٣. يتوفر في المؤسسة نظام مالي (MANUAL):
5 نعم 5 لا

١٤. تلتزم المؤسسة بإعداد القوائم المالية خلال مدة ٣ شهور من نهاية السنة المالية السابقة:
5 نعم 5 لا

١٥. تسجيل العمليات المالية أولاً بأول وبصورة منتظمة من جهة الاختصاص:
5 نعم 5 لا

١٦. مدى اهتمام الإدارة العليا بالتقارير المالية
5 كبير جد 5 كبير 5 متوسط 5 ضعيف 5 معدوم

١٧. تقوم إدارة المؤسسة بوضع قيود على عمل المدقق الخارجي:
5 كبيرة جدا 5 كبيرة 5 متوسطة 5 ضعيفة 5 معدومة

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

المحور الثاني:

يرجى وضع علامة (P) أمام العبارة المناسبة لكل من العبارات التالية:

١. آلية اختيار واستقلالية المدقق:

م	الفقرة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا
١	يتم اختيار المكتب بناء على المعرفة المسبقة والعلاقات الشخصية.					
٢	تعاقدت المؤسسة مع مكتب التدقيق من خلال قيامه بالدعاية والإعلان عن مكتبه.					
٣	أثناء التدقيق يقبل أفراد المكتب الهدايا المقدمة من المؤسسة.					
٤	يقوم المكتب بتقديم خدمات استشارية غير عملية التدقيق .					
٥	توجد علاقات شخصية بين موظفي المؤسسة والمدقق الخارجي.					
٦	تدل طول علاقة المؤسسة بالمدقق الخارجي إلى وجود مشاكل في استقلاله الوظيفي.					
٧	قد يعمل المدقق الخارجي على إبداء رأي يخالف حقيقة ما تتضمنه البيانات المالية محل التدقيق.					
٨	يقوم المدقق الخارجي بالتوقيع على عدالة بيانات وحسابات ختامية وميزانيات لا تعكس الوضع المالي العادل للمؤسسة.					
٩	يتم تعيين أو عزل المدقق الخارجي من قبل الجمعية العمومية للمؤسسة.					
١٠	تتحرى المؤسسة عن أي علاقات وظيفية أو مالية تخص الأقارب المباشرين بين المؤسسة ومكتب التدقيق.					
١١	يمثل استقلال وموضوعية المدقق الخارجي حجر الزاوية لمصداقية مهنة التدقيق وأهم مصادرها.					
١٢	عند قيام المدقق بعملية التدقيق الخارجي للمؤسسة فإنه يتجرد من المصالح الشخصية ويتمتع بالموضوعية.					
١٣	يستفسر صاحب المكتب الجديد عن سبب تغيير المكتب السابق.					
١٤	يقوم المدقق الخارجي بعرض الحقائق التي أظهرها التدقيق بدون أي تأثير خارجي.					
١٥	يتجنب المدقق الإعلان عن نفسه والخدمات التي يقدمها بصورة تلحق الضرر بالمهنة وتسئ للآخرين.					
١٦	يوجد عقد مع المدقق ويحدد نطاق عمله والواجبات والمسئوليات بشكل واضح ودقيق.					

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٢. عدالة أتعاب المدقق:

م	الفقرة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا
١	يراعى عامل المنافسة في سوق مهنة التدقيق عند تحديد أتعاب التدقيق.					
٢	تراعي المؤسسة اختيار مكتب التدقيق بناء على الحد الأدنى من الأتعاب (استدراج عروض أسعار لعدة مكاتب).					
٣	تحتسب أتعاب التدقيق على أساس معدل مناسب عن كل ساعة أو كل يوم لكل مدقق في المكتب.					
٤	ترتبط قيمة أتعاب التدقيق بحجم العمل المطلوب.					
٥	الأتعاب هي مبلغ مقطوع بغض النظر عن حجم العمل والنتيجة النهائية للعمل.					
٦	تعتبر أتعاب التدقيق عادلة ومتناسقة مع الجهد المبذول في عملية التدقيق ومع سمعة المكتب والخبرة المهنية.					
٧	يعمل المدقق الخارجي على عدم إصدار تقرير متحفظ خوفا من فقد أتعابه.					
٨	يتم ربط الأتعاب بالنتائج النهائية التي سيتم التوصل إليها.					

٣. استمرارية عمل المدقق :

م	الفقرة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا
١	يقوم مكتب التدقيق بعمل زيارات متكررة للمؤسسة لتوضيح أخطاء الإدارة أن وجدت.					
٢	تضع المؤسسة السياسات والإجراءات التي يمكن من خلالها تقرير مدى قبول الاستمرار مع نفس المكتب.					
٣	تحرص المؤسسة علي إطالة فترة استمرارية علاقتها بالمكتب بقصد زيادة معرفتها بطبيعة العمل .					
٤	كلما زادت فترة التدقيق فإنها تؤدي إلى نشوء علاقات خاصة بين موظفي المكتب.					
٥	أحد الإجراءات اللازمة لطول بقاء المدقق هو التأكد من فعالية عملية التدقيق .					
٦	طول مدة احتفاظ المؤسسة بالمدقق الخارجي يجعل عمله روتيني بعيدا عن الإبداع .					

٤. صحة البيانات المالية:

م	الفقرة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا
١.	ثبات السياسات المحاسبية المتبعة في المؤسسة عند إعداد القوائم المالية.					
٢.	تعكس السياسات المحاسبية المطبقة في المؤسسة الأداء المالي بشكل صحيح للمؤسسة.					
٣.	توفر الإيضاحات المكملة للقوائم المالية معلومات لا تحتويها القوائم أو الحسابات الختامية.					
٤.	عند عرض الأرقام في القوائم المالية يتم ذكر مستوى الثقة في إعداد البيانات.					
٥.	تساعد المعلومات التي يحتويها المركز المالي في عملية التخطيط والتنبؤ .					
٦.	تسهل المعلومات التي تحتويها الميزانية للمستخدمين من التحقق حول صحة توقعاتهم.					

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

٧.	تلتزم المؤسسة في إظهار كافة مصادر الإيرادات النقدية والعينية.					
٨.	تلتزم المؤسسة بإظهار كافة مصادر المصروفات .					
٩.	يتأكد المدقق الخارجي من كفاية الوسائل المستخدمة في حماية الأصول الثابتة والنقدية.					
١٠.	يقوم المدقق الخارجي بمطابقة الأصول عن طريق الجرد المفاجئ والدوري.					
١١.	في حال التأكد من وجود أخطاء وغش وتصرفات غير قانونية بعد صدور التقرير يقوم المدقق ببحث الأمر مع الإدارة والطلب منها تعديل القوائم المالية حسب الظروف الجديدة المكتشفة.					

٥. الوسائل التي يمكن من خلالها إمكانية زيادة فاعلية التدقيق الخارجي:

م	الفقرة	موافق جدا	موافق	محايد	غير موافق	غير موافق جدا
١	عقد ورش عمل وندوات ومناقشات بخصوص التدقيق الخارجي الفعال في مجال الجمعيات.					
٢	بذل العناية المهنية الكافية لإبداء الرأي الفني المحايد .					
٣	إنشاء هيئة متخصصة للإشراف على مهنة التدقيق الخارجي.					
٤	عدم قيام مكتب التدقيق بأعمال محاسبية وتدقيق لنفس المؤسسة.					
٥	إتباع المدقق الخارجي لمعايير التدقيق المهني يؤدي إلى تحسين فاعلية عملية المراجعة الخارجية.					
٦	التزام المدقق بتطبيق قواعد السلوك المهني التي تحكم مسئولياته والمتعلقة بالاستقلالية ، الموضوعية ، السرية ، السلوك المهني.					
٧	متابعة الإلمام بالمستجدات العلمية في مجال تطوير النظم المحاسبية وأنظمة الرقابة الداخلية.					
٨	التزام المدقق بقواعد السرية بعد الانتهاء من عملية التدقيق وفقا لما تقتضيه أصول المهنة.					
٩	تتمتع دائرة التدقيق الداخلي بالاستقلالية التامة ووجود هيكل تنظيمي وصلاحيات ومسئوليات واضحة وفاعلة.					
١٠	إعداد تقديرات محاسبية للمدقق الخارجي مستقلة عن التقديرات المعدة بواسطة الإدارة.					
١١	مخاطبة مكتب التدقيق للمؤسسة في حال اكتشاف أي مخالفة للنظام المالي.					
١٢	عدم إبداء الرأي عن عمل لا يقتنع به مهنيا.					
١٣	احتفاظ المدقق الخارجي بأوراق العمل التي تتعلق بعملية التدقيق للمؤسسة.					
١٤	تقديم توصيات للمؤسسة حول فحص نظام الرقابة الداخلي.					
١٥	منح الإدارة للمدقق الخارجي صلاحيات كافية للقيام بأعماله بكفاءة وفعالية .					
١٦	تطوير الكفاءة المهنية للمدققين.					
١٧	إلزام المدقق بإجراء التدقيق المستندي وإلغاء الدور الشكلي للمدقق.					
١٨	تفعيل دور الجمعية العمومية في إختيار المدقق قبل اعتماده.					
١٩	تطوير دور الجمعية العمومية في التعامل مع المدقق وعدم تركه لمجلس الإدارة.					
٢٠	قيام جهات الاختصاص بمعاقبة المدقق الذي لا يقوم بعمله بالشكل المهني السليم.					

مع الاحترام

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com

ملحق رقم (٢)

قائمة بأسماء المحكمين

الرقم	الاسم	المهنة – الوظيفة	الجامعة
١	أ.د. يوسف جربوع	عميد كلية إدارة المال والأعمال	جامعة فلسطين
٢	أ.د. سالم حلس	نائب رئيس الجامعة للشئون الإدارية والمالية	الجامعة الإسلامية
٣	د.علي شاهين	مساعد نائب رئيس الجامعة للشئون الإدارية والمالية	الجامعة الإسلامية
٤	د.حمدي زعرب	نائب عميد كلية التجارة	الجامعة الإسلامية
٥	د.عصام البحيصي	أستاذ مشارك بكلية التجارة	الجامعة الإسلامية
٦	د.سمير صافي	أستاذ مشارك بكلية التجارة	الجامعة الإسلامية
٧	د.جبر الداعور	أستاذ مشارك بكلية الاقتصاد والعلوم الإدارية	جامعة الأزهر
٨	د.نضال عبد الله	عميد كلية العلوم المالية والإدارية	جامعة الأقصى

المنارة للاستشارات
www.manaraa.com